04 سعيّد والجمعيات:
05 قرعت طبول المعركة

14 معارك حول القانون الدولي
15 أو مساع لأبلسة الإنساني

18 الوجه الآخر لـ7 أكتوبر: كيف نواجه
19 أسئلة العدالة والحقوق والحرية؟

22 في التطبيع
23 وتجريمه

المفكرة القانونية تونس

المُفكرة

مجلة فصلية

خريف Automne 2023

العدد 28

ملف العدد

ما بعد غزّة

ص 9 . 20

ياسين النابلي

تُصدِر المفكرة القانونية-تونس عددها الـ28، في سياق استثنائي، تُشكّله وقائع العدوان الإسرائيلي على قطاع غزة المُحاصر منذ سنوات. لذلك خصّصنا الملف القارّ لهذا العدد من أجل فَهم أبعاد ودلالات هذا العدوان، الذي يأخذ شكل إبادة جماعية ضد الشعب الفلسطيني، وفَهم دوره المُستقبلي في إعادة توجيه التصوّرات والأحاسيس والسرديات والسياسات والأفكار. ومن خلال هذا المِلّف -وغيره من المواد المنشورة منذ بداية العدوان- تُقدّر المفكرة أنّ 7 أكتوبر يشكّل زمنية مِفصلية، تَستدعي يَقظة نقدية وفكرية في فهم منظومات الهيمنة العالمية -ومثيلاتها المحلية- التي تؤسّس لانتهاك الحقوق و"تَتفِيه" القيَم الإنسانية. وتتطلّب، أكثر من أي وقت مضى، التزامًا بحق الشعوب في النفاذ إلى مختلف أصناف الحقوق. وعلى هذا الأساس نُقدّر أيضا أن الطريق إلى غزة، وكل القضايا الإنسانية المرتبطة بها، يستحقّ الذهاب في مسالك أكثر وضوحا في تعرية منظومة الهيمنة وآلياتها وخطاباتها التضليلية، والمُشاركة في إنتاج تضامنات إنسانية تطرح على نفسها مجابهات فكرية وسياسية عدة، من ضمنها:

-مُجابهة حالة العطالة التي أدخَلَتها قوى الهيمنة العالمية على القوانين الدولية وملحقاتها المؤسساتية، وتحريرها من "فيتو الأقوياء" الذي يَحرِم الشعوب المستضعفة والفقيرة من حقّها في النفاذ إلى العدالة. لأن إنفاذ الحقوق هو الحصانة الوحيدة للشعوب أمام كافة أشكال الانتهاكات.

-مُجابهة السرديات الكولونيالية-المُتجدّدة، التي تقرأ المذابح التي يتعرض لها الشعب الفلسطيني بروح استعلائية مُشتقة من الأزمنة الاستعمارية. حيث تجري استعادة واسعة لسردية "صراع الحضارات" بصيغ تعبير مختلفة، من أجل نزع البعد الإنساني عن الوجود الفلسطيني. وتكمن خطورة هذه السردية في بُعدَيها التضليلي والتدميري. وهي تستحق سردية مضادة، تَسير في اتجاه أكثر أنسنَة، وعِمادها الاعتراف بتعميم الحق والعدالة.

-مُجابهة حالة التوظيف العكسي للعدوان، التي تسعَى إليها مختلف أنظمة الهيمنة المحلية، من خلال نزع الصلاحية عن منطق الحقوق الإنسانية ودورها في إدارة المجال العمومي، وذلك من أجل بسط مشاريع استبدادية تحت شعارات "سياديوية" خالية من أي مضامين سياسية واقتصادية مرتبطة بتغيير واقع المجتمعات المحلية، التي تعيش أوضاعًا يُميزها الاستلاب والهشاشة الاقتصادية والحرمان من النفاذ إلى الموارد والقرارات.

المفكرة القانونية تونس
خريف 2023 AUTOMNE / العدد 28 ISSUE

رسم رائد شرف

_01 . افتتاحية
ياسين النابلي

_02 . الفهرس

_03 . كلمات أخيرة لشهداء من غزّة

_04. 05 . سعيّد والجمعيات: قُرعت طبول المعركة
أميمة مهدي / باحثة من فريق المفكرة القانونية

_06. 07 .انتخابات المجالس المحليّة: لماذا أصبحَت اللاّحَدَث؟
ياسين النابلي / صحافي وباحث في الحضارة العربية والإسلامية، فريق المفكّرة القانونية

_06. أرقام من "الانتخابات القاعديّة": الشعب لا يريد مشروع الرئيس

_07. نجري الانتخابات ونؤجّل الصلاحيات
يوسف عبيد / مدرّس باحث بكلية العلوم القانونية والاجتماعية والسياسية بتونس

_08 .قضاء الجمهورية الجديدة: الوظيفة العشة..
محمد العفيف الجعيدي / قاض وباحث تونسي

ملف العدد

_09. مـــا بـــعـــد غـــزّة
أعدّ هذا الملف: نزار صاغية وألفة المؤم

_10. 11 . الإبـــادة المـــضادّة
نزار صاغية / محام وباحث لبناني، من مؤسسي "المفكرة القانونية"

_12. 13 . التفكير المحـــــرّم
كريم نمّور / محامي وباحث قانوني وناشط حقوقي ، فريق المفكّرة القانونية في لبنان

_14. 15 . معـارك حـــــول القـــانـــون الـدولـي أو مســـاعٍ لأبْلسـة "الإنسـانيّ"
نزار صاغية ونور كلزي / باحثة قانونية، فريق المفكرة في لبنان

_16. 17 . حوار مع أنزو ترافرسو
_17 . أسئلة لـ "تييري لابيكـــــا"
ألفة المؤم / مختصّة في العلوم السياسيّة وعضوة في مكتب المفكّرة القانونية - تونس

_18. 19 . الوَجه الآخر لـ7 أكتوبر: كيف نواجِه أسئلة العدالة والحقوق والحرية؟
ياسين النابلي

_20. حوار "المفكّرة" مع د. غسّـان أبو ستّة:"شهادتـي عـن الإبـادة الجماعيـــة"
سعدى علوه / رئيسة قسم الصحافة في المفكرة القانونية - لبنان
نور كلزي

_21. آلة القمع لا تستثني أحدًا
أسماء سلايمية / محامية وباحثة في القانون

_22. 23 في التطبيع وتجريمه
ألفة المؤم
مهدي العش / باحث من فريق المفكرة القانونية

_24. 25 قانون الماليّة لسنة 2024: هيمنة التوجّه المحافظ، بعيدا عن الشعارات
سمية المعمري / صحفيّة تونسية، مختصة في الاقتصاد النقدي والبنكي

_26. 27 كتب مختارة

_28. أبعد من الصورة
مهدي العش
عثمان سالمي / مدير فنّي من فريق المفكرة القانونية

كلمات أخيرة لشهداء من غزّة

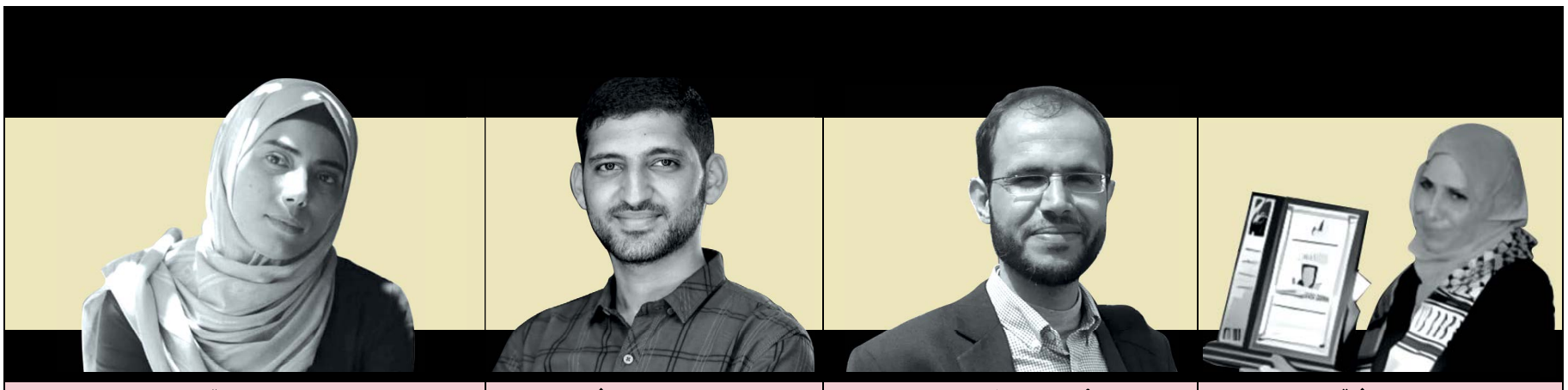

الصحافية
علا عطا الله

استشهدت في 9 ديسمبر 2023

"كم على غزّة أن تعدّ من ليالي الرعب والموت؟ كم عليها أن تعدّ من أيّام الفقد والغياب والوجع؟ كم عليها أن تعدّ من ساعات الجوع والعطش والبرد والمرض والنزوح والغربة؟ كم عليها أن تعدّ من راحلين وباكين ومكلومين كي تسقط لعنة الحساب وتختفي

الأكاديمي الفلسطيني
رفعت العرعير

استشهد في 7 ديسمبر 2023

"إذا كان لا بدّ من أن أموت، فلا بدّ من أن تعيش أنت لتروي حكايتي، لتبيع أشيائي وتشتري قطعة قماش وخيوطًا (فلتكن بيضاء وبذَيل طويل) كي يبصر طفل في مكان ما من غزّة وهو يحدّق في السماء منتظرًا أباه الذي رحل فجأة من دون أن يودّع أحدًا ولا حتّى لحمه أو ذاته. يبصر الطائرة الورقية، طائرتي الورقية التي صنعتَها أنت، تحلّق في الأعالي ويظنّ للحظة أنّ هناك ملاكًا يعيد الحبّ. إذا كان لا بدّ من أن أموت، فليأتِ موتي بالأمل، فليصبحْ حكاية".

(عرّبها الروائي سنان أنطون)

المصوّر الصحافي
رشدي سرّاج

استشهد في 22 اكتوبر 2023

"لن نرحل، سنخرج من غزّة إلى السماء وإلى السماء فقط".

الشاعرة
هبة أبو ندى

استشهدت في 20 اكتوبر 2023

"إذا متنا اعلموا أنّنا راضون وثابتون، وبلّغوا عنّا أنّنا أصحاب حقّ".

"صورنا العائلية، كيس من الأشلاء، كومة من الرماد، خمسة أكفان ملفوفة بجانب بعضها متفاوتة الحجم. الصور العائلية في غزة مختلفة لكنّهم معًا، كانوا معًا ورحلوا معًا".

"نحن في الأعلى نبني مدينة ثانية، في الجنّة توجد غزّة جديدة بلا حصار تتشكّل الآن".

"نحن بالكاد ننجو، يعلم الله ذلك، لكنّنا حفظنا عن غيبٍ أسماء الذين خذلونا والذين نصرونا...".

لمتابعتنا والحصول على إصداراتنا

صاحب المطبوعة: المفكرة القانونية
شارك في التحرير: نزار صاغية ومهدي العش وياسين النابلي وأميمة مهدي وألفة الملوم ومحمد عفيف الجعيدي
الإخراج الفني والرسوم : عثمان السالمي
الإخراج الفني والتصميم لملف غزّة : علي نجدي
رسوم لملف غزّة : رائد شرف

الخطوط المستعملة : Diba - IBM Plex Sans Arabic - 29LT Azer

info_tunis@legal-agenda.com
www.legal-agenda.com
Facebook: المفكرة القانونية - تونس
Twitter: @Legal_Agenda_TN
Instagram: legal.agenda.tn

تجدون المقالات بنسختها الكاملة على موقع المفكرة القانونية
الآراء الواردة هنا تعبر عن آراء المؤلفين وبالتالي لا تعكس بالضرورة وجهة نظر المؤسسة

يسمح بنسخ أي جزء من المحتوى المنشور على مجلة المفكرة القانونية، أو تخزينه، أو تداوله، على أن يتم ذلك لغايات غير تجارية ومن دون أي تحوير أو تشويه، وعلى أن يذكر بشكل واضح وجليّ في كل مرة إسم المفكرة القانونية واسم الكاتب/ة أو الرسام/ة أو المصور/ة.

نرحّب بمساهماتكم عبر البريد الإلكتروني : info@legal-agenda.com

سعيّد والجمعيات:
قُرعت طبول المعركة

أميمة مهدي

—

بينما تتواصل الحرب على غزة مخلّفة الدمار والتّقتيل، يخرج قيس سعيّد لإعلان حربه على "الخونة والعملاء" من الجمعيات والمنظّمات مصرّحا بأنّ "صواريخه على منصّاتها" ومشيرا بأنّه سيطلقها في أيّ لحظة ليصيب "أعداء الدولة وعملاءهم بالداخل". وإن كان الخطاب الحربي والتخويني ليس بجديد على سعيّد، إلاّ أنّ استعماله في سياق الحرب على غزّة يعطيه أثرا مختلفا، خصوصا حين لا يتردّد في استغلال قضيّة تحرّر الشعب الفلسطيني لتبرير قمعه لحريات التونسيّين ولتحشيد المواطنين المنهكين من الأزمة الاقتصادية حول حرب وهمية لا تدخل ضمن أولويّاتهم. ولعلّ خطابات الرئيس الأخيرة، والمساعي التشريعيّة لقبر المرسوم 88 لسنة 2011 والمتعلّق بتنظيم الجمعيات، وأبرزها المشروع الحكومي المسرّب، تؤشّر إلى أنّ "أعداء" هذه المرحلة هم المنظّمات والجمعيات.

خطاب الرئيس: سلاح التخوين وسرديّة "الانفلات"

لئن سبق للرئيس مهاجمة الجمعيات في خطاباته، إلا أنّها تكثّفت في الفترة الماضية بشكل لافت. بدأت الحملة الأخيرة في 24 نوفمبر، خلال لقاء جمعه برئيس الحكومة ووزيرة العدل ووزيرة المالية، حين تحدّث عن جمعيّة "تتلقى المليارات كلّ سنة وتحوّل هذه المليارات بطرق غير شرعية لتمويل أحزاب سياسية"، من دون أن يسمّي أو يقدّم براهين على ذلك. ثمّ، بعد أن فتح قوسين حول القضيّة الفلسطينيّة والنفاق الغربي الرسمي، مرّ مباشرة إلى اتهام الجمعيات بأنّها "امتداد لدوائر استخباراتية بالحجة والبرهان" بما يوجب "وضع حدّ لهذا الانفلات".

بعد أسبوعين، في لقاء آخر مع وزيرة العدل[1] حول الفساد وملفّ الأموال المصادرة، كرّر الرئيس السردية ذاتها لتخوين الجمعيات وشيطنتها، بالاستناد إلى حصول منظمة واحدة من سنة 2017 إلى سنة 2023 على 7 مليون دينار من التمويل الأجنبي، ما اعتبره قرينة كافية على فسادها. ثمّ كرّر اتهامه المبني للمجهول، بأنها (الجمعيات) "استباحت الدولة وكانت امتدادا للأحزاب وحتى للمخابرات الأجنبية". هكذا يصبح معطى التمويل، الذي لا يشكّل في حدّ ذاته عنصر جريمة، قرينة على "التخابر".

سيناريو توجيه أصابع الاتهام للجمعيات ومحاولة التضييق عليها تكرّر عدّة مرّات في السنوات السابقة ولكنّ الحرب التي يقودها سعيّد ضدّها هذه المرّة تعدّ الأخطر على الإطلاق، ليس فقط لخطورة منطق التخوين، ولكن أيضا بالنظر إلى سياق الانفراد بالسلطة بقوّة الأجهزة الصلبة وإخضاع القضاء والتضييق على حرية التعبير. فهي خطوة جديدة في التحكّم في الفضاء العامّ وغلق مساحات الحرية. أمّا سرديّة "الإنفلات" و"الفوضى" و"الفساد"، وهي ليست جديدة، والتي توجب حسب أصحابها تنقيح المرسوم 88، فتصطدم بمعطيات موضوعية وواقعية ذكّر بها كلّ من رئيس الرابطة التونسية للدفاع عن حقوق الإنسان وممثلة منظمة محامون بلا حدود في ندوة صحفيّة[2]. إذ تخضع الجمعيات للإجراءات الرقابية والعقابية المتدرجة من التنبيه إلى تعليق النشاط ومن ثمة إلى الحلّ القضائي والمنصوص عليها بالمرسوم 88. كما تخضع أيضا للنّظم القانونية المتعلّقة بمكافحة الإرهاب ومنع غسل الأموال ومقاومة الفساد ولكلّ المؤسسات المتدخّلة بها ما ينفي الحاجة لأيّ تدخّل تشريعي لمراقبة عمل الجمعيات. وقد أفضت عمليات الرقابة طيلة السنوات الفارطة إلى تعليق نشاط 182 جمعية وإحالة 176 أخرى على القضاء ثمّ حلّ 69 جمعية منها[3]، وذلك من مجموع قرابة 25 ألف جمعية[4]. أمّا إذا كان هناك إشكال في الرقابة، فهو في حجم الموارد البشرية لإدارة الجمعيات. نستخلص من ذلك ثلاث نقاط مهمّة: أوّلا، لا حاجة لتغيير الإطار القانوني للجمعيات فالمراقبة ممكنة إذا توفّرت الإرادة. ثانيا، لا تقوم حملات شيطنة الجمعيات على أساس واقعي فنسبة الجمعيات المتورّطة في جرائم ضعيفة حسب أرقام الحكومة نفسها، وهو ما يحيلنا للنقطة الثالثة التي تُشير للهدف الحقيقي من وراء التضييق على الجمعيات ألا وهو غلق الفضاء العام المدني ووضع يد السلطة عليه.

التضييقات التشريعيّة، أو التنافس على الإطاحة بالمرسوم 88

بصفة عامّة، تتحقّق استراتيجية التضييق على حريّة الجمعيات وإخضاعها إلى السلطة التنفيذيّة، عبر وضع اليد على ثلاث مراحل مهمة في مسار كلّ جمعية: أوّلا إخضاع مرحلة التأسيس لقرار السلطة والتحكم في نشأة الجمعيات. ثانيا، التدخّل في عمل الجمعية والتضييق على استقلالية نشاطها عبر الهياكل الإداريّة المركزية. وثالثا، تسهيل إجراءات الحلّ وإطلاق يد السلطة التنفيذية فيها. تكمن أهميّة المرسوم 88 في تجسيده لحريّة التنظّم، فقد كان وليد الزخم الثوري وثمرة لحظة استثنائيّة في موازين القوى في تونس ليُتَرجِم المطالب الشعبية لاسترداد حرية المجتمع وقدراته التنظيمية من خلال تكريسها في المراحل الثلاث المذكورة. فجعل تأسيس الجمعيات يخضع لمبدأ التصريح من قبل مؤسسيها وليس لترخيص من الإدارة، ونظّم حلّها إمّا بطريقة طوعية من قبل أعضائها أو بحكم قضائي من المحكمة. وسهّل عملها بتمكينها من التمويل العمومي والأجنبي طبقا لمعايير محددة وعدم إخضاعها لمراقبة قبليّة على النشاط بل حجّر صراحة على المؤسسات العمومية عرقلة نشاط الجمعيات بصفة مباشرة أو غير مباشرة. كما حصّن حقّها في الحصول على المعلومة وفي تقييم دور مؤسسات الدولة ومراقبتها كإشارة واضحة على تمتّعها بالاستقلالية عن السلطة وبدورها المركزي في الشأن العام. ومن البديهي بأن هذه الركائز تمثّل مداخل ضرب حرية التّنظم فدارت حولها كلّ محاولات التّغيير والتعديل بهدف التضييق.

لن نتوقّف كثيرا عند تفاصيل مقترح القانون الذي تقدّم به مجموعة من النواب بقيادة فاطمة المسدي، الذي يكثّف طرق وإجراءات التضييق على الجمعيات على اختلافها. فقد اعتمد بخصوص التأسيس نظام ترخيص بالكاد يخفي حقيقته المتمثّلة في التضييق على حرية تكوين الجمعيات، بذريعة أنّ المرسوم 88 أدّى إلى "تضخّم غير عادي في عدد الجمعيات بعد إلغاء نظام الترخيص من وزارة الداخلية"[5]، وذلك في حنين صريح للماضي الاستبدادي. كما قدّم مقترح القانون تشكيلات عدّة لتضييق الخناق على عمل الجمعية، مستوحاة من النظام الاستبدادي القديم (قانون 1992)، مثل تصنيفها حسب نشاطها وأهدافها بما يمزّق أوصال النسيج الجمعياتي عبر تقييد نشاط الجمعيات وإخضاعها للرقابة المباشرة للوزارة المعنية في مجال عملها وما يفرضه ذلك من هيمنة وتبعيّة. كما فَرض أن يكون العمل بالجمعيّات عملا تطوّعيا لإضعاف القاعدة الاجتماعية المرتبطة بهذه التنظيمات وأخضع التمويل الأجنبي لموافقة رئاسة الحكومة من دون تحديد شروطها (وهو ما يُستنتج منه بأنها شروط سياسية وليس تقنيّة)، بما يضعف الموارد البشرية والمادية للجمعيات. أمّا على المستوى الثالث والمتعلّق بالحلّ، فقد فتح أبواب المبادرة به، بجعل طلب الحلّ بيد أيّ مواطن لا يُعجبه نشاط الجمعية، كما خصّ الجمعيات الأجنبية بخضوعها لرخصة قابلة للسحب في أيّ وقت بقرار حكومي.

أما مسودّة مشروع القانون المعدّة من قبل رئاسة الحكومة والتي تمّ تسريبها، فلا تختلف كثيرا في فلسفتها عن مقترح النواب وإن كانت أقلّ حدّة في بعض الأحكام. فكلا المشروعين يلغيان المرسوم 88 ويعوّضانه بنصّ ينتهك حريّة التنظّم ويضرب العمل المستقلّ للجمعيات وينسف ما تمّ تحقيقه من مكتسبات. يظهر التوجّه الرجعيّ لمشروع رئاسة الحكومة في التجارب المقارنة المقدمة للاستئناس بها عند صناعة هذا الأخير والمتعلقة على سبيل المثال بالتشريعات الجزائرية والمصرية والصينية فيما يتعلّق بالتمويل الأجنبي. ولكنّها بالأخصّ تستنسخ في الكثير من أحكامها ما تمّ تقديمه في النسخة المسرّبة السابقة لتنقيح المرسوم في أوائل 2022، والتي كانت المفكّرة قد علّقت عليها، مع فارق شكلي برمزيّة مهمّة، وهو أنّ النسخة الجديدة هي مسودّة قانون ينسخ ويعوّض كلّيا المرسوم 88، وليست تنقيحا لفصوله. فقد تمّ إخضاع تأسيس الجمعيات أيضا للتّرخيص المقنّع ولكن هذه المرّة بالاستناد على قاعدة بيانات الكترونية توفّر على المؤسسين الاحتكاك المباشر بالإدارة وتوحي بحيادية كاذبة ومغشوشة. بينما أسند للكتابة العامة للحكومة صلاحية إرجاء التأسيس إلى حين تغيير ما اعتبرته إخلالات ونواقص أو رفض تكوين الجمعية إذا ما اعتبرت أنّ الملفّ المقدّم يتنافى مع المبادئ الفضفاضة المضمّنة بالقانون كالدعوة للعنف والتطرّف أو بالأخصّ "تهديد وحدة الدولة".

تمّ الاستئناس في صياغة المشروع بالتجارب الاستبداديّة المقارنة في الجزائر ومصر والصين

أمّا المراوغة الأخطر، فهي التنصيص على حقّ الطعن في قرار الرفض لدى المحكمة الإدارية في مادة تجاوز السلطة وسريان الرفض إلى غاية الحصول على قرار قضائي نهائي في إلغائه (وليس قرار إيقاف تنفيذ)، وهو ما يأخذ واقعيا سنوات طويلة. ما يعني سلفا أنّ للادارة اليد العليا في تكوين الجمعيات والتخلّي عن مبدأ التصريح، مضمونيّا، على الرغم من الإبقاء

على التنصيص عليه شكلا.

أمّا نشاط الجمعيات، فظهرت إرادة التضييق عليه أساسا من خلال تقييد وسائل العمل، وأساسا التمويل الأجنبي، من جهة، ومن خلال تقييد حقوق الجمعيات من جهة أخرى. فقد تأكّد توجّه السلطة إلى إدخال رقابة قبليّة على التمويل الأجنبي للجمعيات، كما في المسودّة المسرّبة في بداية 2022، ولكن مع اختلاف في الإجراءات. فتمّ التخلّي عن الموافقة المسبقة للجنة الوطنية للتحاليل المالية على كلّ تمويل أجنبيّ، التي نصّت عليها نسخة 2022، والذي يبدو أنّ اللجنة قد رفضته لما يثقل كاهلها بأعمال لا تتناسب مع القانون المنظّم لها ومواردها البشرية. فأناطت النسخة الجديدة هذه المهمّة بهياكل الامتثال بالبريد التونسي التي سيصبح عليها التثبّت من شرعية كلّ تمويل أجنبيّ (تقرير مفصّل في غضون 25 يوما)، مع مضاعفاتها برقابة ثانية للجنة التحاليل المالية (في غضون 20 يوما)، من دون تحديد شروط الشرعية من عدمها، ومن دون حصر رقابة لجنة التحاليل الماليّة، بشكل صريح، باللفات التي قد يثير فيها البريد التونسي "شبهات". من شأن ذلك ليس فقط أن يعطّل صرف التمويلات لشهر ونصف، ولكن بالأخصّ أن يسمح بالانتقائية في التعامل أو الابتزاز لفرض التبعية. ويأتي هذا الإجراء المقترح بالتوازي مع إلزام الجمعيات بفتح حساب مالي وحيد بالبريد التونسي، وتحويل كلّ أرصدتها البنكية له. ويمكن أن يفهم هذا المقترح على ضوء امتعاض الرئيس سعيّد من لجنة التحاليل الماليّة، التي لم يتردّد في تسميتها بـ"بلجنة التحيّل المالي"، ومن كونها تابعة للبنك المركزي الذي يتميز باستقلالية لم يُخفِ سعيّد امتعاضه منها، بما يرجّح فرضيّة نقل الرقابة على الأقلّ جزئيا إلى مؤسسة أكثر خضوعا لسلطة هذا الأخير. كما قد يفسّر هذا التحوّل بطبيعة عمل لجنة التحاليل المالية، فهي تتدخل بناء على إشعار من المؤسسات البنكيّة والماليّة، وتنحصر رقابتها في عدد محدود من الملفات التي أثيرت فيها شبهة ما. وربما أيضا بعقاب أو أداة تفاوض مع البنوك، لكي تلعب دورًا أكبر وبشروط أخفّ في تمويل ميزانيّة الدولة، عبر سحب أحد مصادر الربح السهل لديها وهي حسابات الجمعيّات وتمويلاتها بالعملة الصعبة.

ولكنّ المرجّح، بالنظر للسياق السياسي العامّ، هو أنّ الرقابة لن تستهدف فقط شرعيّة مصادر التمويل، وهي مؤسسات معروفة جلّها يموّل مشاريع الدولة نفسها، وإنما قد تتحوّل إلى أداة ضغط وابتزاز سياسي.

من جهة أخرى، حافظت النسخة الجديدة المسرّبة على ما تضمنته سابقتها من أحكام تضيّق على حقوق الجمعيات، كالحقّ في النفاذ إلى المعلومة الذي يشترط وجود "المصلحة" لدى الجمعيات التي تطلبها، والحقّ في نشر التقارير والمعلومات الذي سيُقيّد بمعايير "النزاهة والحرفيّة"، وجميعها معايير تحدّدها الإدارة وتقبل للتأويل. ولكن الفارق، هو اشتراط جميع حقوق الجمعيات باحترام التشريع الجاري به العمل، وليس "التراتيب" كما في النسخة السابقة. وهو شرط عادي ومقبول، لو لم تكن القوانين أداة طيّعة بين يد السلطة، ولو بقي حدّ أدنى من الاستقلاليّة لدى القضاء.

أمّا فيما يخصّ الحلّ، فقد أكّدت النسخة الجديدة خيار التراجع عن مبدأ التدرّج في العقوبات (ألا وهو التنبيه ثمّ تعليق النشاط ثمّ الحلّ) والقفز من التنبيه على الجمعية عبر بريدها الإلكتروني، مباشرة إلى تقديم مطلب للحلّ أمام القضاء الاستعجالي، أي إسقاط تعليق النشاط من سلّم العقوبات كعقوبة تتناسب مع بعض الأخطاء، والمرور مباشرة لإنهاء الجمعية ونشاطها. بل أنّ التدرّج يُلغى تماما فيما يخصّ بعض المخالفات، التي تمّ اعتبارها موجبة

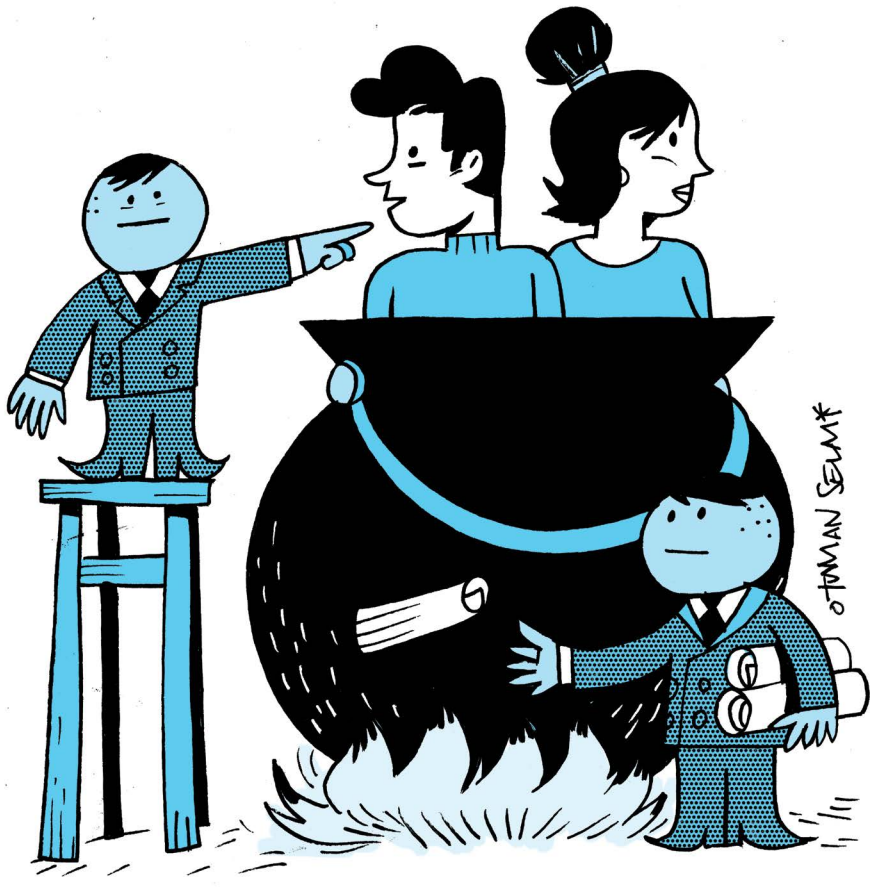

للحلّ مباشرة من دون حتّى التنبيه، وهي التي تتعلّق "بتهديد وحدة الدولة ونظامها الجمهوري" حتى وإن كان ذلك على مستوى تصريحات مسيّريها. وهو ما يشكّل معيارا غير موضوعي وقابلا للتأويل والاستغلال من قبل من كانت له الإرادة لاستعماله ضدّ أيّ جمعية، خصوصا حين نرى التأويلات القائمة اليوم "للتآمر على أمن الدولة" التي تشمل أيّ معارضة للسلطة.

ينضاف ذلك إلى إدراج إجراء جديد لم يعتمده المرسوم 88، وقد أُقترح في نسخة 2022 أيضا، وهو "الحلّ الآلي". إذ مُنحت هذه الصلاحية للكاتب العام للحكومة، حيث سيصبح بإمكانه حلّ أيّ جمعية لم تعقد جلساتها الدورية خلال دورتين متتاليتين أو لم تمارس، حسب تقديره، "أنشطتها بما يحقق أهدافها"، وذلك من دون المرور بالمؤسسة القضائية ومن دون المرور عبر اجراءات تضمن حقوق الدفاع لممثلي الجمعيّة. وبذلك يصبح الحلّ خاضعا لقرار الحكومة، مع قابلية الطعن البعدي فيه أمام المحكمة الإدارية. من شأن ذلك أن يفتح الباب أمام تعسّف الإدارة في تأويل هذا الفصل بغية التخلّص من الجمعيات التي لا تروق أنشطتها لها.

التضييق ممارسة تستبق التشريع القانوني

وسط هذه الإرادة السياسية للمسّ من حقّ التنظّم، تتزايد الممارسات الخانقة للجمعيات والمعرقلة لنشاطها. فتتصاعد شهادات النشطاء المدنيّين المندّدة بممارسات إدارة الجمعيات التي تعطّل تأسيس جمعيات جديدة، عبر التدخّل في صياغة أهدافها أو الامتناع عن تسليم مؤسّسيها الإعلام بالبلوغ. هذه الممارسة، التي تحرم الجمعيات من حقّ الوجود القانوني الذي يمنحه لها المرسوم 88، تحدّ كثيرا، في الواقع، من سريان مبدأ التصريح. ويتداول آخرون انطباعاتهم حول محدوديّة التمويل العمومي وعدم استقرار منحه، ممّا يهدّد استمرارية عمل الجمعيات المعنيّة به ويلحق أضرارًا بالمنتفعين من نشاطاتها خصوصا تلك المتعلقة بتقديم خدمات للعديد من المستحقين كالأشخاص الحاملين لإعاقة أو للنساء ضحايا العنف على سبيل المثال. هذا بالإضافة لضيق فرص الظفر بالتمويل الأجنبي الذي أصبح مشروطا من قبل عدة ممولين بموافقة السلط العمومية خصوصا فيما يتعلّق بالنشاطات المرتبطة بالتنمية. ففي ظلّ تجميد وتعطيل عدة مشاريع جمعياتية من قبل المؤسسات العمومية التي تكون شريكة بها أصبح للممولين عدة مخاوف فيما يخصّ مستقبل هذه المشاريع وتمويلاتهم.

يعطي المشروع للإدارة اليد العليا في تكوين الجمعيات، في تراجع عن مبدأ التصريح

هذا بالإضافة للتناقض السياسيّ الواضح بين مواقف الجمعيات والممولين في علاقة بالحرب على غزّة وما فرضه من أخذ مسافة وانقطاع للشراكات بينهم وهو ما ينعكس أيضا على موارد الجمعيات واستمرارية عملها. كما انعكس التدهور العامّ في الوضع الحقوقي على عمل الجمعيات، من ذلك حرمانها عنوة من الحقّ في النفاذ إلى المعلومة، الذي لم تعد جلّ مؤسسات الدولة تعترف به، وصولا إلى الاعتداءات والتضييقات البوليسيّة. فحسب ممثلة منظمة محامون بلا حدود، تمّ رصد 15 إحالة قضائية لناشطين بالجمعيات على معنى المرسوم 54 و27 حالة هرسلة من قبل أعوان الأمن لجمعيات أثناء أدائها لأنشطتها، وأكثر من 27 جمعية أو ناشط في جمعيّة تعرّضوا لحملات تشويه على وسائل التواصل الاجتماعي من طرف أشخاص موالين للسلطة. ممارسات تخلق بدورها مناخات من التخويف والترهيب يطال كلّ الفاعلين بالمجتمع المدني ويكرّس أهداف التضييق إمّا بتحييد الجمعيات أو بتحقيق تبعيّتها أو بإضعافها والفتك بها. ترهيب يزداد وقعه في ظلّ الخطاب التخويني الذي يستعمله رئيس الدولة ومناصروه وتهديداتهم، وشبح الملاحقات التعسفية الذي يخيّم على كلّ من يخوض في الشأن العامّ، خالقا حالة عامّة من الخوف والرقابة الذاتيّة. مناخ عامّ اختزلته رئيسة الجمعية التونسية للزراعة المستدامة حين قالت: "لقد آنت آجال تغيير تركيبة رئاسة الجمعية ولكن لا أحد يريد الترشّح. كلّ الأعضاء خائفون من ترأّس الجمعية".

في الآن ذاته، لم تفهم السلطة التي تدّعي الثورية ومن خلفها الأجهزة والمؤسسات القديمة المتمرّسة أنّ تقييد الشكل القانوني للتّنظم لا يعني سلب المجتمع المرتبط بالجمعيات قدرته على التّحرّك. فالتاريخ النضالي الحقوقي يزخر بتجارب واستراتيجيات عديدة تكرّس العمل الجماعي على اختلاف أشكاله. كما يبدو أنّها لا تعي أنّ الفضاء العام لا يقتصر على الأحزاب والجمعيات وأنّ تقييم السلطة وآداء مؤسساتها والمساهمة في النقاش العام بصفة عامّة لا يشترط المرور حصريّا بهياكل قانونية. في ظلّ ما تقدّمه الوسائل الجديدة للتواصل وما تمّت مُراكمته من تجارب للحراك الجماعي العفوي، قد تخطئ السلطة الظنّ في أنّها قادرة على تقييد عقول المواطنين ومحو قدرتهم على أخذ مسافة منها وانتقادها وسلبهم حرية تنظّمهم وأشكال عملهم الجماعي. فإذا كانت الأنظمة الاستبدادية تتبادل التجارب والسياسات القمعية فيما بينها، فللشّعوب أيضا القدرة في استلهام الإرادة التحررية ومراكمة تجارب النضال والتضحية. ولنا في ثورة الحرية والكرامة وما تلاها من الثورات العربية وما يقدّمه يوميّا الشعب الفلسطيني من دروس في التمسّك بالتحرّر خير دليل.

1. لقاء رئيس الجمهورية مع وزيرة العدل بتاريخ 07 ديسمبر 2023، فيديو منشور على الموقع الرسمي لرئاسة الجمهورية التونسية.
2. ندوة صحفية لعدة جمعيات ومنظمات لتقديم موقفهم من تنقيح المرسوم 88 ولمحاولات التضييق على المجتمع المدني في تاريخ 13 ديسمبر 2023.
3. إجابة مديرة ديوان رئيس الحكومة سامية الشرفي على أسئلة النواب وملاحظاتهم خلال أشغال الجلسة العامة المخصّصة للنظر في مهمة رئاسة الحكومة من مشروع ميزانية الدولة لسنة 2024 وذلك بتاريخ 20 نوفمبر 2023.
4. مقترحُ تنقيح مرسوم الجمعيّات: نحو إتلاف آخر مكاسب التجربة الديمقراطيّة، جمعية البوصلة، 05 ديسمبر 2023.
5. وثيقة شرح أسباب مقترح قانون عدد 27 لسنة 2023 متعلّق بتنقيح المرسوم عدد 88 لسنة 2011 المتعلق بتنظيم الجمعيات.

نُشر بتاريخ 23. 12. 2023

انتخابات المجالس المحليّة: لماذا أصبحَت اللاّحَدَث؟

ياسين النابلي

انعقد، الأحد 24 ديسمبر 2023، الدّور الأول من انتخابات المجالس المحلّية في تونس، التي من المُفترَض أنّها تُعتَبَر العمليّة التّمهيدية لانتخاب المجلس الوطني للجهات والأقاليم (الغرفة النيابية الثانية). تُشكّل هذه الانتخابات حَلقَة أخرى ضمن "التأسيس" السياسي الجديد الذي يُبشّر به الرئيس قيس سعيّد، والذي ينضوي تحت مشروع عامّ يُطلِق عليه الرئيس وأنصاره "مشروع البناء القاعدي".

تُشير المُعَاينة الأولَى لهذه الانتخابات إلى أنّها مسار غَير مرئي، ولم تتحوّل إلى حدث سياسيّ وطنيّ يستحقّ الاهتمام الجَمعِي. لذلك بالإمكان وصفها كحالة من "السكون الانتخابي" المُمتدّ، الذي يُعطي انطباعا أوليّا بانعدام مظاهر الحياة السياسية في البلد، رغم الثقل الكبير الذي تُلقي به المآزق السياسية والاقتصادية والاجتماعية على حَياة النّاس. ربّما ساهَمَ العدوان الإسرائيلي على الشعب الفلسطيني في تحويل جزء لا بأس به من الاهتمام العامّ نحو ما يَجري في قطاع غزة، ولكن هذا العامل الظرفي لا يُمكن أن يُعزَى إليه هذا الحياد الانتخابي الحاصل، لأن الدّعوة إلى انتخابات المجالس المحليّة وبقية المجالس المنبثقة عنها شكّلَت طيلة الأشهر الفارطة جزءًا من الدّعاية الرئاسية التي تعِد بحَلّ مآزق التنمية وتوزيع الموارد بعد إرساء هذه المجالس الجديدة.

لذلك يبدو أنه من الأنسب البَحث عن دلالة هذا "اللاّحَدث" الانتخابي داخل الممارسة السياسية للنظام الحالي، وداخل هذه البِنية الانتخابية الجديدة التي اختارها الرئيس بمفرده ووضعَها قيدَ التجريب منذ 25 جويلية 2021، ويبدو أنه غير مُستعدّ -إلى حدّ الآن- لفهم تناقضاتها ومُنزلقاتها، رغم أن الانتخابات التشريعية الفارطة -التي جرت في ظروف طبيعية في 17 ديسمبر 2022- أعطت إشارات جدية حول هشاشة التصورات الانتخابية والسياسية الجديدة وكشفت عن حدودها "المِثالية"، ولكنّ الرئيس تحصَّنَ بالإنكار وألقَى بالفشل الانتخابي على "العَشرية" السّابقة.

انتخابَات مَحليّة من دون "ديناميات محلّية"

يُدافِع هذا التصور الانتخابي والسياسي الجديد عن جَدواه من داخل شعار سياسي مُتداول لدى الرئيس وأنصاره، يدعو إلى تجاوز قُصور الديمقراطية البرلمانية و"فسادها النخبوي"، نحو خَلق أدوات جديدة تسمح بتمثيل أوسع للقاعدة الاجتماعية المُتواجدة في أطراف المركز (بالخصوص القُرى والمدن الداخلية، والأحياء الشعبية...) ولكنّ هذه الفئات الاجتماعية المُغيّبة لا تَنخرط في الشأن العام بوصفها فعاليات مدنية وحِزبية ومواطنية، أو بوصفها أيضا حركات اجتماعية، وإنما باعتبارها كتلة من "المطالب المحلية" التي تستحق فقط التأليف بينها ضمن المجلس الوطني للجهات والأقاليم، لتُصبح "مطالب مركزية" مُشتركة.

هذا الطّراز من التّمثِيل المنزُوعة عنه فعاليته السياسية والمواطنية -والمحصور في الجانب المَطلبي- يُمكِن اعتباره مدخلاً لفهم ضُعف التداول العام حول الانتخابات المحلية، سواء داخل القرى والمدن الصغيرة أو في المراكز الحضرية الكُبرى. من خلال المُعاينة الأولية العامة لتركيبَة العديد من المترشحين ولغتهم الانتخابية ورهاناتهم، يمكن أن نلاحظ انعدام الرهانات السياسية والاجتماعية والاقتصادية الوطنية في مقترحاتهم -بعض المقترحات الاجتماعية تأخذ شكلا شعاراتيا- وهم في الأغلب "ذوات انتخابية" لا تُسنِدُهم أي ديناميات سياسية ومواطنية أو حَرَاكية-اجتماعية، أو حتّى مطالب محلية كبرى، وإنما يُراهن معظمهم على التضامن العائلي والمَناطقي. وحتّى معظم الأحزاب السياسية المساندة للرئيس سعيد دخلت في حالة من "الانسحاب الانتخابي" دون إعلان موقف واضح يُفهم منه المقاطعة أو المشاركة. لذلك يمكن أن نقول أنّنا إزاء كتلة من المترشحين الانتخابيين، الذين لا يُمكن اعتبارهم فاعلين محليين -على الأقل مُعظمهم- وإنما هم نِتَاج براديغم انتخابي فوقي فرَضَه الرئيس سعيّد على المجتمع والنّخب بشكل غير ديمقراطي. وهنا تَكمن خطورة الانزلاق التّدريجي نحو ذَبح الحياة السياسية من الأسفل، و"تتفيه" الفكرة الانتخابية باسم براديغم ديمقراطي تجاوُزي، انكشفت إلى حدّ الآن عطّالته السياسية والمعيارية، واتّضَحَ أنه مدخلٌ لمَركزَة الحياة السياسية في شخص الرئيس من بوّابَة الشعارات القاعدية.

الرّئيس هو الحَدَث الأكبر

منذ استيلائه على كلّ السلطات في 25 جويلية 2021، سيطَر الرئيس سعيّد على المشهَدية السياسية في البلاد، وأفلح إلى حدّ مَا في الاستحواذ على جزء لا بأس بهِ من الحدث العامّ، واستيعاب جلّ القضايا المصيرية في الاقتصاد والمجتمع داخل خطابه، الذي تُهيكِله لُغة اختزالية لا تطرَح وقائع سياسية بقدر ما تَعِد بمعارِك مفتوحة ضد الجميع. ويَملك هذا الأسلوب الخَطَابي فَعَالية، لأنه يُعيد إنتاج لغة مُتدَاولة في مواقع التواصل الاجتماعي، ويُميّزها التّحريض وضُعف المضمون السياسي. يمكن القول أنّنا إزاء "شُو" رئاسي مستمرّ جعَل من الرئيس سعيّد جوهر العملية السياسية، وأحَال بقية المؤسسات والفاعلين إلى مجرد عناصر ثانوية وغير مرئية على خشبة المسرح. وبعضهم تم إنزَاله من علَى الخشبة عُنوة إما بالسجن أو بالملاحقات القضائية. هذا الاستحواذ الإعلامي والسياسي أفرزَ نوعا من التطبيع الجَمعي مع المنطق الذي يقول بأن الرئيس هو الوحيد القادر على حلّ كلّ المآزق، أو هو المسؤول الوحيد على إيجاد حلول لمشاكل البلاد.

أمام هذا المنطق الشّخصَاني، انهارتْ القيمة الإلزامية والاعتبارية لبقية المؤسسات السياسية والتمثيلية وكل الفاعلين السياسيين تقريبا، بما فيهم الأنصار والمؤيدين. وقد حرِصَ الرئيس سعيد في دستوره

أرقام من "الانتخابات القاعديّة": الشعب لا يريد مشروع الرئيس

انتهى الدور الأوّل من الانتخابات المحليّة بنسبة مشاركة ضعيفة جدّا، تقارب نسبة المشاركة في الانتخابات التشريعيّة لبرلمان الرئيس. عَكَس ضعف المشاركة غياب ديناميّة محليّة وضعف انخراط الناس في مشروع الرئيس الانفرادي والمسقَط، على عكس وعود "الديمقراطيّة الحقيقيّة".

ولئن كانت المشاركة في المعتمديات الريفيّة والأضعف ديمغرافيّا وتنمويا أكبر نسبيّا من المشاركة في المعتمديات الأكبر ديمغرافيا وتنمويّا، إلاّ أنّها تبقى هي الأخرى ضعيفة، ولا تعني انخراط "الأهالي" في الأرياف والمناطق المنسيّة في هذه الانتخابات، كما يظهر بوضوح من خلال هذه الأرقام التي ننفرد بنشرها.

مشاركة ضعيفة جدّا

في المجمل:

نسبة المشاركة في الدور الأوّل **% 11،84**

أقلّ ثلاث مرّات من نسبة المشاركة في الانتخابات البلديّة في 2018 **(% 35،65)**

وفي التفصيل:

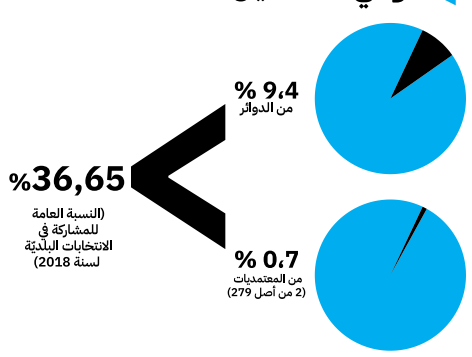

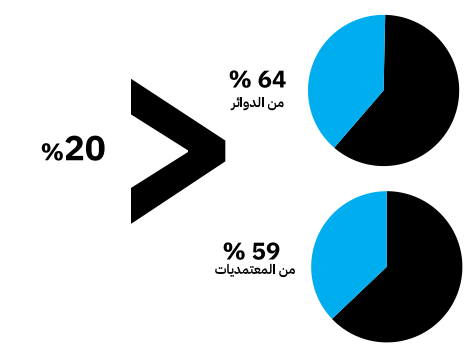

معدّل المشاركة حسب نسبة الفقر في المعتمديات*: من ضعيف إلى أضعف

% 18
في النصف الأكثر فقرا من المعتمديات

% 10
في النصف الأقلّ فقرا من المعتمديات

* حسب تقرير المعهد الوطني للإحصاء، خريطة الفقر بالبلاد التونسية (2020)، الذي يحتوي على نسب الفقر في 264 معتمدية (من دون اعتبار المعتمديات الجديدة)

ديناميّة باهتة في الترشحات

26
دائرة لم تحصل فيها الانتخابات لغياب الترشحات

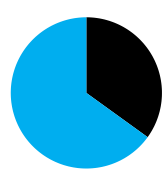

انتخابات تضرب تمثيليّة النساء

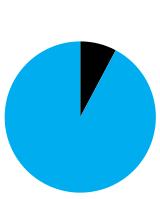

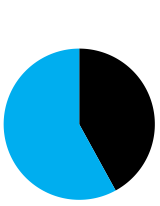

ومراسيمه على إفراغ بقية مؤسسات النظام السياسي الجديد من صلاحياتها التقريرية والرقابية، وخاصة المجلس الوطني للجهات والأقاليم الذي ستأتي به الانتخابات المحلية الحاليّة. ولعلّ البرلمان الحالي يُشكّل مَلمحًا عن مستقبل المؤسسات التمثيلية في البلاد؛ مؤسسات لا تملك استقلاليتها عن السلطة التنفيذية وغير قادرة على اتخاذ القرارات الملزمة. ولعلّ مشروع قانون تجريم التطبيع الذي تمّ تعليق النقاش حوله في الجلسة البرلمانية العامة، بأمر من رئيس الجمهورية، يُعدّ نموذجا للمصير الدراماتيكي الذي ستلقاه هذه المؤسسات.

ستتحول هذه المؤسسات، شيئا فشيئا، إلى واجهة خارجية تُوحي بالحفاظ على فكرة التمثيل السياسي الديمقراطي في البلاد. ويبدو تركيزها ضروريا لتثبيت الحكم الفردي، لأنها -بصيغتها الحالية- تهدِم المكتسبات القليلة السابقة وتُزوّد الرئيس بشرعية التجديد و"إعادة اختراع" الديمقراطية. كما أن هذه المؤسّسات ستضطلع بدور المُذنِب الجاهز، الذي سيُحمّله الرئيس سعيد في المستقبل مسؤولية الفشل الاقتصادي والاجتماعي. وستصبح بذلك أداة للتلاّعب بالرأي العام في زمن الأزمات.

انتخابات مَقطُوعَة الصلة بالوقَائع الاقتصادية والاجتماعية

تَنعَقد الانتخابات المحلية في سياق تَشهد فيه البلاد إعادة إنتاج للمآزق الاقتصادية والاجتماعية الهيكلية السابقة، التي يُلحّ الخطاب السياسي المُهيمن على أنها إرث "العشرية السوداء"، من دون أن يعطي أي بديل أو أفق لتَجاوزها. وانتخابات المجالس المحلية نفسها يجري الترويج لها بوصفِها إجابة سياسيّة على التفاوت الجهوي والاجتماعي، وعملية سياسية يُراد من خلالها تشريك قدر أكبر من السكّان في النفاذ إلى القرارات والمَوارد. ولكن في الحقيقة تتّخذ السياسات والمُقترحات الاقتصادية والاجتماعية وِجهة مغايرة، سواء على الصعيد المركزي أو داخل الخطابات الانتخابية "المحلّوية".

يُعَاب على المرحلة السابقة لـ25 جويلية أنّها فشلَت في معركة التغيير الاقتصادي والاجتماعي -وهي حقيقة تُثبتها الوقائع والحصيلة- ولكن الحقبة الجديدة تُؤسّس لمنطق أكثر تطرّفًا وخطورة من الفشل، وهو الإنكَار المزمن للظاهرة الاقتصادية والتعاطي معها عبر "نظرية المؤامرة" أو "الحرب الدونكيشوتية" على الفساد. وهي نماذج للتحليل والممارسة السياسية لا يُمكنها بأي حال من الأحوال خلق أفق تغييري، وإنما تحوّلَت إلى مكوّنات إيديولوجية ضمن خطاب سلطويّ يسعى إلى تبرير "الأمية الاقتصادية" وإخفاء عجزه عن مواجهة حالة الانحطاط الاقتصادي.

إن الأفق المعرفي والسياسي للرئيس سعيد والحشود المحيطة به، تُسيّجُه الفكرة القائلة بأن كل المآزق مرتبطة بطبيعة النظام السياسي السابق لـ25 جويلية (الذي يُنظر إليه كمعيارية نصيّة وليس كممارسة سياسية). وللأزمَة أيضا وجه أخلاقي يَظهر من خلال فساد النّخب السابقة و"لاوطنيتها"، لذلك تتكرّر مفردات من قبيل "النزاهة" و"نظافة اليد". من داخل وجهة النظر هذِه، تُعتبر الانتخابات المحلية حلا سحريّا لتغيير النظام السياسي، وبالتالي الخروج من الأزمة، من دون النظر إلى القيمة الاقتصادية والاجتماعية لهذه العملية. لأن هناك سؤال مَخفي ولا يجري طرحه داخل أوساط الحكم الحالي؛ هل أن التّمثيل المحلّي الجديد بإمكانه حلّ مشاكل البطالة والفقر والركود والتفاوت في ظل استمرار المنوال الاقتصادي القديم؟ وعموما تُشير الإجراءات المالية والاقتصادية المتّبعة مؤخرا أن الرئيس سعيد ومحيطه، يتحرّكون من داخل البنية الاقتصادية والاجتماعية القديمة، ولا يقدّمون برامج أو حتى إشارات مستقبلية لوضع الاقتصاد أمام وجهة أكثر عدالة، وإنما تُهيمن لغة التنازع مع أشباح الماضي على سلوكهم وخطابهم، وفي الأثناء يزوّدون البنية القديمة المتآكلة بكل مقومات الاستمرار، في ظل فراغ الرؤية والتغيير.

نجري الانتخابات ونؤجّل الصلاحيات

يوسف عبيد*

تمثل المجالس المحلية الصنف الوحيد الذي وقع استحداثه تماما، مقارنة بالبلديات والجهات والأقاليم. لذلك، كان من المفترض وجود تصوّر واضح ومتكامل لبعث هذا الكائن الجديد إلى الحياة المحلية. لكن لا يزال الغموض يكتنف دور هذه المجالس وصلاحياتها. إذ لم يتمّ إصدار أيّ نصّ يحدّد صلاحيّاتها حتّى اليوم. وقد حاولت هيئة الانتخابات سدّ هذا الفراغ من خلال الإيهام بوجود إطار قانوني يحدّد مهام المجالس القادمة، بالاستناد إلى نصوص قانونية في غير محلها، وأبرزها قانون 1994 حول المجالس المحلية للتنمية.

هيئة الانتخابات تتجاوز صلاحيّاتها... وتُغالط الرأي العامّ

لئن كان المرسوم عدد 10 موغلا في المسألة الانتخابية والجوانب المتعلقة بتركيبة مختلف المجالس، إلاّ أنه سكت عن مسألة اختصاصاتها. وعليه، وفي ظل غياب أيّ نصّ يحدّد بشكل صريح مهام المجالس المحلية، سعت الهيئة المشرفة على الانتخابات إلى سدّ هذا الفراغ من خلال إعداد ومضات تحسيسية رسمية تشرح فيها دور المجالس المحلية القادمة. ومن اللافت للانتباه أن الهيئة قامت بالترويج لها في مختلف وسائل الإعلام المرئية والمسموعة وعلى مواقع ومنصّات التواصل الاجتماعي، وذلك حتى قبل الانطلاق القانوني للمسار الانتخابي الذي يتم بمقتضى إصدار رئيس الجمهورية أمر دعوة الناخبين. ما أقدمت عليه الهيئة يمثل عملا مُستفزا ليس فقط للمنطق العام السليم، بل كذلك للمنطق القانوني العقلاني من خلال الاستنجاد بنصوص قانونية لا علاقة لها بالموضوع.

في الشكل، يمثل تحديد اختصاصات المجالس المحلية عملا يخرج عن صلاحيات هيئة الانتخابات التي تقف عند الإشراف على مختلف مراحل العملية الانتخابية. ولا يتم استنتاجه بشكل ضمني أو الاستئناس بنصوص أخرى لتحديدها، بل يتم التنصيص عليه بشكل صريح في إطار نص قانوني، طبق القاعدة القانونية العامة التي مفادها "لا اختصاص بدون نصّ".

من ناحية المضمون، لا يمكن الاستناد على القانون الذي ارتكزت عليه الهيئة، وهو القانون عدد 87 لسنة 1994 المؤرخ في 26 جويلية 1994 المتعلق بإحداث مجالس محلية للتنمية، وذلك لعدة أسباب قانونية مترابطة.

أولا: الطبيعة القانونيّة للنصّ. ينتمي قانون 1994 إلى خانة القوانين العادية، في حين أن "دستور 2022" ينصّ في الفصل 75 على أنّ النصوص المتعلقة بالمجالس المحلية يجب أن تأخذ شكل قوانين أساسية.

ثانيا: الطبيعة القانونيّة للمجلس. ينصّ الفصل الأول من قانون 1994 على أنّ المجلس المحلي للتنمية المحدث بكل معتمدية هو هيكل استشاري يرأسه المعتمد، وهو ينتمي تبعا لذلك إلى التنظيم اللامحوري الترابي، أحد تفرّعات التنظيم المركزي. على خلاف ذلك، تمثل المجالس المحلية القادمة صنفا من أصناف الجماعات المحلية وهي مجالس منتخبة لا علاقة هيكلية بينها وبين المعتمد، وتنتمي (نظريّا) إلى التنظيم اللامركزي الترابي، وإن افتقرت في الواقع إلى كلّ ضمانات اللامركزيّة.

ثالثا: التركيبة. ينصّ الفصل 2 من قانون 1994 على أنّ المجلس المحلي للتنمية يتركب من: رؤساء البلديات أو رؤساء الدوائر البلدية بالمعتمدية، رؤساء المجالس القروية بالمعتمدية، عُمَد المناطق الترابية بالمعتمدية وممثلين عن المصالح الجهوية الراجعة بالنظر للإدارات المدنية التابعة للدولة والمؤسسات العمومية بدائرة المعتمدية. على خلاف ذلك تماما، ستتكوّن التركيبة الجديدة للمجالس المحلية القادمة من شقّين: شقّ منتخب بطريقة مباشرة من طرف الناخبين المحليين باعتماد نظام الاقتراع على الأفراد في دورتين في إطار دوائر انتخابية ضيقة تقوم على العمادة، والقرعة بالنسبة للأشخاص ذوي الإعاقة. أما الشق الثاني، فيتكون من موظفين عموميين معيّنين من طرف الوزراء، ممثلين في مديري الإدارات المحلية بالمعتمدية.

رابعا: الصلاحيات. تضمّن الفصل 3 من قانون 1994 تعدادا لصلاحيات المجالس المحلية، التي تتمحور حول النظر في كل المسائل المعروضة عليه من طرف رئيسه والمتعلقة بالتنمية الاقتصادية والاجتماعية والثقافية والتربوية بدائرة المعتمدية، إضافة إلى إبداء الرأي في البرامج والمشاريع المحلية للتنمية وتقديم اقتراحات في خصوص ضبط الأولويات، وتنظيم أيام تنموية محلية يقررها الوالي، علاوة على المساهمة في إعداد وتنفيذ البرامج المتعلقة بالنظافة والعناية بالبيئة وبرامج المحافظة على الطبيعة وترشيد استغلال الموارد الطبيعية والمحافظة عليها وحمايتها. كما يساهم المجلس في إعداد المخطط الجهوي للتنمية. كما يشير القانون إلى أنّ المجلس المحلي يرفع إلى الوالي تقارير دورية تتضمن مقترحاته وتوصياته حول جميع المسائل المعروضة عليه. ويمكن للوالي إحالة تلك التقارير إلى الوزارات المعنية.

تتميّز هذه الصلاحيات أساسا بطابعها الاستشاري الذي يتلاءم مع طبيعة الهيكل الاستشارية الذي يرأسه المعتمد ويخضع، تبعا لذلك، إلى سلطة الوالي. على نقيض ذلك، لا يمثل المجلس المحلي القادم هيكلا تحت إشراف الوالي، بل هي جماعة محلية من المفترض أن تقوم على مبدأ التدبير الحرّ بما يعنيه ذلك من حرية في التداول وأخذ القرارات، في إطار وحدة الدولة. وعليه، فإنّ الصلاحيات التي يجب أن تتمتّع بها هي صلاحيات تقريرية قادرة على تنفيذها على أرض الواقع، وليس مجرد آراء استشارية يمكن أن يتم الأخذ بها كما الإعراض عنها.

مجالس للتصعيد والتداول، بلا سلطة قرار ولا تنفيذ

بالرجوع إلى الإطار القانوني الحالي المنظّم للمجالس المحلية، وفي ظلّ طغيان الغموض على صلاحياتها، يبدو أن مجال حركة المجالس المنتخبة سيقف عند عملية التداول حول المشاريع التنموية التي سيقع إقرارها صلب كل مجلس مع "تصعيدها" للطابق الموالي من الجماعات المحلية ممثلا في المجلس الجهوي، الذي يقوم بدوره بنفس العملية التصعيدية إلى مجلس الإقليم، ليُتوج مسار المشاريع التنموية التي تمّ تأليفها صلب المجلس الوطني للجهات والأقاليم، الغرفة الثانية للبرلمان. بهذا التمشي، يبدو أنه يمكن اختزال صلاحيات المجالس المحلية، على غرار بقية المجالس، تحت شعار "أكثر تداول، أقلّ تقرير، أقل تنفيذ".

يتعزّز هذا الاستنتاج بالنظر إلى مُعطيَيْن هامّين. يتمثّل الأول في طبيعة العلاقة الهيكلية بين الجماعات المحلية المستحدثة والتي تحكمها علاقة تصعيدية عبر القرعة ثمّ الانتخاب، وصولا إلى المجلس الوطني للجهات والأقاليم. فكأنّ وظيفة هذه المجالس الرئيسية هو استكمال تركيبة الغرفة الثانية للبرلمان وتعزيز مشروعيتها، وليس تعزيز صلاحيات مجالس منتخبة. ويتنزّل هذا الخيار في إطار نظام سياسي جديد يقوم على اختلال واضح في توزيع السلطات لفائدة رئيس الدولة، إذ لا مكان في نظام حكم الفرد لأيّ سلط أخرى يمكن أن تكون مضادة أو حتى مكملة للسلطة التنفيذية.

علاوة على هذا التكثيف الانتخابي الذي يصعب هضمه، تفتقر المجالس المحلية، شأنها شأن بقية الأصناف، إلى المقومات المتعلقة بالموارد التي ستسمح لها بتنفيذ قراراتها. فحتّى اليوم، لا وجود لأي بوادر لتمتيع المجالس المحلية بموارد مالية وبشرية ومادية خاصة بها، لصيقة بصفتها كجماعة محلية. كما أنّ المجالس المحلية ومجالس الجهات ستكون في علاقة ارتباط وثيق مع المعتمدية والولاية على المستوى اللوجستي-التنظيمي من خلال احتضانها اجتماعاتها ومسك مهمة كتابة المحاضر والتكفل بالمصاريف اللازمة. ينضاف ذلك إلى حضور ممثلي الإدارة في عضويّة المجالس، الذين سيسيطرون على الأرجح النقاش حتى من دون حقّ التصويت، بالنظر إلى معرفتهم بالملفّات، مقابل منتخَبين يفتقرون إلى خلفيّة سياسيّة متينة، بل ويستبدلون كلّ ثلاثة أشهر بالقرعة (في المجالس الجهويّة)، فلا يمكن أن يراكموا معرفة ودراية يمكن أن يجابهوا بها الإدارة. يعني ذلك مبدئيا أنّ دور هذه المجالس سيقتصر على التداول والتأليف، وأنّ النسخة النهائية لهذه العملية التأليفية إلى جانب مرحلة التنفيذ ستبقى من الاختصاص الحصري لهياكل السلطة المركزية. نتائج هذا الخيار تبدو واضحة وستقود إلى بعث جماعات محلية فاقدة لكل مقومات النجاعة والاستقلاليّة، وهو ما يمثل قبرا لمسار لامركزي كان واعدا في خطواته الأولى. وينصهر هذا الخيار في إطار النظرة الجديدة للامركزية، وهي نظرة موغلة في المركزية وفقا لدغمائية وحدة الدولة، لا تعترف بوجود هياكل منتخبة قادرة على إدارة الشأن المحلي بكل حرية ونجاعة، مهما ادّعت العكس.

* المقال متوفر في نسخة كاملة على موقع المفكّرة القانونيّة.

قضاء الجمهورية الجديدة:
الوظيفة الهشة..

محمد العفيف الجعيدي

الآن وقد مضتْ سنةٌ ونصف على اعتماد تونس دستورا جديدا أُعيد فيه تعريف القضاء وفق مشيئة كاتبه، وبعد أن تركزت آليات إدارة الحكم الجديد للقضاء، قد يكون من المناسب طرح سؤال قديم جديد: "أيّ قضاءٍ يريد نظام الحكم في تونس؟". وللإجابة على هذا السؤال، سننطلق من المنجز من أجل استكشاف ملامح التصور الوظيفي لأداء المرحلة.

هيكلة القضاء: صمت يقرأ

مما ميّز دستور 2014 فيما تعلق بالقضاء، أنه خصّ في باب السلطة القضائية كل واحد من الأقضية الثلاثة بفصل تعرّض فيه لتصور بنائه الهيكلي والوظيفي في ظله. وفي إطاره، كان التصوّر الإصلاحي للقضاء المالي والذي تطوّر من دائرة المحاسبات إلى محكمة محاسبات مع ما رافق ذلك من تعزيز صلاحياتها القضائية واستقلاليتها. كما وضع النصّ الدستوريّ مخططا لتطوير المحكمة الإدارية لتصبح قضاء ذا بناء هيكلي يُسمح له بنظر مختلف النزاعات التي تدخل في كتلة اختصاصه وسنّ أنظمة أساسية للقضاة والقضاء بما يتلاءم مع قيمة القضاء السلطة المستقلة. وفيما يمثل قطيعة كاملة مع هذه الروحية نلاحظ أن دستور 2022، اكتفى في الفصل 119 منه بتعداد الأقضية الثلاثة من دون أن يتعرض لوظائف أي منها أو هيكلتها. ويؤشر ذلك إلى تجنّب أي تعهّد إصلاحي بما يشي بنزعة محافظة نجد أثرها واضحا في الممارسة سواء فيما تعلق بمحكمة المحاسبات أو المحكمة الإدارية.

محكمة المحاسبات: تجاهل بعد حظوة...

خلال مرحلة الانتقال الديموقراطي، كانت محكمة المحاسبات منفتحة على الرأي العامّ تنشر تقاريرها السّنوية وتقارير مهمّاتها الرقابية الخاصة ويتابع الإعلام نشاطها القضائي من خلال مؤسسة الناطق الرسمي باسمها. وقد استحالت هذه التقارير بفعل سياستها الاتصالية سندا أساسيا في مكافحة الفساد ورسم سيّاسات التصدي له. صحيح لم يتمّ المسّ بتشريعاتها في ظلّ الحكم الجديد مما يفرض نظريا أن تكون مخولة مواصلة ذات الأداء، إلا أن التغيير حصل بفعل طول أمد شغور منصب رئيسها الأول منذ بداية سنة 2023 وتاليا بفعل إعراض رئيس الجمهورية عن تعيين من يشغله رغم تقديم ترشّحات له عدة في الغرض. يضاف إلى هذا الشغور، تأخير في نشر تقريرها السنوي عدد 33 رغم اعتماد جلستها العامة له بسبب عدم تحديد الرئيس موعدا لتسلمه ممن يمثلها، وهو عامل آخر أسهم دون ريب في تراجع حضور المحكمة في الفضاء العام، وهو تراجع لم يتأتَ على ما يبدو من فراغ بل من خيارات النظام الجديد.

المحكمة الإدارية: طي صفحة الحلم

يكشف تتبّع النقاش العامّ داخل المحكمة الإدارية، أنّ الاهتمام بمشروع "مجلة القضاء الإداري" غاب تمامًا أو كاد بعد اعتماد دستور 2022. ويفسر هذا بكون ذاك المشروع الذي تعهّدت المحكمة على مستوى رئاستها بصياغة نسخته الفنية، كان يستند في أحكامه للتصور الإصلاحي للقضاء الإداري الذي تضمنه دستور 2014.

الشغور في أعضاء المجلس المعينين بالصفة سيؤدي لانفراد الرئيس بتعيين خلفهم

على مستوى ثان، كان امتناع عديد المسؤولين الإداريين عن تنفيذ الأحكام والقرارات القضائية بعلل مختلفة مما يواجه برفض وإدانة في وسط القضاء الإداري مع السعي إلى إيجاد إطار تشريعي يردعه. ونُقدّر أن ما تمّ منذ منتصف سنة 2022 إلى الآن من رفض تنفيذ قرارات إيقاف تنفيذ صدرت لفائدة القضاة المعفيين ومنهم قاضيتين من المحكمة الإدارية ذاتها إنما يجرّد هذه المحكمة من السّلطة الأخلاقية التي تتيح لها اتّخاذ مثل تلك المواقف مستقبلا خصوصا وأن أيا من مؤسساتها أو رئاستها أو مجلسها لم يحاول فرض قيمة تطبيق القانون داخل رحابها[1]، وإن كان يتعين التنبّه لكون ما يبرز من تسليم منهم بالأمر الواقع يبرر بتراجع ضمانات الاستقلالية.

من ضمانات الاستقلالية إلى آليات الإشراف: التحول

خصّ الفصل 119 من دستور 2022، كلا من الأقضية الثلاثة بمجلس قضاء "يُشرف" عليه. وهو بذلك قطع مع توجّه دستور 2014 الذي استحدث مجلسا أعلى للقضاء موحدا بين مختلف الأقضية حَمَّله مسؤولية السهر على "حسن سير القضاء واحترام استقلاله". كما خالف دستور الجمهورية الأولى والذي أسند لمجلسه دور السهر على تحقيق الضمانات اللاّزمة للقضاة من حيث التعيين والترقية والنقلة والتأديب.ولئن لم يتمّ بعد إرساء المجالس القضائية وفق الدستور، فإن تجربة المجلس المؤقت للقضاء المنشأ من السلطة نفسها وما تمخّض عنها قد تساعدنا في رسم ملامح ما ستكون عليه هذه المجالس.

الرسم التشريعي لملامح "المجلس المشرف"

صلب المرسوم عدد 11 لسنة 2022 كما تم تنقيحه بموجب المرسوم عدد 34 لذات السنة، يتلازم الإقرار بإشراف المجلس المؤقت على إدارة المسار المهني للقضاة مع تحديد لها تمثل في مظهرين اثنين: (1) حق رئيس الجمهورية في الحلول محله في اتخاذ القرار و(2) القضم لجانب من صلاحيات الإشراف لتناط بوزارة الإشراف. وهما مظهران هامّان يرجّح أن يعمّا في صياغة تصور مؤسسات القضاء الجديد.

للمجلس الاقتراح وللرئيس القرار

بتاريخ 07-02-2022، نَصَّبَ الرئيس قيس سعيد المجلس المؤقت للقضاء معتبرا قيامه بذلك حدثا تاريخيا "بكل المقاييس لكونه يحقّق الاستقلال الفعليّ للقضاء". سنتين بعد ذلك، كشف مجلس القضاء العدلي عن أزمة التجربة بعد أن أدى تقاعد اثنين من أعضائه وسحب الخطة الموجبة للعضوية لاثنين آخرين لتعطل قدرته على الانعقاد. وقد تفاقم هذا التعطل باستقالة إحدى عضواته الثلاث من القضاة المتقاعدين[2].

وفي سياق البحث عن كيفيّة إعادة تفعيل المجلس، يبيّن الفصل 08 من المرسوم المُحدث للمجلس أنّ سدّ الشغورات فيه يتم بالنسبة إلى الأعضاء من القضاة المتقاعدين من خلال فتح باب الترشّحات لها من وزارة العدل، في حين يتعين على المجلس نفسه تقديم الترشيحات بالنسبة إلى القضاة المعينين بالصفة (الساميين) بمعدل 6 مرشحين عن كل منصب وذلك في أجل أقصاه 21 يوما من تاريخ معاينته لشغوره. وأسند للرئيس متى لم تصله الترشيحات ضمن الأجل صلاحية كاملة وغير مقيدة في تعيين من يراه. كما نتبين أن الفصل 19 من ذات المرسوم وفيما تعلّق بتعيين القضاة السامين ومنهم طبعا أعضاء المجلس المعينين بالصفة أسند للرئيس ذات الصلاحية ودون تحديد هذه المرة لآجال في حال تعمدت جهة الترشيح أي المجلس الامتناع "عن التعيين أو عدم الاستبدال أو السكوت التعيين في هذه الخطط القضائية السامية ممن تتوفر فيهم الشروط للخطة المعنية."

وعليه، يستفاد أن الشغور الكامل في أعضاء المجلس المعينين بالصفة سيؤدي لانفراد الرئيس بتعيين من يخلفهم.

سلطة حلول الرئيس محل المجلس فيما يفترض أنها صلاحيته تحضر أيضا في إعفاءات القضاة والتي يمكن له أن يطلبها الرئيس من المجلس وفي صورة امتناع هذا الأخير أن يبادر لاتخاذ قرار بشأنها من دون التوقف على رأي المجلس. بل يمكن الرئيس أن يبادر لتسليطها من دون المرور بالمجلس أصلا متى قدّر ضرورة ذلك. كما تحضر ذات السلطة بشكل فيه احتشام في افتكاك القرار في ممارسة الرئيس لحقّ الاعتراض الملزم على كل مقترح يتقدّم له به المجلس لنقلة أو ترقية قاضٍ.

ويستخلص من هذا أن ما تم تصوره في الدستور من إشراف مجلس القضاء على القضاة في مسارهم المهني سبق وكرّسته تشريعات ما بعد 25 جويلية وكشفت أنه يتم في إطار صلاحيات محدودة تتم ممارستها تحت رقابة كاملة من رئاسة الجمهورية التي تبقى صاحبة السلطة الفعلية.

الإدارة المباشرة للقضاء: خيار وممارسة

بتاريخ 29-04-2023، استندت وزيرة العدل إلى الفصل 14 من القانون عدد 29 لسنة 1967 لتصدر عشر مذكرات عمل سدّت بموجبها جانبا من الشغورات التي نتجت عن الإعفاءات وتعلقت بمناصب عليا على علاقة مباشرة بمنظومة العدالة الجزائيّة. بعد ذلك، وانطلاقا من النصف الثاني من شهر جويلية، استعملتْ الوزيرة الفصل 54 من ذات القانون لتحجر العمل على عدد من القضاة المباشرين تجاوز السبعة.

وقد كان الرأي السائد وسط القضاء والمؤيد بفقه قضاء إداري في المجال قبل ذلك يتجه للقول بأن مذكرات العمل أو صلاحيات وزير العدل الواردة في القانون عدد 29 والمتعلّقة بتأديب القضاة ونقلتهم وترقيتهم نُسخت بموجب القانون الأساسي المتعلق بإحداث هيئة وقتية للإشراف على القضاء العدلي في 2013. فقد أسند هذا القانون للهيئة التي استحدثها صلاحية "النظر في المسار المهني للقضاة من تسمية وترقية ونقلة وتأديب". وقد تأكّد القطع معها بدستور 2014 الذي فرض أن تكون المجالس القضائية هي التي تبتّ في المسارات المهنية للقضاة وفي القانون الأساسي المُحدث للمجلس الأعلى للقضاء (2016).

"عندي صغار نربي فيهم" لا تعالج إلا بمعالجة أسبابها الهيكلية

وفيما كان يعتقد أن دستور 2022 لم يسند لوزيرة العدل أيّ دور في إدارة المسار المهني للقضاة، فرض إصدار المذكرات واقعا جديدا غيّر فعليّا في تصور وظيفة أضحت تعرف بهشاشتها ولا تضمن لمن يشتغل فيها الحدّ الأدنى من حقوق الموظف العمومي. وقد يكون السبب الواقعي لحديث "عندي صغار نربي فيهم" الذي نرفضه جميعا لكن قلّة منا فقط تعلم أن علاجه لا يكون إلا بمعالجة أسبابه ومنها العصف بضمانات استقلالية القضاء والاستثمار في صناعة قضاء السلطة.

1. خلافا للمجلس المؤقت للقضاء العدلي الذي حاول إيجاد وسائل ضغط لتنفيذ قرارات إيقاف التنفيذ ومنها الإقرار باستعادة المعفيين لحصانتهم القضائية وتضمينه في أول مشروع للحركة القضائية لسنة 2022-2023 إعادة إدماج المعفيين .
2. لتعميق البحث حول تفكك المجلس المؤقت للقضاء العدلي يرجى الاطلاع على مقال تفكّك المجلس المؤقت للقضاء العدلي (1): صناعة الفراغ -المفكرة القانونية -

ملف

* مابعد غزّة *

أعدّ هذا الملف: نزار صاغية وألفة لمّوم

الإبـــــادة المضـــــادّة

نزار صاغية

رسم رائد شرف

ليست الإبادةُ التي نشهدها في غزّة منذ 7 تشرين الأوّل الإبادةَ الأولى بعد الحرب العالمية الثانية، لكنّها قد تكون الإبادة الوحيدة التي حصلت جهارًا ويشهدُها العالم مباشرةً، بالصوت والصورة. وبالطبع، ما كان لهذه الإبادة أن تحصل وأن تتمادى في ظلّ التطوّر الحاصل في قوانين الحرب وتكنولوجيا التواصل والإعلام، لولا قيام إسرائيل والدول الداعمة لها بجهود استثنائية بهدف تسهيل ارتكابها وتبريرها ومواجهة الضغوط لوقفها. وبالفعل، وفي موازاة التدمير والقتل الحاصلَين في غزّة، خاضت إسرائيل، ومعها داعِموها، معترك حروب متعدّدة ومعقّدة على طول العالم وعرضه، بما يتجاوز أيّ رقعة جغرافية محدّدة، وهي حروب استهدفت ضمن ما استهدفته أسس النظام الذي أُعلن عن إرسائه ردًّا على إبادات النازية، وقوامه أنسنة القانون الدولي "الإنساني" والإعلان العالمي لحقوق الإنسان. فكأنّما تسهيل هذه الإبادة لا يمكن أن يحصل من دون تدمير كلّ ما تعلّمناه من الإبادات السابقة، وهذا ما دفعنا إلى عنونة هذا المقال "الإبادة المضادّة".

وإن بدت هذه الحروب ثانوية بالنسبة إلى الإبادة بحدّ ذاتها، فإنّها ذات أبعاد لا يُستهان بها. فعدا عن كونها مكمّلة لها، وأحيانًا جزءًا لا يتجزّأ منها، فإنّ من شأنها أن تترك آثارًا عميقة تتجاوز بكثير حدود النزاع المكانية والزمنية، وأن تمهّد لكثير من الحروب والإبادات مستقبلًا.

من هنا، رأينا أن نخصّص هذا الملفّ الذي خطّطنا له تبعًا للحرب على غزة، ليس للإحاطة بتفاصيل هذه الحرب - الإبادة التي ما تزال جارية والتي يرتقب أن تجنّد لتوثيقها طاقاتٌ كبرى، ولعقود، إنّما للإحاطة بتأثيراتها المباشرة على صعيد العالم. وإذ نُقارب هذه التأثيرات في مجموعة من المقالات ننشر بعضها في هذا العدد، على أن نواصل نشر مقالات أخرى على موقع المفكّرة القانونية، فإنّنا نكتفي هنا بإبداء ملاحظات تمهيدية حول أهمّ الأسئلة التي تفرض اليوم نفسها، أسئلة يُنتظر أن تحتلّ المشهد كاملًا ما بعد العاصفة.

حرب ضدّ أنسنة القانون الدولي؟ هل ما يزال "الإنسان" القيمة العليا؟

طوّرت حضارات كثيرة عالميًّا أشكالًا مختلفة من الآليات لأنسنة النزاعات فيما بينها. وقد بلغت هذه الجهود أوجها مع اتّفاقيات جنيف واتّفاقية حظر الإبادة الجماعية في أعقاب الحرب العالمية الثانية كما سبق بيانه. ولعلّ خير تعبير عن ذلك هو بروز مفهوم الجريمة ضدّ الإنسانية (والذي كان استخدم للمرّة الأولى بصورة هامشية للتنديد بالعبودية في القرن التاسع عشر)، وهو مفهوم يُستدلّ منه أنّ بعض الجرائم تمثّل بفعل طبيعتها والدوافع إليها وما تستبيحه، خطرًا ليس فقط على الفئة المستهدفة مباشرة بل على الناس جميعًا. هذا ما يحصل مثلًا في حال إباحة القتل أو التهجير أو الإخفاء القسري أو التعذيب بصورة ممنهجة على أساس الدين أو المذهب أو العرق أو أيّ من المواصفات الملازمة للإنسان أو الناتجة من ممارسة حرّيات مشروعة. بمعنى أنّ الإباحة هنا إنّما تنال من الإنسان بسبب هويّته كإنسان، ممّا قد يعرّض أيّ إنسان آخر في حال التطبيع مع هذه الجريمة للجريمة نفسها.

وعليه، لم يهدفْ هذا المفهوم في أساسه إلى تأكيد جسامة الجريمة وحسب، إنّما إلى التأكيد، بشكل خاص، أنّ ضررَها يمتدّ ليشمل البشرية جمعاء، ممّا يجعل كلّ إنسان ضحيّة لها ويعطيه تاليًا الصفة، بل الواجب الأخلاقي للانخراط في التنديد بها وفي مساعي وقفها ومحاسبتها. وقد تجلّى ذلك بشكل كامل في وثائق دولية عدّة، منها اتّفاقية منع الإبادة التي حمّلت جميع الدول مسؤولية اتّخاذ ما يلزم لتجنُّب حصولها، وكذلك اتّفاقية إنشاء المحكمة الدولية الجزائية التي أنيط بها النظر في الجرائم ضدّ الإنسانية فضلًا عن جرائم الحرب، هذا بالإضافة إلى توسيع صلاحيات المحاكم الوطنية في عدد من الدول لتشمل هذا النوع من الجرائم.

ففيما تقوم هذه الجريمة عمومًا على إنكار إنسانية فئة ما من الناس وصولًا إلى استباحتِهم (تمامًا كما يخرج من تصريحات المسؤولين الإسرائيليين بحقّ أهالي غزّة)، تهدف تسميتها على حقيقتها كجريمة ضدّ الإنسانية إلى تنظيم مواجهتها من خلال استدعاء التضامن بين الشعوب كافّة بهدف الحفاظ على الإنسانية التي تمّ إنكارها بفعلها، وعلى أمل إعادة ترميم النظام العالمي بعد الاعتداء الجسيم الذي طاله.

من هذه الزاوية، شكّلت حرب غزّة تحدّيًا كبيرًا، تحدّيًا ليس فقط للقانون الدولي والمنظومة الدولية لجهة قدرتها على جبْه الجريمة، إنّما لمفهوم "الجريمة ضدّ الإنسانية" بحدّ ذاته. فهل لهذا المفهوم أسسٌ وأبعادٌ حقيقية بمعنى أنّه يعكس شعورًا إنسانيًّا بجسامة هذه الجريمة وامتدادها، أم أنّه مجرّد تصوّر تقنيّ لا يعدو كونه جزءًا من الإبداعات القانونية التي انبنى القانون الدولي عليها؟ بمعنى هل من شأن هذه الجريمة أن تولّد تعبئة عالمية ضدّها أم أنّها تبقى محصورة في أطر المحاكم في حال تسنّى ملاحقتها في تجاوز الثغرات والنواقص التي ما زالت تعتري نفاذ القانون الدولي؟ وما يزيد من حجم هذا التحدّي هو أنّه بخلاف العديد من الجرائم ضدّ الإنسانية التي حصلت خلال العقود الأخيرة، فإنّ حرب غزّة تميّزت بعاملَين اثنَين: وضوح دوافع إسرائيل لارتكابها، بمعنى أنّها لا تخفي توجّهًا عميقًا نحو إنكار إنسانية أهالي غزّة؛ ووضوح استهداف المدنيين ومقوّمات الحياة في غزّة في سياق مشروع يأخذ بالحدّ الأدنى طابع تطهير عرقي (تهجير أهالي غزّة منها إلى صحراء سيناء أو على الأقلّ من شمالها في اتّجاه حصرهم في جنوبها) وبشكل يزداد تبلورًا ووضوحًا طابع الإبادة الجماعية.

فبفعل هذا الوضوح المزدوج، يفرض السؤال حول كيفية التعامل مع هذه الجريمة نفسه من دون مجال لتجنّبه، وهو سؤال لا يطرح فقط على الدول إنّما على كلّ فرد منّا. وفيما شكّلت الحراكات العالمية (والتي أخذت أشكالًا مبتكرة قد تكون الأولى من نوعها ومعها الكثير من المبادرات الحقوقية والأكاديمية التي أشارت من دون لبس إلى أنّنا أمام إبادة متحقّقة العناصر text book) أملًا في هذا الصدد، فإنّ تعثّر مجلس الأمن والدول الكبرى الداعمة لإسرائيل وبالأخصّ المحكمة الجزائية الدولية في اتّخاذ قرار صارم في وقف الإبادة إنّما يشكّل انكسارًا وتآكلًا لهذا المفهوم في عمقه وأبعاده. وما يزيد من خطورة ذلك هو إشهار الولايات المتّحدة الأميركية تكرارًا "الفيتو" في مجلس الأمن ضدّ وقف الأعمال الحربية، معطّلة بذلك قدرة العالم على وقف الإبادة. هذا فضلًا عن الضغوط التي مارستها الدول الداعمة لإسرائيل بهدف قمع الحِراكات والمواقف الداعية إلى وقف الإبادة في مجالها الداخلي، مشوّهة بذلك مسار التفاعل الطبيعي معها وصولًا إلى تجريمه ومعه تجريم أنسنة القانون الدولي. فلا يكفي تبعًا لذلك أن يكون لديك شعور إنساني بأنّ الجريمة تعنيك بل يقتضي أيضًا أن ترتضي المجازفة بمكاسب كثيرة للتعبير عن هذا الشعور. فإذا هدأت الحراكات، سقط البعد الإنساني للجريمة، أقلّه في الوعي العام الدولي.

ومن هذه الزاوية، بدا كأنّما مساعي إسرائيل والدول الداعمة لها لإنكار إنسانية الفلسطينيين اقترنت بمساعٍ لا تقلّ خطورة في اتّجاه تجريد القانون الدولي من عمقه الإنساني، بحيث تحوّل إنكار إنسانية هؤلاء إلى مجرّد مقدّمة لإنكار إنسانية قانون النزاعات، وعمليًّا إنكار الإنسان كقيمة عليا يشكّل الاعتداء عليها أخطر الجرائم.

وتاليًا لا تكمن الخطورة فقط في غضّ الطرف عن هذه الإبادة بالذات أو في الحدّ من التعاطف مع ضحاياها قسرًا إذا لزم الأمر، إنّما هي تكمن أيضًا في قضم مفهوم الجريمة ضدّ الإنسانية وإفراغه من أبعاده المتمثّلة في كونها تعني البشرية جمعاء. وعليه، وبدلًا من أن يهمّ العالم للدفاع عن نفسه ضدّ هذه الجريمة، بقيت كبرى دول العالم تردّد بصورة ببغائية أنّ إسرائيل تمارس حقّ الدفاع عن النفس.

وقد تأكّد منحى إنكار أنسنة القانون في إغراق مشهد الإبادة بجدل تِقني يتّصل بكيفية توصيف الأفعال المرتكبة من إسرائيل أو بالمرجع الصالح لتوصيفها. وليس أدلّ على ذلك من مجادلة بعض الباحثين في حصول إبادة على أساس أنّه لم يتمّ تجاوز العتبة المطلوبة بعد. وقد سها هؤلاء عن أنّ ثمّة ضرورة للتحرّك، سواء حصلت الإبادة أو كنّا في طور حصولها أو أمام احتمال حصولها، في ظلّ إعلان إسرائيل نواياها بارتكابها. فكأنّما المطلوب أن يُباد أهالي غزّة كلّهم كي نتحسّس أنّنا أمام إبادة! وما يزيد من قابلية الأمر للانتقاد هو أنّه، بمعزل عن النقاش التِقني حول الإبادة (تدمير شعب) وفيما إذا تحقّقت أم لا، من الثابت أنّ الآلة الإسرائيلية تعمل أقلّه على التطهير العرقي ونسف مقوّمات الحياة في غزّة، وتحديدًا في القسم الشمالي منها، ممّا يجعلنا أمام جريمة تطهير عرقي هي بأقلّ تقدير جريمة ضدّ الإنسانية، جريمة تتطلّب بدورها تحركًا عالميًّا. في الاتّجاه نفسه، سجّلت العديد من المواقف لمسؤولين سياسيين (منهم المفوّض بالعلاقات الخارجية جوزيف بوريل) ترفض إدانة إسرائيل بارتكاب جرائم حرب أو جرائم ضدّ الإنسانية حجّة أنّ هكذا إدانة تتطلّب محاكمةً وتدقيقًا في دوافع الجيش الإسرائيلي للقيام بهذا العمل الحربي أو ذاك. هذا الموقف يبدو، في ظلّ انكفاء المدّعي العام لدى المحكمة الدولية الجزائية الصالحة كريم خان عن أيّ تحرّك، بمثابة تماهٍ مع إفلات إسرائيل من العقاب وتخلٍّ واضح عن المسؤولية في منع الجريمة والدفاع عن "الإنسان".

حرب ضدّ الحقوق الأساسية والديمقراطية

تمثّل التشقّق الثاني الذي أحدثته حرب غزّة في التعرّض الواسع للحقوق الأساسيّة والتي تمّ تكريسها في الإعلان العالمي لحقوق الإنسان كجواب هنا أيضًا على أهوال الحرب العالمية الثانية، على أمل أن تنخرط الدول كافّة في بناء عالم يضمن لكلّ إنسان التمتّع بهذه الحقوق وبالكرامة الإنسانية بمنأى عن الخوف والعوز. وإذ كان يفترض أن يحتفل العالم هذه السنة باليوبيل الماسي لهذا الإعلان، فإذا بذكرى هذه السنة تأتي مضرّجة بدماء آلاف الأطفال في غزّة، ممّا جعل الاحتفاء بهذه الذكرى خافتًا وخجولًا.

وتجلّى التعرّض الأبرز لهذه الحقوق في تضييق حرّية التعبير، بما فيها حرّية الوصول إلى المعلومات واكتساب المعرفة والعلم والتظاهر والاستقلالية الأكاديمية، وذلك في ميادين مختلفة تتّصل بشكل أو بآخر بالتنديد بالحرب الإسرائيلية وما ترشح عنه من أبعاد. وما يزيد من خطورة التعرّض لهذه الحرّيات الذي حصل بشكل خاص في الولايات المتّحدة الأميركية وبريطانيا وفرنسا وألمانيا والنمسا، أمران:

الأوّل، أنّ التعرُّض للتمتّع بحرّية أساسية إنّما اقترن هنا بالتعرُّض للوظيفة المتوخّاة من هذه الحرّية سواء اتّصل بالكشف عن الحقيقة أو التضامن مع شعب يعاني من الاحتلال والاستعمار والفصل العنصري والتطهير العرقي منذ 75 سنة،

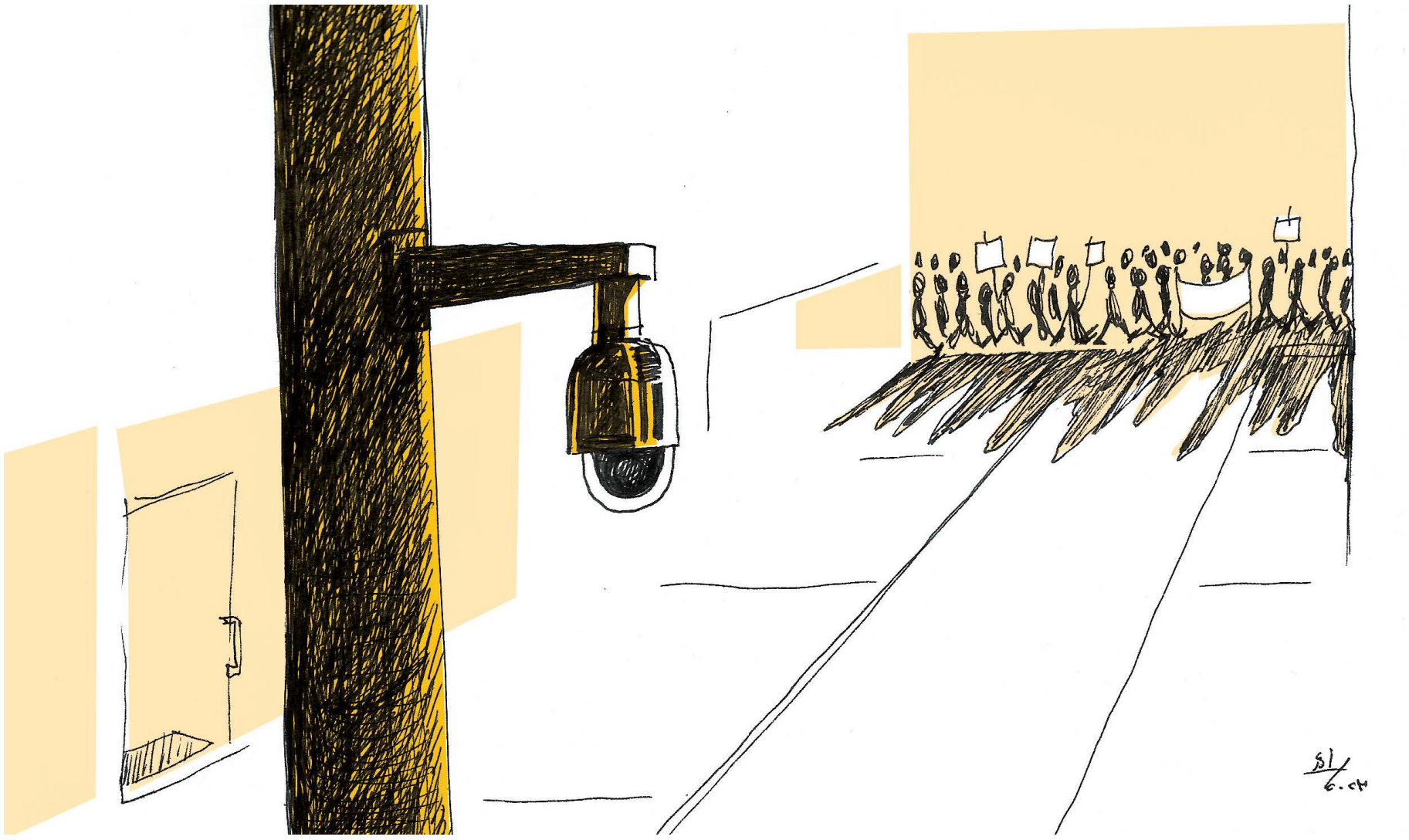

رسم رائد شرف

وبالأخصّ مع شعب يواجه اليوم إبادة جماعية. بمعنى أنّ التعرُّض إنّما طال المجال الذي يفترض أن تتمتّع الحرّية فيه بأوسع هامش ممكن لارتباط ممارستها بغايات نبيلة تتمثّل في الدفاع عن مصلحة إنسانية سامية.

الثاني، أنّ التعرُّض استند إلى حجج عبثية تمامًا لا تصمد أمام أيّ جدل جدّي. وليس أدلّ على ذلك من الخلط المتواصل والمنتظم بين معاداة السامية أو كراهية اليهود ومعاداة إسرائيل أو الصهيونية. العبث نفسه نجده في اعتبار إعلان التضامن مع الشعب الفلسطيني أو رفع العلم الفلسطيني أو لبس الكوفية أو استخدام عبارة انتفاضة أو فلسطين حرّة من النهر إلى البحر أو الدعوة إلى مقاطعة المُنتَجات الإسرائيلية أو حتّى مُنتَجات المستوطنات في الضفّة على أنّها تنمّ عن معاداة للسامية أو تشجيع للإرهاب.

تحوّل إنكار إنسانية الفلسطينيين إلى مقدّمة لإنكار إنسانية قانون النزاعات

فكأنّما تمّ التعرُّض لأنبل أشكال ممارسة حرّية التعبير من خلال استخدام حجج واهية جاز وضعها في قمّة العبث، تتّصل كلّها بتجنّب مخاطر وهمية وغير حقيقية. كما صدر هذا التعرُّض من الدول الداعمة للحرب الإسرائيلية بما يؤكّد ارتباطه بغايات سياسية عنوانها العريض تسهيل سير العملية الإسرائيلية (الإبادة) من خلال تحصينها إزاء تنامي الاحتجاجات العالمية عليها. وقد بدا التعرُّض من هذه الزاوية بمثابة انعكاس لإرادة استبدادية لدى السلطات السياسية في فرض التسليم بأمر معيّن، التسليم بأنّه يجب لأنه يجب، بمعزل عمّا يقتنع به العقل أو ينفيه. وإذا عرفنا أنّنا نتحدّث هنا عن قمع للحرّية في إحدى أخطر المسائل التي قد تطرح على أيّ مجتمع، أمكن القول إنّه يؤدّي عمليًّا إلى تهديد أسس الديمقراطية. فإذا أمكن لسلطات هذه الدول التعرُّض لمسائل بهذه الخطورة، فإنّ ذلك يعني أنّها تعدّ نفسها مخوَّلة للمسّ بأيّ حرّية.

وما يفاقم من خطورة هذا التوجُّه أنّ استخدام حجج عبثية غير عقلانية من أجل قمع الحرّيات إنّما ترافق مع مسعى مُمنهَج للتخلُّص من أيّ ضوابط مبدئية أو مؤسَّساتية، وبالأخصّ الضوابط التي تهدف إلى عقلنة القرارات العامة، ومعها الديمقراطية، وهي تحديدًا الضوابط التي تحول دون تحوّل الديمقراطية إلى غوغائية أو إلى نظام شعبوي محض أو إلى نظام توتاليتاري. وليس أدلّ على ذلك من استجواب رؤساء جامعات أميركية من قبل نوّاب في الكونغرس الأميركي على خلفية كيفية تعاملهم مع حراكات الطلّاب المؤيّدة لفلسطين، وهو الأمر الذي انتهى باستقالة رئيسة جامعة بنسيلفانيا. الأمر نفسه نلمحه في تهميش دور الهيئات القضائية وممانعة قراراتها والعمل على تجاوزها. وهذا ما نستشفّه من إصرار الإدارة العامة الفرنسية على منع التظاهر بصورة متكرّرة بالرغم من القرارات الإدارية باعتبارها غير قانونية أو من مسعى البرلمان البريطاني إلى حظر الدعوات إلى مقاطعة إسرائيل وسحب الاستثمارات منها تبعًا لقرار قضائي اعتبر أنّ الدعوة إلى المقاطعة مشروعة. الأمر نفسه يتّصل بالمثقّفين (أو ما كان يصطلح على تسميته قضاة الرأي) بدليل منع محاضرة جوديث باتلر في فرنسا أو سحب جائزة حنا آراندت من ماشا جسن، فضلًا عن بعض المؤشّرات لضبط أو تعليق الدعم المالي للمنظّمات الحقوقية التي اتّخذت مواقف نقدية ضدّ إسرائيل أو شنّ حملات عليها للتشكيك في موضوعيتها أو شيطنتها.

وقد بلغ تعارض هذه الأنظمة مع العقلنة أوْجَه مع إعلان حساسيتها إزاء "الحقيقة"، حقيقة ما حصل ويحصل في فلسطين منذ 75 عامًا، بحجّة أن لا شيء يبرّر ما حصل في 7 أكتوبر ، مقابل تساهلها الكبير حيال قتل أكثر من مائة صحافي (يفترض أنّهم الشهود على الحقيقة) في غزّة، وحماسها لضبط وسائل التواصل الاجتماعي ونشر البروباغندا الإسرائيلية في وسائل الإعلام بكلّ ما فيها من معلومات ثَبُتَ أكثر من مرّة أنّها مُختلَقة ولا هدف لها إلّا شيطنة غزّة وتبرير الإبادة فيها.

حرب ضدّ المشروع الكوني أو عودة زمن الكولونيالية

أخيرًا، سرعان ما أحدث اصطفاف دول الشمال السياسي مع إسرائيل شرخًا عالميًّا فيما بينها وبين دول الجنوب، وبخاصّة أنّ هذا الاصطفاف وحّد دولًا كولونيالية سابقًا أو دأبت على ممارسة هيمنتها على دول أخرى، وأنّ دعمها لإسرائيل إنّما أشّر إلى تطبيعها مع الاحتلال والاستعمار والتطهير العرقي ومجمل الأفعال التي تمارسها بحقّ الشعب الفلسطيني منذ عقود. وقد أيقظ هذا الشرخ ذكريات إبادات واحتلالات انتهتْ في الماضي، من دون أن تخضع لأيّ معالجة، بل غالبًا من دون أن تنتهي مفاعيلها بالكامل، وهي ذكريات وجدتْ تعبيراتها الأهمّ لدى الشعوب المستعمَرة سابقًا، أو أقلّيات المهاجرين المتحدّرين عنها والتي ما برحت تعاني التمييز والتهميش في الدول الأوروبية التي انتقلوا إليها. كما وجدت تعبيراتها الأكثر بلاغة لدى الشعوب الأصلية في مختلف القارّات، والتي عكست تماهيًا عميقًا مع مأساة الفلسطينيين بفعل هذه الذكريات. وهذا ما عبّر عنه بعضهم بقولهم: "السكّان الأصليون يعرفون تاريخ الفلسطينيين لأنّهم عاشوه".

وما يعمّق هذا الشرخ أنّه يترافق مع تعرُّض لأنسنة القانون الدولي وتشكيك في دور الأمم المتّحدة ومواثيقها ومحاكمها وكيفيّة تطبيقها القانون الدولي الإنساني، بخاصّة في ظلّ هيمنة دول الشمال السياسي على أهمّ مؤسّساتها ووكالاتها. وفيما ينتظر تاليًا أن توقظ حرب غزّة القوميات على اختلافها وأن تؤجّج صراع الحضارات على أنقاض القانون الدولي، فإنّه يُؤمل، في المقابل، أن يشكّل هذا الشرخ صدمةً إيجابيةً ودرسًا بشأن الإشكالات البنيوية في تنظيم الأمم المتّحدة والعلاقات الدولية وتطبيق القانون الدولي.

ويفرض هذا الدرس، في الواقع، توجّهات ثلاثة:

الأوّل، تعزيز شبكات التضامن العالمي للدفاع عن أنسنة القانون والعدالة بين الشعوب. وبالطبع تشكّل الحراكات التي نشأت في دول الشمال السياسية بمناسبة حرب غزّة، رافدًا أساسيًّا لهذه الشبكات التي يؤمل منها أن تتطوّر إلى حراك عالمي لإنهاء الاحتلال الإسرائيلي والحدّ من مشاريع الغطرسة والهيمنة على اختلافها؛

والثاني، ضرورة أن تعمل دول الجنوب على تعزيز سيادتها وتعبئة طاقاتها وصناعة قوّتها وقدرتها على التصدّي للتهديد الدولي، والأهمّ تعزيز شبكات التعاون الإقليمي على اختلافها. وهذا الأمر يفرض تعزيز الديمقراطية في هذه الدول على نحو يجعلها محصّنة داخليًّا، فلا تختزل سيادتها بإرادة شخص واحد أو أشخاص معدودين؛

والثالث، ضرورة انخراط العالم، وضمنًا وكالات الأمم المتّحدة، في عمل حقوقي وأكاديمي طويل الأمد لتحقيق عدالة انتقالية وفق معايير معيّنة بكلّ ما يتّصل بالجروح العالمية التي أحدثتها الإبادات والكولونيالية، والتي ما تزال مفاعيلها تتحكّم في موارد الشعوب ومستقبلها، وذلك بهدف وضع حدّ لهذه المفاعيل، والأهمّ منع تكرارها كما هدّدت به حرب غزّة؛ إذ إنّ هذه الحرب إنّما تعلمنا أنّ شعار never again يبقى شعارًا منفصلًا عن الواقع في غياب هذه العدالة، والأهمّ في غياب إيمان عميق بالمساواة بين الناس كافّة. فلنتجرّأ على ذلك. إنّها كأس لا بدّ للعالم من أن يشربها إذا أراد حقيقةً أن يبني سلامًا عادلًا تمهيدًا لتوحيد الجهود في مكافحة الخطر الأكبر القادم: خطر انتقام الطبيعة من انتهاك قوانينها.

التفكير المحرّم

كريم نمّور

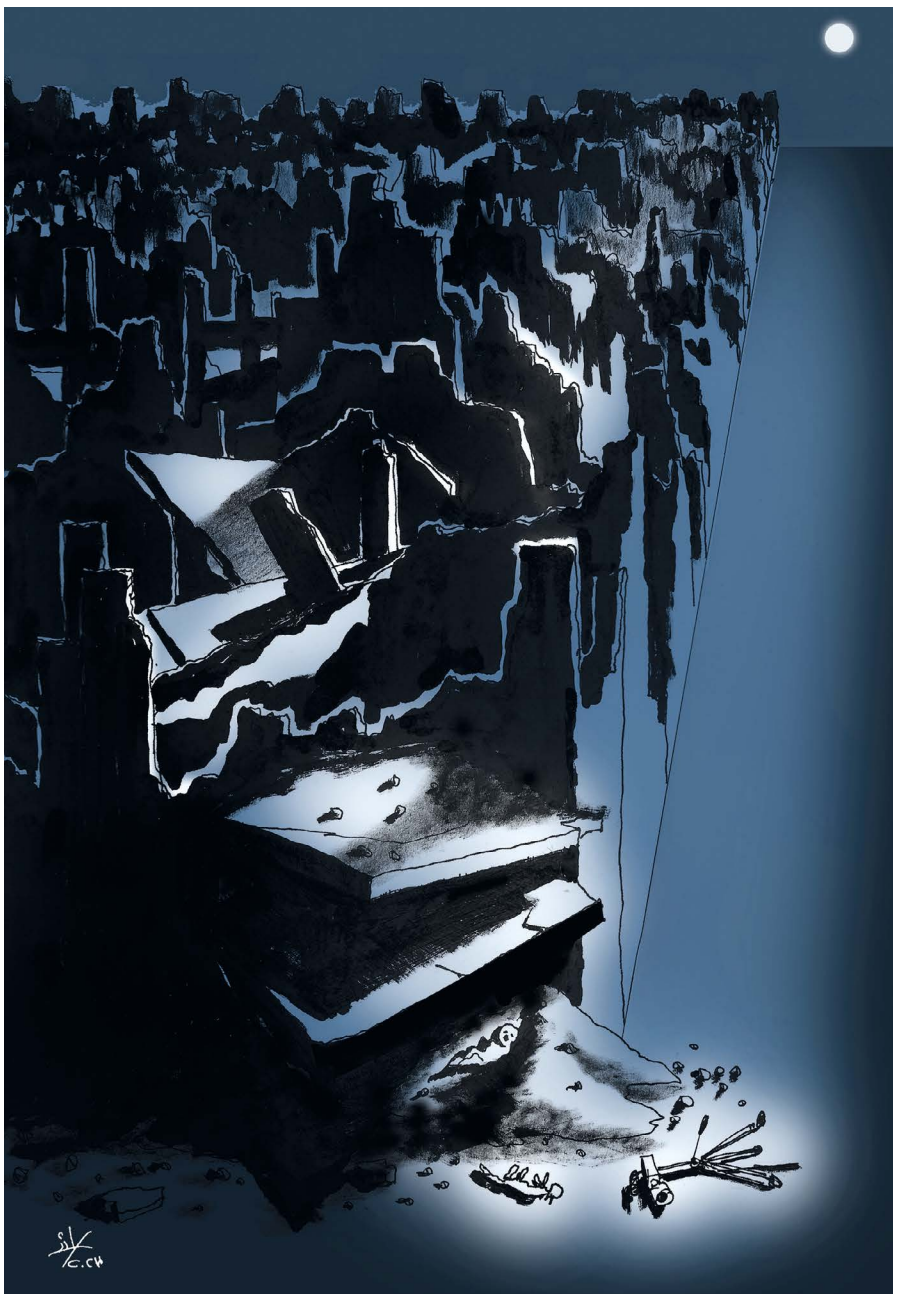

رسم رائد شرف

"هل تُدين حماس؟" بهذا السؤال المبتذل استُهلّت العديد من المقابلات في وسائل إعلام دول الشمال السياسي، لا سيّما متى استضافت محاورًا عربيًّا أو مسلمًا عقب أحداث 7 أكتوبر. هو سؤال بلاغي، لا أكثر. عليك أن تُدين حماس وإلّا قد تكون عرضة لاتّهامك بتبرير الإرهاب والعنف أو الدفاع عنهما. انتهى الحوار. لا مجال للعودة إلى سياق الاحتلال والحصار، كأن تدين حماس ولكن... إذ إنّ هذه الـ"لكن" محرّمة في النقاش العام. فبعد حصول عملية "طوفان الأقصى" في 7 أكتوبر، وبالتزامن مع قصفها لغزّة وإعلانها الحرب للقضاء على حماس، شنّت إسرائيل حربًا موازية في وسائل الإعلام والتواصل الاجتماعي بهدف تعزيز الدعم الدولي لها في عدوانها على غزّة، والذي سرعان ما برزتْ وحشيته غير المسبوقة فضلًا عن أهدافه الإبادية والجيوسياسية.

تمثّلت الحرب الموازية في محاولة إسرائيل فرض سردية ثنائية القطب وبسيطة على العالم، مفادها أنّه اعتُدي عليها بشكل مُفاجئ وغير مُبرَّر ووحشي من قبل إرهابيين، وبالتالي لها الحقّ في الدفاع عن نفسها، وأنّها بذلك إنّما تقوم بالدفاع عن العالم المتحضّر ضدّ ما وصفه أحد كبار مسؤوليها بالـ"الحيوانات البشرية" أو البربرية. ولهذا الغرض تمّ تصوير 7 أكتوبر كالنقطة "صفر" للصراع، وكأنّما التاريخ بدأ حينها، وكأنما عملية "طوفان الأقصى" حادث مجرّد من النطاق الزمني-المكاني وشاذّ عنه، إذ إنّ فظاعة ما ارتكبته حماس تحجب أيّ اعتبار آخر، لا سيّما سياق الأحداث وتاريخ الصراع في المنطقة. بالتالي، تُصبح أيّ محاولة لفهم سياق 7 أكتوبر ، حتّى ولو ترافقت مع إدانة حماس أو انتهت إليها، بمثابة اصطفاف مع الطرف الآخر أو تبرير له، وصولًا إلى حدّ اعتباره معاديًا للسامية أو داعمًا للإرهاب تقتضي إدانته بحدّ ذاته.

على هذا الأساس، بَنَت إسرائيل إستراتيجية سرديّتها الحربية الراهنة. فبالإضافة إلى استخدامها أدوات دعاية الحرب التقليدية (من ضمنها بروباغندا الفظاعة والأخبار الكاذبة)، حاولت إرساء معادلة التفكير المحرّم في النقاش العام (وفق المفهوم الألماني له: Denkverbot) وصولًا إلى قمع حرّية التعبير في كلّ ما يتّصل بهذه المسألة. هي إستراتيجية سردية ثلاثية المحاور تؤدّي إلى تغليب السردية الإسرائيلية على أيّ اعتبار آخر، ودرء أيّ نقد محتمل لإسرائيل أو أيّ محاولة لمحاسبتها أو لوضع ضوابط لمشروعها.

التفكير المحرّم لحجب السياق أو الحقيقة

هجوم حماس "لم يأتِ من فراغ". بهذه العبارات من مداخلته أمام مجلس الأمن في 26 تشرين الأوّل، حاول أمين عام الأمم المتّحدة، أنطونيو غوتيريش، إدخال بعض التوازن على كيفيّة مقاربة أحداث 7 أكتوبر والتذكير بما يواجهه الشعب الفلسطيني منذ عقود من "احتلال خانق واستيطان وعنف من قبل النظام الإسرائيلي. لكن سرعان ما أتَت ردّة الفعل الإسرائيلية عليه على لسان وزير خارجيتها، إيلي كوهين، الذي ألغى اجتماعه المقرّر مع غوتيريش، مبرّرًا الأمر بأنّه "لا توجد مساحةٌ لمقاربة متوازنة" في هذه المسألة وأنّه "يجب محو حماس من على وجه الأرض". من ناحيته، دعا السفير الإسرائيلي لدى الأمم المتّحدة، جلعاد أردان، الأمين العام إلى الاستقالة متّهمًا إيّاه بتبرير مجزرة 7 أكتوبر (والإرهاب إذّاك)؛ في المقابل، اعتبر داني دايان، رئيس ياد ڤاشيم (Yad Vashem)، مركز الأبحاث الإسرائيلي في أحداث الهولوكوست ولتخليد ذكر ضحاياها، أنّ من يبحث لفهم أحداث 7 أكتوبر أو يبحث عن سياق تبريري ولا يُدين حماس، يرسب في الاختبار، وعلى هذا الأساس "رسب الأمين العام [في] الاختبار"، علمًا أنّ كلمات غوتيريش هذه أتت بعد إدانته الواضحة لما قامتْ به حماس في 7 أكتوبر .

ردّة الفعل الإسرائيلية على كلام غوتيريش هذه تتّسق مع إستراتيجيتها في تجريد أحداث 7 أكتوبر من السياق الزمني-المكاني في اتّجاه تحريم التفكير فيه (Denkverbot) وإرساء معادلة ثنائية القطب على النقاش العام: إمّا أنت معنا بالكامل أو ضدّنا بالكامل. إدانة حماس لا تكفي، المطلوب هو دعم مجرّد وغير مشروط لما تفعله أو ستفعله إسرائيل ردًّا على طوفان الأقصى.

ومن دون التقليل من نجاح هذه الإستراتيجية في الهيمنة على الخطاب العام في دول الشمال السياسي (أقلّه في الفترة الأولى من العدوان الإسرائيلي)، فإنّ عبارة غوتيريش وردّة الفعل الإسرائيلية عليها شكّلت مناسبة لتعميق النقاش بشأن كيفية مقاربة 7 أكتوبر. هذا ما نستشفّه من البيان الصادر عن منظّمة هيومن رايتس ووتش التي أثنت على أهمّية التذكير بأنّ 7 أكتوبر لم تحصل في فراغ، معتبرةً أنّ التذكير بالسياق ومسؤولية إسرائيل في المشروع الاستيطاني-الاستعماري مهمّ جدًّا لفهم ما يحصل، من دون أن يرشح ذلك عن أيّ تبرير لأيّ عمل شنيع (Atrocities) قد ارتكب أو سيرتكب من أيّ من أطراف النزاع. وهذا أيضًا ما أكّدت عليه المقرّرة الخاصة للأمم المتّحدة بشأن الأراضي الفلسطينية المحتلّة، فرانشيسكا ألبانيز، في تصريحها أمام الجمعية العامة للأمم المتّحدة في دورتها ال 78، معتبرةً أنّ "جحيم اليوم (أي عملية حماس في 7 أكتوبر) لا يمكن أن يعتّم على عنف العقود الماضية"، إذ إنّ معالجة الأزمة "تحتّم علينا فهم ما أدّى إليها. هذا لا يعني التبرير أو التخفيف من فظاعة الجرائم التي ارتكبت بحقّ المدنيين الإسرائيليين في 7 أكتوبر، بل هذا الأمر يدعونا إلى حسن مواجهة الأعمال الشنيعة في سياق ما سبقها".

ويلتقي هذان الموقفان إلى حدّ بعيد مع رأي جوديث باتلر (Judith Bulter) حول بوصلة الحداد والمقاربة الأخلاقية لإدانة العنف. هذا الرأي عبّر عن استغرابٍ شديد إزاء الحؤول دون فهم العمل الذي ندينه، كأنّما المعرفة أصبحت تشكّل بحدّ ذاتها مدخلًا إلى نسبية القيم، وتخفّف من قدرتنا على الحكم، أو كأنّما التقييم النقدي والمستنير يؤدّي إلى الفشل الأخلاقي والتواطؤ مع ارتكاب جرائم شنيعة. وقد خلص هذا الرأي إلى أنّ فهم السياق لا يهدف الى تبرئة حماس أو عقلنة العنف وتبريره، إنّما هي عملية فكرية ضرورية لإيجاد حلول خارج دوّامة العنف. أمّا مطالب الإدانة الأخلاقية بمعزل عن السياق، فهي تعيد تدوير أشكال من الاستعمار العنصري الآيل إلى قراءة المسألة كصراع بين العالم المتحضّر (إسرائيل) والهمجية (الحيوانات البشرية)، وفق بتلر، بكثير من الاختزال.

لم تكتفِ إسرائيل والقوى الداعمة لها بالعمل على إخراج سياق الاحتلال والحصار وكل ما ارتكبته خلال العقود الماضية من مجال النقاش، إنّما عملت في الآن نفسه على تسويق المعلومات والآراء التي تتناسب مع مصالحها من دون أن تجد حرجًا في تسويق معلومات كاذبة قطعًا أو مضخَّمة في قراءة "بديلة" للواقع.

البروباغندا الإسرائيلية: شيطنة حماس و... غزّة

يكاد يكون مُسلَّمًا به أنّ إسرائيل سارعت منذ الساعات الأولى بعد عملية طوفان الأقصى إلى نشر معلومات مُلفَّقة بشأنها. وقد بلغت درجة شيطنة حماس حدّ مقارنة هذه الأعمال بالمحرقة النازية، تمهيدًا لتسويغ التعامل مع حماس تمامًا كما تمّ التعامل مع النازية. وقد ضمنت إسرائيل نجاح هذه البروباغندا من خلال تواطؤ وسائل إعلام غربية سارعت إلى تكرار نشر هذه المعلومات من دون التدقيق في مصدرها أو صحّتها. ولم يُكشَف كذب المعلومات المنشورة إلّا لاحقًا وتدريجيًّا وبصورة مجتزأة. فالحرائق (بما يذكّر بالمحرقة) لم تتسبّب فيها حماس إنّما القوّات الإسرائيلية؛ وكذلك قتل عدد كبير من الإسرائيليين، وخصوصًا المدنيين منهم، وحرق وتدمير البيوت والسيارات. وإذ أكّدت وسائل إعلامية إسرائيلية مثل هآرتس (Haaretz) هذا المعطى، هُدِّدت بالمقاطعة ويسحب التمويل الدعائي الحكومي من قبل وزير الاتّصالات الإسرائيلي. يُضاف إلى ذلك كمّ من الأخبار الملفّقة والتي انتشرت بشكل واسع في وسائل الإعلام والتواصل الاجتماعي، أخطرها الخبر المتعلّق بقطع المقاتلين الغزّاويين رؤوسَ 40 طفلًا في مستوطنة كفار عزّة، والذي نقلته أوّلًا قناة i24 الإسرائيلية ليسارع الرئيس الأميركي جو بايدن إلى تبنّيه بعد تأكيد اطّلاعه على صور هؤلاء، قبل تراجع البيت الأبيض عن أقواله بعد افتضاح كذب المعلومة. في اتّجاه الشيطنة نفسه، عمدت إسرائيل إلى نعت حماس بالدواعش مستفيدة من تنامي الإسلاموفوبيا والتراكمات الحاصلة في الحروب المعلَنة ضدّ ما يُسمّى الإرهاب الإسلامي، وبخاصّة منذ 11 أيلول 2001. وليس أدلّ على ذلك من رواج توصيف 7 أكتوبر على أنّه "11 أيلول" الإسرائيلي، بل أفظع منه.

بروباغندا أخرى اعتمدتْها إسرائيل بشكل واسع لقصف أيّ هدف تريده في غزة، قوامها أنّ حماس تتّخذ من أهاليها "دروعًا بشرية"، وأنّها تحتمي بمنشآتها المدنية وضمنًا المستشفيات والمدارس، وصولًا إلى المزج التامّ بين أهالي غزّة وحماس كما نستشفّ من تصريحات الرئيس الإسرائيلي إسحق هارتزغ بأنّ الحرب هي ضدّ أمّة بأكملها، في توجُّه مؤدّاه إنكار إنسانية الفلسطينيين وزجّهم جميعًا في خانة الإرهاب المُثبَت بحدّ ذاته (self-evident terrorism). وعليه، وفي ظلّ هذه البروباغندا، شهدنا تارةً قصف مجمّع سكني يقطنه مئات المدنيين بحجّة توافر معلومات عن تواجد مسؤول من حماس فيه، وطورًا إخلاء المستشفيات بل اقتحامها وتدميرها، وعلى الأقلّ وضعها خارج الخدمة، بحجّة أنّ حماس تستخدم أنفاقًا تحتها. وعمومًا، بدتْ تأكيدات إسرائيل كافية من أجل انتزاع مقبوليّة استهداف أيّ مُنشأة مهما بلغت درجة حمايتها دوليًّا، بل مهما بلغت فداحة الثمن الإنساني الناتج منه. وعليه، تمّ إخلاء كُبريات المستشفيات في شمال غزّة مع ترك عدد كبير من المرضى (ومنهم الأطفال الخدائج الذين تحلّلت جثامينهم الصغيرة على أسرّة أحد المستشفيات المستهدفة) لمصيرهم. وليس أدلّ على هذه البروباغندا من الفيديو الترويجي

الذي بثّه الجيش الإسرائيلي والذي أظهر أسلحة وذخائر "اكتُشفت" داخل المستشفى، وهو أمر دحضتْه بعد إخلاء المستشفى عدد من وسائل الإعلام في الشمال السياسي.

تجلّت البروباغندا نفسها في مساعي تبرئة إسرائيل من جرائم عدوانها أو التخفيف من أثرها. هذا ما شهدناه بشكل خاص تبعًا لمجزرة المستشفى الأهلي العربي – المعمداني في 17 تشرين الأوّل، والتي لقِيَتْ استهجانًا شعبيًّا. كما شهدناه في إنكار مآسي الغزّاويين والتلميح إلى أنّ الإدارات العامة في غزّة (والتي تديرها حماس) تعمد إلى تضخيم أرقام الإصابات والضحايا بهدف استجرار الاستعطاف الدولي، وصولًا الى حدّ وصف هنانيا نفتالي هذا الأمر بـ"باليوود" (Pallywood)، في إيحاء منه بأنّ ما تنشره إدارة غزّة أشبه بالأفلام منه إلى الواقع.

ومن المهمّ التذكير أنه ما كانت البروباغندا الإسرائيلية لتنجح لولا الدور الذي لعبته الهاسبارا (הַסְבָּרָה) في مختلف المؤسّسات الإسرائيلية والمؤسّسات الشريكة لها حول العالم (لعلّ أشهرها AIPAC في الولايات المتّحدة) ونفوذ النظام الإسرائيلي إذّاك في وسائل الإعلام الحليفة أو المملوكة من إسرائيليين، لا سيّما في دول الشمال السياسي، مثل قناة BFMTV الإخبارية الفرنسية المملوكة من صاحب الأعمال الفرنسي-الإسرائيلي، باتريك دراحي (Patrick Drahi)، وهو نفسه مالك قناة i24 الإسرائيلية المذكورة أعلاه. انعكس هذا على أداء وسائل الإعلام المنحاز تمامًا للسردية الإسرائيلية وعلى تراجع معايير الموضوعية والمهنية في تغطيتهم الأحداث، لا بل إنّ هذا الواقع يتقاطع أيضًا مع خصخصة قسم آخر من الإعلام والسيطرة السياسية عليه، وتداعيات هذا الأمر على مستوى المحتوى والخطّ التحريري.

المحور الثالث: تقييد حرّية التعبير صونًا للسردية الإسرائيلية:

تبقى إستراتيجية إسرائيل السردية عرضة للتفتُّت، لا سيّما في ظلّ الثورة المعلوماتية والفكرية التي أسفرت عن انتشار منصّات التواصل الاجتماعي الافتراضي. وعليه، وجدت إسرائيل نفسها مضطرّة لإنجاح بروباغنداها إلى استدعاء تعاون حلفائها وداعميها لتضييق مجال حرّية التعبير وابتداع وسائل جديدة لإسكات الأصوات المعارضة والناقدة لها، فضلًا عن استخدام ما لديها من نفوذ مالي وسياسي لترهيب هذه الأصوات عند الاقتضاء. وقد تجلّى هذا الأمر على أوجه عدّة:

• الوجه الأول: الحجب المستتر (Shadow Banning):

هو آليّة الحدّ من ظهور مستخدم ما في المساحة الافتراضية العامة وحجب وصول منشوراته إلى مستخدمين آخرين. وهو أمر طال بشكل خاص الحسابات النقدية لإسرائيل أو المندّدة بفظاعة حربها على غزّة. ويسجّل هنا بشكل خاص موقف المفوّضية الأوروبية التي أرسلت في 12 تشرين الأوّل (5 أيّام فقط بعد بدء الحرب) طلبًا رسميًا إلزاميًّا إلى منصّة X للحصول على معلومات حول كيفية معالجة المنصّة لخطاب الكراهية والمعلومات المضلّلة والمحتوى المتعلّق بالإرهاب إزاء حرب إسرائيل على غزّة (عمليًّا لحجب الحسابات الداعمة للغزّاويين تحت ذريعة دعمها للإرهاب)، مستعينة بقانون الخدمات الرقمية (Digital Services Act) الصادر في العام 2022. واللافت أنّ المفوّضية استخدمت هذا النصّ لتحقيق غاية وردت عرضًا فيه وهي آلية الحجب المستتر، في موازاة تجاهلها الغاية الأساسية منه الكامنة في حماية المساحات الافتراضية وإلزام مواقع التواصل الاجتماعي باحترام الحقوق الأساسية، لا سيّما إجراءات المحاكمة العادلة.

• الوجه الثاني: منع التظاهرات الداعمة للغزّاويين:

مثلما حصل في عدّة بلدان أوروبية في مقدّمتها فرنسا وألمانيا والمملكة المتّحدة وسويسرا وغيرها. ولإقرار مثل هذه الإجراءات، المخالفة لحرّية التظاهر وللعهود الدولية (لا سيّما المادّة 21 من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية والاتّفاقية الأوروبية لحقوق الإنسان)، تمّ التذرّع بحجج مختلفة مثل معاداة السامية أو دعم الإرهاب أو الإخلال بالنظام العام. وقد سجّلت في هذا المضمار انزلاقات فادحة، كأن يُعَدّ شعار "فلسطين حرّة من النهر إلى البحر" بمثابة دعوة إلى إبادة اليهود، بالرغم من تذكير منظّمات حقوقية بالحكم الصادر عن محكمة الاستئناف في أمستردام في 15 آب 2021 والتي اعتبرت أنّ الشعار لا يستهدف اليهود كأقلّية عرقية أو دينية. كما تمّ منع رفع الأعلام الفلسطينية أو حتّى لبس الكوفيّة الفلسطينية في بعض الدول، وكأنّما أصبحا يمثّلان رموز الإرهاب أو كأنّما أصبح رفض الاحتلال أو مجرّد التضامن مع الشعب الفلسطيني أو المطالبة بوقف إطلاق النار والتضامن مع غزّة مناصرة للإرهاب ودعمًا له ودعوة إلى إبادة اليهود.

• الوجه الثالث: إقصاء الأصوات الفلسطينية من المساحات العامة:

لعلّ أكثر الأمثلة رمزية هنا هو إلغاء حفل 20 تشرين الأوّل، الذي كانت ستُمنح فيه عدنية شبلي جائزة ليتبروم الألمانية المخصّصة لكاتبات من أفريقيا وآسيا وأميركا اللاتينية والعالم العربي لروايتها "تفصيل ثانوي" التي تعرّي عدوانية إسرائيل عند نشأتها ضدّ سكّان المكان الأصليين كما في زمن الاحتلال. وقد برّر منظّمو المعرض إلغاء الحفل بـ"الإرهاب الهمجي الذي شنّته حماس على دولة إسرائيل"، في موازاة إعلانهم تخصيص "مساحة المعرض للأصوات الإسرائيلية".

وقد امتدّ هذا النوع من الإقصاء أيضًا إلى الأوساط الأكاديمية، مثلما حصل مع المحامي ربيع إغبارية الذي كان من المفترض أن ينشر بحثًا له حول الوضع القانوني في فلسطين تحت عنوان "النكبة المستمرّة" في مجلّة هارفرد القانونية (Harvard Law Review)، فإذ به يُفاجأ بقرار من إدارة التحرير في 18 تشرين الثاني بعدم نشر دراسته من دون تبرير وتبعًا لما أشارت إليه إدارة المجلّة من جدال داخلي لم تُشارك معه تفاصيله بوضوح، فتمّ نشر البحث في مجلّة The Nation الإلكترونية.

• الوجه الرابع: حظر حركة مقاطعة إسرائيل:

أثبتت نجاح آلية عملها منذ سنوات، لدرجة اعتبارها من قبل إسرائيل منذ 2015 تهديدًا إستراتيجيًّا من الدرجة الأولى وعملًا معاديًا للسامية. وفي حين تفاقم نشاط الحركة حول العالم بعد 7 أكتوبر مشكّلًا وسيلة فعّالة للتنديد بحرب إسرائيل والضغط عليها، جهدت الماكينة الإسرائيلية في الشمال السياسي لحظر حركة المقاطعة. وهذا بالفعل ما أمكن مشاهدته في بعض البلدان الأوروبية مثل ألمانيا، حيث أصدر البرلمان في العام 2021 قرارًا أدان فيه حركة المقاطعة باعتبارها معادية للسامية، مُعتمدًا التعريف العملي لـ"معاداة السامية" للتحالف الدولي لإحياء ذكرى المحرقة الذي يمزج بين معاداة إسرائيل ومعاداة السامية. وهو حظر سُجّل أيضًا في عدد من الولايات الأميركية وفي المملكة المتّحدة مؤخّرًا، حيث ناقش البرلمان البريطاني في تمّوز 2023 مشروع قانون يحظر على المجالس المحلّية والجامعات والهيئات العامة الأخرى مقاطعة الدول الأجنبية، وذلك تصدّيًا لتوجُّهٍ إلى سحب الاستثمارات من صناديق إسرائيلية. وقد خصّ مشروع القانون بالذكر إسرائيل وحدها تأكيدًا على سعيه إلى حماية مختلف وحداتها الاستيطانية في الأراضي المحتلّة. كما يُشار إلى أنّه، وفي حين كانت محكمة التمييز الفرنسية قد اعتبرت في العام 2015 أنّ ممارسات حركة المقاطعة تشكّل عملًا يحضّ على التمييز، حكمت المحكمة الأوروبية لحقوق الإنسان في العام 2020 ضدّ فرنسا تبعًا لطعن قُدّم أمامها ضدّ الحكم المذكور، على اعتبار أنّ هذا الأمر يشكّل مخالفة لممارسة حرّية التعبير، الأمر الذي اضطرّ محكمة التمييز الفرنسية إلى العدول عن توجُّهها السابق.

• الوجه الخامس: التهديد الوظيفي والصرف من الخدمة:

وهو أمر تمّ تسجيله في مختلف المجالات والمستويات، لا سيّما بعد 7 أكتوبر، ونددّ به عدد من مقرّري الأمم المتّحدة الخاصّين. فبالإضافة إلى خسارة بعض المشاهير المتضامنين مع الغزّاويين مشاريع وعقودًا لهم بسبب مواقفهم، مثلما حصل مع بعض الرياضيين وكلّ من الممثّلة الإباحية السابقة (لبنانية الأصل) ميا خليفة والممثّلة الأميركية سوزان سارندون (Susan Sarandon) وعارضة الأزياء العالمية من أصل فلسطيني بلّا حديد (Bella Hadid)، تمّ صرف عدد من الأشخاص، لا سيّما صحافيين، من مناصبهم بسبب منشورات لهم متضامنة مع الفلسطينيين. وهذا ما حصل مع إهراء الأخرس (كندية من أصل فلسطيني) التي تمّ صرفها من Global News في كندا، ومايكل أيزن (Michael Eisen) رئيس تحرير المجلّة الأكاديمية العلمية eLife والكاتب في مجال الرياضة في مجلّة PhillyVoice جاكسون فرنك (Jackson Frank). من ناحية أخرى، هُدِّد عدد آخر في وظائفه بسبب تضامنه أو احتمال تضامنه مع الغزّاويين أو القضية الفلسطينية، وهو أمر تمّ تسجيله بشكل خاص في فرنسا مع الباحثين المتخصّصين بمسائل الشرق الأدنى، فيما دُفع بعضهم إلى الاستقالة، على غرار ما حصل مع رئيسة جامعة بنسلفانيا الأميركية ليز ماغيل بعد خضوعها مع رؤساء جامعات أميركية أخرى لاستجواب في الكونغرس الأميركي.

• الوجه السادس: تحوير مفهوم معاداة السامية:

وهو أمر حصل من خلال الخلط بين اليهود وإسرائيل، وصولًا إلى الخلط بين معاداة السامية ونقد إسرائيل. وهذا تحديدًا ما نقرأه مثلًا في تعريف التحالف الدولي لإحياء ذكرى المحرقة (IHRA) لمعاداة السامية (غير المُلزم قانونًا) والذي تسترشد به المفوّضية الأوروبية، بحيث يضمّ: "استهداف دولة إسرائيل، في تصوّرها كجماعة يهودية" أو "الادّعاء بأنّ وجود دولة إسرائيل هو مسعى عنصري" أو "المقارنة بين سياسات إسرائيلية معاصرة والنظام النازي" إلخ. وقد توجّه الخطاب الإسرائيلي منذ 7 أكتوبر نحو إلغاء أيّ التباس حول هذا الأمر، معتبرًا أيّ نقد لإسرائيل، مهما كانت النية من ورائه، بمثابة عمل معادٍ للسامية بحدّ ذاته، وهو ما ردع العديد من الصحافيين والمحلّلين والمفكّرين حول العالم من إبداء آرائهم بحرّية في النقاش العام.

• الوجه السابع: إسرائيل فوق المساءلة بقوّة القانون، والعرب والمسلمون مدانون حتّى إثبات العكس:

وهو أمر التُمِس بشكل خاص في ألمانيا وفرنسا جرّاء مساعي بعض السياسيين إلى طرح مشاريع قوانين تحصّن إسرائيل من النقد في الظاهر فيما تعزّز التمييز العنصري تجاه العرب والإسلام. ففي فرنسا أُعيد طرح اقتراح قانون (بعدما كان قد تمّ التداول بموضوعه في العام 2019)، لمعاقبة معاداة الصهيونية أمام مجلس الشيوخ (من ضمنها معاقبة أيّ منازعة بوجود دولة إسرائيل وتحقير دولة إسرائيل)، وهو منحى تجريمي سُجّل أيضًا في الولايات الأميركية المتّحدة. أمّا في ألمانيا، فقد دعا الرئيس الألماني فرانك-فالتر شتاينماير (Frank-Walter Steinmeier) في 8 تشرين الثاني الألمان من أصل عربي إلى أخذ مسافة واضحة من معاداة السامية ومن منظّمة "حماس"، وكأنما يطلب منهم براءات ذمّة بغية التمييز التصنيفي بين "العربي الجيّد" و"العربي السيّئ"، في موقف واضح بعنصريته غير المسبوقة إزاء العرب، كما أعلن البرلمان الألماني مناقشته مشروعَ قانون يؤول إلى فرض شروط جديدة للحصول على الجنسية الألمانية، أهمّها الالتزام بحق إسرائيل بالوجود مقابل تجريم نكران هذا "الحقّ". عمليًّا، تؤول هذه الخطوات في بلدان الشمال السياسي إلى مأسسة تطويع الشعوب من أصل عربي أو إسلامي وإخضاعهم لمبايعة إسرائيل بمعزل عن أيّ اعتبار آخر في الظاهر، فيما تعزّز السياسات العنصرية ضدّهم في جوّ متفاقم من رهاب اللاجئين (واستطرادًا العرب والإسلام عمومًا) مقابل تفشٍّ غير مسبوق (منذ نهاية الحرب العالمية الثانية) للحركات السياسية المتطرّفة والفاشية، لا سيّما في أوروبا.

• الوجه الثامن: حجب الصحافة المعارضة وقتل الصحافيين أو التهديد بالقتل:

وهو الوجه الأخطر من معاقبة الاعتراض على السردية الإسرائيلية. فمنذ 7 أكتوبر، استهدفت إسرائيل العشرات من الصحافيين، أكان في غزّة أو خارجها (وصولًا إلى الحدود الجنوبية اللبنانية)، فيما هددت بإقفال محطّة الجزيرة (بعدما طُلب منها التخفيف من حدّة أخبارها)، وقصفت مكاتب وكالة فرانس برس (AFP) وقتلت عائلة الصحافي في الجزيرة، وائل الدحدوح. كلّ ذلك، وسط غياب أيّ إدانة جدّية من المجتمع الدولي، لا سيّما دول الشمال السياسي، وفي مخالفة صارخة لحرّية الصحافة ودورها الأساسي والرائد في تغطية الحروب. وقد وصل ضيق صدر الحكومة الإسرائيلية حيال الصحافة حدّ التلويح بمعاقبة الصحافة الإسرائيلية نفسها على خلفية تغطية أحداث 7 أكتوبر. هذا ما نستشفّه من تهديد وزير الاتّصالات الإسرائيلي، شلومو كارهي (Shlomo Karhi)، هآرتس (Haaretz) بسحب التمويل الدعائي الحكومي المخصّص لها.

معـــارك حـــول القـانـــون الـدولـي أو مســـاعٍ لأبْلســـة "الإنســـانيّ"

نزار صاغية ونور كلزي

مجسّم اللاعنف: مسدّس ماسورته معقودة

يعكس تمثال "البندقيّة المربوطة" - الذي أهدتْه حكومة اللوكسمبورغ إلى الأمم المتّحدة في العام 1988 وأصبح رمزًا يلازم مقرّاتها حول العالم - مهمّة تحقيق السلام العالمي التي اعترفت بها الدول في ميثاق الأمم المتّحدة وأوكلت إلى المنظّمة الحفاظ عليه. يبدو أنّ "الربط" الوحيد المفروض متعلّق بقدرة هذه الأخيرة على تحقيق مهمّتها. لكنّ الأمم المتّحدة، مثل القانون الدولي، ليست إلّا ستارًا تتوارى خلفه الدول التي تخفي، هي بدورها، أشخاصًا فعليين يحدّدون سياساتها ويقرّرون الفعل باسمها.

في لحظة تاريخية معيّنة، أقرّت الدول أنّ السلام ونبذ العنف هما أساس القانون الدولي الحديث بعد حربَين عالميّتَين داميتَين، واعتبرتْ نفسها مُلزَمة بقواعد وقيم "إنسانية". إلّا أنّها، بالرغم من وحشية الحرب على غزّة التي اتّخذت طابع "الإبـادة"، بـدتْ وكأنّها ما تـزال تحظى بمقبوليّة نسبية (ولو مع بعض التحفّظات من باب رفع العتب) لدى العديد من دول الشمال السياسي، وبخاصّة الولايات المتّحدة الأميركية، مقبوليّة تؤشّر إلى رغبة في تطويع القانون الدولي لخدمة حروب مماثلة، وإن ترافق ذلك مع حَرفِه عن معناه وعن غاياته. والبيّن أنّ هذه الدول تحاول، منذ زمن، إحداث تغيير على صعيد القانون الدولي، ليس من خلال نصوص جديدة بل من خلال مواقف وممارسات، بعضها حربي، يتمّ فرض التطبيع معها تدريجيًّا في المجال الدولي. وإذ تظهر هذه المواقف والممارسات المذكورة بداية بمثابة هرطقة، فإنّه يُخشى في حال تكرارها من دون أن تلقى اعتراضًا قويًّا وحازمًا من الدول الرافضة لها أن تصبح القاعدة الجديدة، قاعدة تمنح الدول القوية هامشًا أوسع للتنصُّل من الضوابط التي شاء القانون الدولي حتّى الآن فرضها ضمانًا للسلام العالمي. وقد حصل هذا الأمر من خلال تبنّي السرديات الإسرائيلية لتبرير عملياتها التدميرية التي أخذت منذ أيّامها الأولى طابع الحرب الشاملة، بل طابع الإبادة الجماعية. ومؤدّى ذلك ليس فقط تجريد الفلسطينيين من إنسانيتهم، إنّما أيضًا القضاء على مبادئ القانون الدولي الإنساني، وأوّلها مبدأ الإنسانية أو اعتبار الإنسان القيمة العليا.

ومن هنا، وأمام الخطر الذي يُفترض أن يستشعرَه كلّ من يطمح إلى تحقيق السلام العالمي، رأينا من الضروري التوقّف عند المنحى الذي أخذته مواقف الدول الكبرى الداعمة لإسرائيل في سبيل استنهاض مقاومة فعليّة لها بما يمنع تحوّلها إلى قواعد مدمّرة للمستقبل. ومن المهمّ هنا مراكمة القوّة لمقاومة هذا المنحى، قوّة تهدف إلى إعادة التوازن المفقود، فلا نفقد الأمل في أنسنة القانون الدولي تمهيدًا لبناء سلام حقيقي وعادل.

مساعٍ للانقلاب ضدّ شرعة الأمم المتّحدة

بعد الحرب العالمية الثانية المدمّرة وما استتبعها من استنزاف للقوى الاستعمارية التاريخية، برز جوّ معادٍ للاستعمار وداعم لحركات التحرّر الوطني. بنتيجة ذلك، انتهج القانون الدولي مسارَين متلازمَين: تمثّل المسار الأوّل في تخفيف سلطة وأدوات القوّة المستعمِرة عبر حرمانها من ممارسة حقّ الدفاع عن نفسها ضدّ الشعوب المحتلّة، في موازاة فرض واجب على عاتق كلّ الدول بـ"الامتناع عن الإتيان بأيّ عمل قسري يحرم الشعوب (...) من حقّها في تقرير مصيرها بنفسها ومن حرّيتها واستقلالها". أمّا المسار الثاني فقد تمثّل في تسليح الدول المستعمَرة بأدوات قانونية لتحقيق استقلالها من خلال الاعتراف بحقّها في تقرير مصيرها وحقّها في المقاومة وبشرعية كفاحها المسلّح. ويُفهم من هذَين المسارَين أنّ القانون الدولي اعتبر أنّ حالات الاستعمار التي كانت ما تزال موجودة بعد الحرب العالمية الثانية هي حالات موقّتة يؤمل زوالها، بل يفترض ذلك، من أجل تحقيق السلم العالمي. وكان العديد من "فلاسفة الأنوار" ربطوا فعليًّا بين ضرورة بناء السلام العالمي وإنهاء الاستعمار (بنتهام)، علمًا أنّ "كنط" KANT، وهو المنظّر الأساسي للسلام العالمي الدائم، كان اعتبر أنّ هذا الهدف لا يتحقّق إلّا بعد بلوغ الحضارة الإنسانية قناعة بأنّ الكائنات البشرية متساوية فيما بينها.

وقد جاءت مواقف الدول الكبرى الداعمة لإسرائيل بمثابة انقلاب على كلٍّ من هذَين المسارَين، من خلال تقوية شرعية إسرائيل بالرغم من كونها دولة الاحتلال، مقابل تقويض شرعية الشعب الفلسطيني في المقاومة.

حقّ دولة محتلّة في الدّفاع عن النفس

بعد عملية "طوفان الأقصى"، شهد العالم تدفّقًا غير اعتيادي لقياديّي دول الشمال السياسي إلى تلّ أبيب حيث كرّروا، بحضور رئيس الوزراء الإسرائيلي بنيامين نتانياهو، العبارة نفسها: "لإسرائيل الحقّ الطبيعيّ (المُطلق) في الدفاع عن نفسها". وقد أعقبوا تظاهراتهم تلك ببيانَين حملا الموقف نفسه. وقد عكس تمسّك هذه الدول وإصرارها على إعلان الموقف فرادى وجماعيًّا، بما يناقض القانون الدولي وما أكّدت عليه محكمة العدل الدولية في العام 2004، علمهم الأكيد بأنّ حقّ إسرائيل في الدّفاع عن نفسها ليس بديهيًّا ولا طبيعيًّا ولا مطلقًا، وأنّ عليهم أن يهتفوا به مرّة ومرارًا على أمل جعله أمرًا مقبولًا. وهذا ما كانت أكّدت عليه المفكّرة القانونية في مقال نشرته سابقًا، نكتفي هنا بالإحالة إليه نظرًا إلى ضيق المساحة.

وقد تأكّد إصرار هذه الدول على فبركة "هذا الحقّ" على نقيض القانون الدولي في تضمين الاقتراح الأميركي المقدّم في تاريخ 25 تشرين الأوّل إلى مجلس الأمن التأكيد على "هذا الحقّ الطبيعي"، وقد رفضته الصين وروسيا والإمارات المتّحدة العربية لهذا السبب بالذات. كما تأكّد في تبرير رفض بريطانيا والولايات المتّحدة الأميركية الاقتراح الروسي المُقدَّم في 16 تشرين الأوّل لأنّه "لم يلحظ حقّ إسرائيل في الدفاع عن نفسها".

وعليه، بدا بوضوح كلّي أنّ الدول الداعمة لإسرائيل استغلّت البروباغندا الحاصلة حول 7 أكتوبر (بما تخلّلها من تضخيم وكذب بشأن مسؤولية حماس) من أجل إحداث تعديل بالغ الخطورة في مضمون القانون الدولي أو تحديدًا في كيفيّة مقاربته وتفسيره: الاعتراف بحقّ "دولة احتلال" في الدفاع عن نفسها ضدّ شعب محتلّ خلافًا لأحكامه كما يُعمل بها حاليًّا. وهذا التعديل يرشح مؤكّدًا خطورة مزدوجة: فعدا عن أنّه يخوّل إسرائيل شنّ عدوانها ضدّ غزّة من دون حصولها مسبقًا على قرار من مجلس الأمن يجيز لها ذلك بحجّة أنّها تمارس بذلك حقًّا طبيعيًّا، فإنّه يؤدّي عمليًّا، علاوة على ذلك، إلى تأبيد الاحتلال الذي يصبح مخوَّلًا تدمير أيّ حركة مقاومة قد تتكوّن ضدّه متذرّعًا بالحجّة نفسها. وما يزيد من خطورة مواقف هذه الدول، هو أنّها لازمت تأكيد "حقّ إسرائيل في الدفاع عن نفسها" بالرغم من أنّ العدوان على غزّة اتّخذ لاحقًا منحًى تجاوز بداهة، من حيث أهدافه ونتائجه، حقّ الدفاع بكثير، ليقارب الإبادة الجماعية. وقد أشّر ذلك إلى الأهمّية التي توليها هذه الدول لترجيح كفّة الاحتلال، القائم في عمقه على اللامساواة، على المحافظة على الإنسان كقيمة عليا.

وقد جاء قرارا الجمعية العامة للأمم المتّحدة الصادران في تاريخَي 26 تشرين الأوّل و12 كانون الأوّل 2023 بالدعوة إلى هدنة إنسانية وإلى حماية المدنيين واحترام الالتزامات القانونية والإنسانية انتكاسة لهذه المحاولات الحثيثة لتكريس حقّ إسرائيل في الدفاع عن نفسها. وليس أدلّ على ذلك من تعليقٍ ممثّل الكيان الصهيوني جلعاد اردان والمراقب الدائم عن دولة فلسطين رياض منصور على القرار الأوّل. ففيما اعتبر الأوّل أنّ رفض الجمعية العمومية إدانة حماس هو بمثابة "رفض للاعتراف بحقّ إسرائيل في الدفاع عن نفسها"، سجّل الثاني بصورة بليغة، وعن حقّ، أنّ القرار المذكور هو بمثابة "رسالة تبعثها الجمعية العامة إلى أيّ شخص يحاول إعادة كتابة القانون الدولي".

وعليه، وفيما أمكن القول إنّ إسرائيل فشلت حتّى الآن، بالرغم من تأييد معظم دول الشمال السياسي لها، في اكتساب حقّ الدفاع عن النفس، فإنّه من المؤكّد أنّ هذه المحاولة كشفت حقيقة مخطّط هذه الدول في حَرْف القانون الدولي عن تصوّراته الأساسية القائمة على المساواة بين الدول، في اتّجاه تحويله إلى قانون يراعي مصالح دول الاحتلال في تأبيد احتلالها، وهو أمر يعني في حال حصوله إلباس قانون القوّة والهيمنة لباس القانون.

حجب حقّ تقرير المصير بتهم الإرهاب

تمامًا كما التفّت الدول الكبرى الداعمة لإسرائيل (ومعظمها من الدول الاستعمارية السابقة) حول حقّ إسرائيل في الدفاع عن نفسها تبريرًا لعدوانها على غزّة، التفّت حول توصيف حركة حماس بالإرهاب وصولًا إلى نكران حقّها في المقاومة، على نحوٍ قد يجرّد الفلسطينيين من القدرة على المقاومة ويقلّل تبعًا لذلك من حظوظهم في ممارسة حقّهم في تقرير المصير. ومؤدّى هذا الخطاب هو تاليًا قضم حقٍّ مكرّس دوليًّا (حقّ الشعوب في تقرير مصيرها وما يستتبعه من حقّ في المقاومة) من خلال استخدام تهمة "الإرهاب"، وهي تهمة ما تزال حتّى اليوم غير معرّفة دوليًّا،

بل موضع خلافات عميقة، وإن كان هناك توافق دولي على اعتبار الإرهاب "تهديدًا للأمن والسلم الدوليَين". وما يزيد من قابلية هذا الأمر للانتقاد هو أنّ أبرز مواضع الخلافات التي ما زالت تعيق جهود الأمم المتّحدة في وضع مشروع اتّفاقية شاملة بشأن الإرهاب الدولي منذ العام 2017، هو تمسُّك كثير من الدول بضرورة التمييز صراحة بين الإرهاب وحقّ الشعوب في تقرير مصيرها وكفاحها المشروع ضدّ الأنظمة الاستعمارية والعنصرية أو غيرها من أشكال السيطرة الأجنبية والاحتلال الأجنبي. وهو موقف يتوافق مع قرار الجمعية العامة من أجل مكافحة الإرهاب الصادر في العام 1991 الذي أعاد في مقدّمته التأكيد على حقّ تقرير المصير ومقاومة الاحتلال. ففي حال الاحتلال، غالبًا ما يكون التهديد الأكبر للأمن والسلم العالمي هو الاحتلال الذي تعمل القوى المتّهمة بالإرهاب على مقاومته وليس حركات المقاومة التي غالبًا ما تتّهمها دول الاحتلال بالإرهاب تمهيدًا لتدميرها بهدف تأبيد الاحتلال.

وما سهّل على الدول الداعمة لإسرائيل الذهاب في هذا المنحى، تراكماتُ الخطاب المتّصل بالحرب ضدّ الإرهاب وما رافقه من إسلاموفوبيا، بدءًا من بداية التسعينيات، وبخاصّة بعد أحداث 11 أيلول 2001، بالإضافة إلى البروباغندا الإعلامية التي ذهبت إلى تضخيم ما فعلته حماس في 7 أكتوبر بهدف شيطنتها، في موازاة تصوير هجومها على أنّه حصل في فراغ، بمعزل عن عقود من الاحتلال والاستعمار والفصل العنصري والتطهير العرقي وحصار غزّة.

وبالطبع، إنّ ما نجادل به هنا ليس تنزيه حركات المقاومة عن ارتكاب جرائم حرب ولا اعتبارها غير معنية بتطبيق القانون الدولي، إنّما استخدام اتّهام هذه الحركات (حماس في هذه القضيّة) بالإرهاب أو بارتكاب جرائم حرب من أجل نكران حقّها في المقاومة، لعدم جواز الخلط بين شرعية المقاومة التي تبقى قائمة ومدى قانونية أيّ من الأفعال التي تقوم بها والتي تقبل طبعًا المحاسبة. وبذلك تتميّز حماس بشكل كبير عن (إسرائيل) التي ترتكب (أشنع) جرائم الحرب من دون وجود أيّ سند قانوني يجيز لها أصلًا اللجوء إلى العنف.

أمّا أن يتمّ التسليم بما تدلي به هذه الدول الكبرى الداعمة لإسرائيل، فإنّ من شأن ذلك أن يؤدّي إلى اختلال جسيم في توازن القوى بين دولة الاحتلال والشعوب المحتلّة، وأن يجعل عملية التحرُّر وتحقيق السلام الدولي أكثر صعوبة وتعقيدًا. فكيف نصِفُ اليوم أعمال المقاومة التي يقوم بها عناصر حماس ضدّ عناصر الجيش الإسرائيلي الذي انخرط منذ قرابة 3 أشهر في حرب إبادة وجرائم ضدّ الإنسانية؟ هل هي أعمال مقاومة مشروعة دوليًّا أو أعمال تقوم بها منظّمة إرهابية لا يجوز الاعتراف بها أو التفاوض معها كما توحي به الدول الداعمة لإسرائيل؟ ثمّ ماذا بشأن مسؤولية المجتمع الدولي في هذا النزاع؟ هل يكمُن واجبه الأساسي في إنهاء الاحتلال وكلّ المخالفات الكبرى التي تُمعن إسرائيل في ارتكابها منذ عقود أو يكمُن في مكافحة الإرهاب (حماس) على غرار ما اقترحه الرئيس الفرنسي في زيارته إلى إسرائيل بعد تشبيه حماس بداعش؟ هذا من دون الحديث عن الحجج التي ساقتها إسرائيل للمطالبة بتقييم أفعالها وفق معايير مكافحة الإرهاب وليس معايير الحروب العادية، وذلك كمدخل للتنصُّل من قواعد الحرب كافّة وصولًا إلى ارتكاب الإبادة. وهذا ما سنعود إليه في الجزء الثاني من المقال.

الانقلاب على قواعد الحرب jus in bello

منذ أيّام الحرب الأولى، صرّحت إسرائيل على لسان رئيسها إسحق هيرتزوغ أنّها لن تفرّق في حربها بين حماس والمدنيين المُقيمين في غزّة، طالما أنّ مقبوليّة حماس من قبل هؤلاء تجعلها في حرب ضدّ الأمّة (الفلسطينية) بأكملها وليس ضدّ مقاتِلين

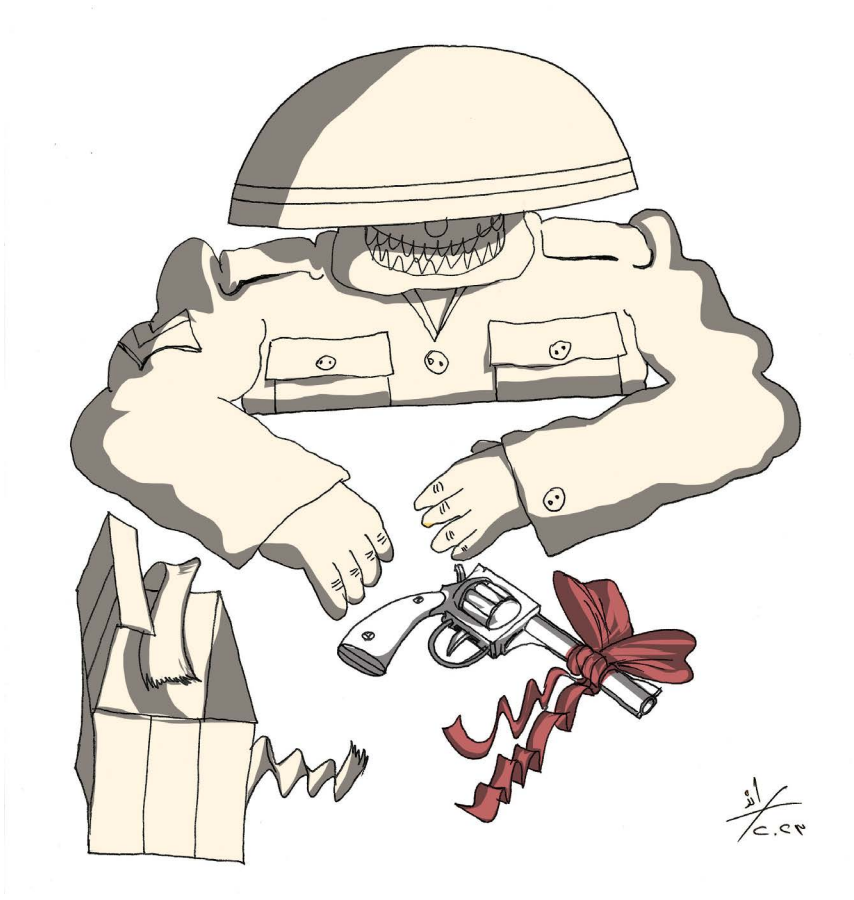

رسم رائد شرف

وحسب. وما فاقم من خطورة هذا الخلط تصريح وزير الدفاع يوآف غالانت الذي عمّم شيطنة حماس على المدنيين في اتّجاه يُنكر إنسانية كلّ هؤلاء، مساويًا إيّاهم بالحيوانات البشرية، قبل أن يعلن فرض حصار شامل على غزّة. وفي الاتّجاه نفسه، جاءت تصريحات رئيس الوزراء أنّ إسرائيل في معرض تطبيق نبوءة أشعيا، مشبّهًا أهل غزّة بالعماليق الذين دعت التوراة إلى إبادتهم بصورة كاملة. وقد لقِيَ تصريح رئيس الوزراء صدًى لدى عدد من الحاخامات الذين خرجوا ليعلنوا أنّ مرجعية إسرائيل هي التوراة وليس القانون الدولي. وقد صدرت كلّ هذه التصريحات في موازاة تصريحات من أوساط حكومية بوجوب تحويل غزّة إلى ركام، وتهجير جميع سكّانها إلى صحراء سيناء.

وبالرغم من وضوح هذه التصريحات الإسرائيلية الصادرة عن أعلى المسؤولين الإسرائيليين والتي لم يتأخّر تجسيدها في استعراض الموت الإبادي وفي تصريحات فئات مختلفة من الإسرائيليين (أخطرها بيان الـ400 طبيب إسرائيلي بوجوب قصف مستشفيات غزّة)، برز نوع مختلف من التصريحات الرسمية مفادها أنّ عمليات الجيش الإسرائيلي ليست عشوائية إنّما هي مُبرَّرة كلّها بأهداف عسكرية محدّدة، وأنّ سقوط آلاف المدنيين ليس تاليًا عملًا مقصودًا إنّما هي خسائر عارضة collateral damage تحصل في الحروب، وبلغت ما بلغته بفعل اتّخاذ حماس المدنيين دروعًا بشرية، وأنّ استهداف المنشآت المدنية، ومنها المستشفيات والمدارس ودور العبادة، مبرَّر بفعل استخدامها من قبل حماس. وقد هدفتْ هذه التصريحات، على ما يبدو، إلى تخفيف الضغوط على الدول الداعمة لإسرائيل والتي تحتاج، بخلاف إسرائيل، إلى ادّعاء تمسّكها بالقانون الدولي الإنساني ولو ظاهريًّا. وهذا ما يفسّر تماهي هذه الدول وإعلامها مع هذا الخطاب وترداده على لسان مسؤوليها مقابل تجاهلها الخطاب الإبادي بالكامل وكأنّه غير موجود.

وفي الواقع، جاءتْ نتائج العدوان الإسرائيلي، وبخاصّة لجهة ارتفاع عدد الأطفال والنساء القتلى (أكثر من 70% من الضحايا) وتهجير أكثر من 90% من سكّان غزّة وفرض حصار تجويع شامل على غزّة وضرب كلّ مقوّمات الحياة وفي مقدّمتها المستشفيات والمدارس والمرافق الحيوية لتأمين المياه والطاقة، لتثبت ببلاغة كلّية صدقية الخطاب الأوّل ذي الطابع الإبادي وعبثية الخطاب الثاني وسوء نيّته. أفليس عبثيًّا تمامًا أن يدّعي أيّ كان بأنّه ملتزم بمبادئ القانون الدولي لجهة التفريق بين الأهداف العسكرية والمدنيين، في حين أنّه يتسبّب في تدمير مدينة بأكملها مع تجريدها من مقوّمات الحياة بما يتناقض تمامًا مع الغاية الأساسية من القانون الدولي والتي هي في الأساس أنسنة قواعد الحروب؟ أَوَلا تكون هنا حججه المُدلى بها إثباتًا لشرعية عملياته، والتي تردّدها الدول الداعمة له، مجرّد تعبيرات خطابية ملتوية للتحايل على حظر الحرب الشاملة والإبادة الجماعية، وصولًا إلى ارتكاب أشنع الجرائم؟

ويتأكّد الطابع العبثي للادّعاء في أنّ حرب إسرائيل تتمّ وفق القانون الدولي عند التدقيق في تفاصيل الحجج المستخدمة لهذه الغاية، علمًا أنّ الولايات المتّحدة كانت قد استخدمت بعض هذه الحجج سابقًا في حروبها لمكافحة الإرهاب، ممّا يؤكّد خطورتها وضرورة دحضها ومواجهتها منعًا للتطبيع معها. وهذا ما سنحاول فعله هنا من خلال التركيز على اثنتَين منها:

الحجّة الأولى وقوامها إسقاط عبء الإثبات الذي يتوجّب على الجهة المهاجمة توفيره على أنّ الأماكن المدنية إنّما تستخدم لغايات عسكرية. تمّ ذلك من خلال ادّعاء إسرائيل وجود أهداف عسكرية تحتّم عليها شنّ عملياتها التي أدّت إلى قتل عدد هائل من المدنيين وتدمير القسم الأكبر من الوحدات السكنية، كلّ ذلك من دون تقديم أيّ إثبات على وجود هدف عسكري، سوى افتراض أنّ حماس تختبئ بين المساكن وتتّخذ المدنيين دروعًا بشرية (وهو إدلاء كانت تثبّتت لجنة تقصّي الحقائق في حرب إسرائيل ضدّ غزة في العام 2009 من عدم صحّته). وتكون بذلك قد دمّرت إحدى أهمّ ضمانات القانون الدولي لحماية المدنيين والتفريق بينهم وبين المقاتلين، وهي أن يكون على الجهة المهاجمة أن تقدّم الأدلّة على استخدام الأماكن المخصّصة لغايات مدنية لغايات عسكرية، وأنّه في حال الشكّ في هذا الشأن، فإنّ هذه الأماكن تُعدّ مدنية. ومن المهمّ بمكانٍ أن نذكر هنا أنّ إسرائيل حدثْ بذلك حذو الولايات المتّحدة الأميركية في حربها الأولى ضدّ العراق، حين أصدرت وزارة الدفاع الأميركية تقريرًا أشارت فيه إلى استحالة تقديم إثباتات على استخدام المنشآت المدنية لغايات عسكرية. وهذا ما علّق عليه روبرت كولب (وهو أحد أهمّ المراجع الفقهية في مجال القانون الدولي الإنساني) معتبرًا أنّه ينمّ عن سخرية cynism وازدراء للقانون الدولي مؤدّاهما تخويل الجهة المهاجمة قصف أيّ شيء، على أن يكون للجهة المعتدى عليها أن تثبت أنّ الهدف كان حقيقة مدنيًّا وهو أمر مستحيل وبخاصّة بعد تدميره".

وقد بلغ هذا التوجّه أقصاه مع توجيه إسرائيل إنذارًا لجميع قاطني شمال غزّة (وعددهم يتجاوز مليونًا ومئتَي ألف نسمة) بوجوب التوجُّه جنوبًا، معلنةً بذلك أنّ كلّ شمال غزّة (عمليًّا مدينة غزّة بأكملها) هو هدف عسكري. وهذا ما سارعت مرجعيات حقوقية عدّة إلى التنديد بعدم قانونيته، طالبةً التراجع عنه لعدم جواز إعلان مدن بأكملها أهدافًا عسكرية. وقد أدّى عمليًّا توسيع هامش استهداف المدنيين على هذا النحو إلى تمكين إسرائيل من استهداف أشخاص بعينهم (كتّاب وصحافيين وعائلاتهم) انتقامًا منهم أو بهدف حرمان غزّة ممّا يمثّلونه من اختصاص أو دور مميّز (أطبّاء مختصّين)، مع ما يعكسه ذلك من جرائم حرب ونوايا إبادية، وذلك ضمن حملاتها التدميرية.

وقد أُعطيت الحجّة نفسها لتجاوز الحصانات الخاصة المكرّسة دوليًّا بموجب اتّفاقيات جنيف، وبخاصّة عن الأماكن الصحّية والأماكن الأثرية والصحافة ومراكز الإيواء والمراكز الدينية، بحجّة أنّها تُستخدم من قبل حماس أو أنّ لهذه الأخيرة أنفاق وخنادق داخلها، من دون أيّ دليل سوى فيديوهات نَبُت مرارًا أنّها مفبركة. واللافت أنّ إسرائيل عمدت هنا، مرّات عدّة، إلى توريط الدول الداعمة لها في اعتماد سرديتها وتفسيرها الملتوي للقانون الدولي. ونتيجة ذلك، شهد العالم تدميرًا ممنهجًا للمؤسّسات الاستشفائية كافّة المتواجدة في شمالي غزّة، من دون ضمان سلامة المرضى (ومنهم أطفال خدائج تحلّلت أجسادهم على أسرّة المستشفيات المتروكة) ولا حتّى حقّهم في العلاج. كذلك شهد العالم مقتل أكثر من 100 صحفي، وهو رقم قياسي تجاوز مجموع قتلى الصحافة خلال الحرب العالمية الثانية. كما شهد تدمير دور العبادة (وبعضها من الأقدم عالميًّا وذات قيمة إنسانية كبيرة) والمدارس والمؤسّسات الصحافية ومؤسّسات الأمم المتّحدة، وأيّ مؤسّسة تُعدّ محمية في القانون.

أمّا الحجّة الملتوية الثانية لإسرائيل وداعميها والتي مهّدت للإبادة فقد تمثّلت في إفراغ مبدأيْ التناسب والوقاية من أيّ معنى. وليس أدلّ على ذلك من تبرير إسرائيل قيامها بتدمير مجمع سكّاني على رؤوس قاطنيه (وقتل نحو 400 مدني) بأنّها إنّما أرادت من ذلك قتل مسؤول مهمّ في حماس كان متواجدًا في المجمع. وهذا التبرير يشي بخروجها كلّيًّا عن مبدأ التناسب المعمول به والذي يفرض الامتناع عن القيام بعمل عسكري إذا كان من شأنه أن يؤدّي إلى خسائر مضخّمة وغير متناسبة في صفوف المدنيين. الأمر نفسه ينطبق على فرض إخلاء المستشفيات في شمال غزة وفرض حصار شامل عليها خشية استحصال حماس على ما تحتاج إليه لمواصلة القتال، ممّا أدّى عمليًّا إلى انتهاك محظورات صريحة قوامها عدم جواز إنزال عقوبة جماعية أو عدم جواز استخدام سلاح تجويع السكّان.

بنتيجة هذه التفسيرات الملتوية للقانون الدولي، شهدنا عمليًّا، بالصوت والصورة، حصول حرب إبادة شاملة ومعها انهيار كلّ ضوابط القانون الدولي وضماناته. وإذ كشفت مفاعيل هذه التفسيرات عبثيّتها وسوء نيّتها كما سبق بيانه، يبقى أنّ ثمّة حاجة هنا أيضًا إلى التصدّي لها منعًا لتكرارها أو تحوُّلها إلى تفسيرات معقولة. ومن المهمّ بمكانٍ التنبيه إلى أنّ عبثية هذه التفسيرات وسوء نيّتها لا تتأتّيان فقط عن تسبّبهما في أشنع الجرائم الدولية كما أوضحنا أعلاه، ولكن في نقض الغاية الأسمى للأمم المتّحدة والقانون الدولي التي هي تحقيق السلام العالمي. فكما أنّ دعم حقّ الاحتلال في قمع المقاومة يؤدّي إلى تأبيد الاحتلال، كذلك فإنّ من شأن ذلك تأبيد الحرب، وهذا ما تفعله إسرائيل بالضبط.

حوار مع أنزو ترافرسو
"مأسَسة ذاكرة المحرقة اقترن بعلاقة تفاضلية مع إسرائيل"

أجرتْ الحوار: ألفة للوم

أنزو ترافرسو

التقَت المفكّرة القانونية بالمؤرّخ الإيطالي أنزو ترافرسو (Enzo Traverso) الذي تناولت أبحاثه بشكل خاص التوتاليتارية وسياسات الذاكرة، وهو يدرّس حاليًّا التاريخ الثقافي في جامعة كورنال في الولايات المتّحدة الأميركية. له مؤلّفات عديدة من ضمنها:
Révolution, une histoire culturelle, Paris, La Découverte, 2022.
La fin de la modernité juive. Histoire d'un tournant conservateur, Paris, La Découverte, 2013.

المفكّرة القانونية: في كتابك "نهاية الحداثة اليهودية. تاريخ انعطاف محافظ"، بيّنتَ كيف أنّ الحداثة اليهودية قد استنفدت مسارها، وأنّ اليهود، بعد أن كانوا أهمّ مصدر للفكر النقدي، أصبحوا في مركز جهاز الهيمنة. وقد اعتمدت في ذلك على شخصيّتَين، هما تروتسكي (Trotsky)، الثوري اليهودي الروسي، وهنري كيسنجر (Henry Kissinger)، اليهودي الألماني الذي أدّى دورًا محوريًّا في المنظومة الإمبرياليّة الأميركية. هل يمكن أن تشرح لنا أكثر؟

أنزو ترافرسو: أنا استعملت مصطلح "الحداثة اليهودية"، كطريقة للتعبير عن دخول اليهود في الحداثة السياسية والاجتماعية والثقافية الخاصة بالعالم الغربي، وأقصد بذلك المرحلة التاريخية التي امتدّت بين منتصف القرن 18 والحرب العالمية الثانية. فقد بدأ في القرن 18، أو "عصر الأنوار" الأوروبية، النقاش حول تحرّر اليهود، سياسيًّا وقانونيًّا، عبر الاعتراف بهم كمواطنين كاملي الحقوق في الدول التي يعيشون فيها، وصولًا إلى الشروع في تطبيق ذلك في مختلف الدول الأوروبية ما بين الثورة الفرنسية والنصف الأوّل من القرن 19، باستثناء روسيا القيصرية، حيث لم يتحرّر اليهود إلّا مع ثورة 1917. لكنّ مرحلة "الحداثة اليهودية" انتهت في الثلاثينيات من القرن الماضي، مع اعتماد قوانين معادية لليهود في دول أوروبية عديدة، وصولًا إلى الهولوكوست في الحرب العالمية الثانية.

طيلة هذه الفترة (أي قرابة قرنَيْن من الزمن)، أدّى اليهود، بعد خروجهم من الغيتوهات، دورًا مهمًّا في الحياة الاقتصادية والثقافية والسياسية الأوروبية. ولكنّ هذه الحداثة اليهودية صاحبَها حضور مزمن لمعاداة السامية، وهي ركيزة أساسية في مسار تشكُّل القوميات الأوروبية. تضع معاداة السامية حدودًا على مسارات تسيّس اليهود، الذين لم يكن بإمكانهم الانضمام إلى أحزاب اليمين المحافظة بسبب معاداتها لهم. فكان المثقّفون اليهود، بسبب ظروف موضوعية، مدفوعين دفعًا إلى أن يكون لهم موقف نقدي، وحتّى ثوري، بالأخصّ في أوروبا الشرقية. لهذا السبب، اخترت شخصية تروتسكي، القائد الكارزماتي والثوري الذي أمضى جلّ حياته في المنافي، كشخصية ترمز إلى هذه الحداثة اليهودية. لا أنفي بذلك طبعًا وجود يهود و(يهودية) محافظين جدًّا، ولا حتّى صهيونيّة كشكل يهودي من القومية الأوروبية بكلّ كليشيهاتها، ومن بينها مقاربتها العنصرية للهوية الوطنية. ولكنّ السمة البارزة لتلك الفترة، كانت دور اليهود الأوروبيين في كلّ الحركات الطلائعية، من الماركسية إلى الحداثة الأدبية، مرورًا بإنشاء علم النفس، وغيرها من حركات الفكر النقدي. انتهت هذه المرحلة مع الحرب العالمية الثانية والهولوكوست، بإبادة معظم اليهود الأوروبيين، فانتقل مركز الثقل اليهودي من أوروبا إلى الولايات المتّحدة الأميركية وإسرائيل. كان إنشاء "دولة إسرائيل"، في حدّ ذاته، قلبًا جذريًّا لكلّ ما طبع "الحداثة اليهودية"، التي كانت مرتبطة بأقلّيات مدينيّة، لها علاقة قوية بالكتاب والكتابة، ضمن شبكة أممية تتجاوز حدود الدولة-الأمّة، بأفكار كونية وكوسموبوليتية. كانت حداثة الشتات (modernité diasporique)، على نقيض فكرة "الدولة اليهودية".

نشأت "دولة إسرائيل" في ظرفية تاريخية استثنائية، ولم تكن ممكنة بحسب رأيي لو لم يحصل الهولوكوست، مثلما كانت ستكون صعبة التنفيذ حين اشتدّت الحرب الباردة. فقد نشأت بمباركة القوى العظمى، ومن بينها الاتّحاد السوفياتي، وكان تسليحها في حرب 1948 من دول المعسكر الاشتراكي؛ ولم تكن مباركة إنشائها طريقة ليكفّر الغرب عن ذنوبه تجاه اليهود، بل ليتخلّص من مشكلة إيواء مئات آلاف الناجين من المحرقة. وسرعان ما تحوّلت إسرائيل، نتيجة للأيديولوجيا الصهيونية ولخيارات نخبها السياسية الأشكنازية، إلى قطعة من منظومة الهيمنة الغربية، في قلب الشرق الأوسط والعالم العربي.

بعد الحرب العالمية الثانية، تراجعت معاداة السامية كثيرًا في أوروبا، ولم تعدْ أساس الأيديولوجيات القومية في الغرب. في هذا السياق، وجد اليهود قبولًا غير مسبوق داخل النخب السياسية الحاكمة. هكذا وجد هنري كيسنجر، اليهودي الألماني الذي هرب من القمع النازي في العام 1938، نفسه يتحوّل إلى أحد أبرز صانعي الإستراتيجية الإمبريالية الأميركيّة. وتحوّل الشتات اليهودي في الولايات المتّحدة إلى أحد مراكز الفكر الإمبريالي، بعد أن كانت المخيلة الأميركية ترسم لليهود، في السنوات العشرين، صورة الفوضويين أو البلشفيين. كي نستعير نموذجًا تأويليًّا من إدوارد سعيد، هناك غيريّتان شكّلتا الثقافة الغربية منذ نهاية القرن 19. الغيريّة الأولى هي الآخر المستعمَر، الأقلّ قيمة، الخاضع لأوروبا بما تمثّله من حضارة وتفوّق عرقي، وهي لم تكن تطرح مشكلًا لأنّها غيرية منفصلة، عنصريًّا ومكانيًّا. أمّا الثانية، فهي تتمثّل في اليهودي، ولكنّه داخل الجسد الأوروبي وحداثته، وهو مواطن أبيض، يصعب تمييزه من البقيّة، وفي ذلك تكمن خطورتها. لذلك كان العنصريون يصوّرونها كسرطان ينهش الجسد الأوروبي من الداخل، ولهذا تولّد لديهم هاجس تمييز اليهود واختلاق سمات خاصّة بهم. في هذا السياق، ظهرت الصهيونية كمحاولة للاندماج في الغرب ولكن عبر التمايز عنه، فكان هرتزل (Herzl) يصوّر فكرة الدولة اليهودية في فلسطين كمعقل للحضارة الغربية داخل العالم البربري؛ فهي يهودية استعارت الإرث الفكري الاستعماري الأوروبي وأحكامه المسبقة، كي تثبت انتماءها إلى أوروبا.

قامت إسرائيل على إنكار ثلاثي: إنكار الشتات اليهودي، وإنكار فلسطين، وإنكار اليهودية المشرقيّة، حيث خضع اليهود العرب الواصلون إلى إسرائيل إلى مسار استيعاب ثقافي بهدف اجتثاثهم من ثقافتهم العربية.

المفكّرة: أنت تعتبر أنّ معاداة السامية لم تعدْ مكوّنًا محدّدًا في الثقافة الغربية، وتركتْ مكانها للإسلاموفوبيا التي أصبحت الشكل المهيمن للعنصرية، والتي لا تتحرّج النخب الحاكمة في المجاهرة بها. هل بإمكانك أن تفسّر لنا أكثر هذه الفكرة؟

ترافرسو: أحد أسباب معاداة السامية الكلاسيكية كانت البحث عن كبش فداء. فقد كان لكلّ المشكلات الاجتماعية سبب: اليهود. كان اليهود يُتّهمون بأنّهم مضاربون ومستفيدون من كلّ الكوارث التي تصيب الأمم... بعد الحرب العالمية الثانية، أصبح من الصعب التمادي في ترويج مثل هذه الادّعاءات. التحوّل من معاداة السامية إلى الإسلاموفوبيا ظاهرة حديثة تعود إلى نحو 20 سنة. لا أعني بطبيعة الحال هنا الأفكار المسبقة الاستعمارية عن المسلمين والعرب، بل أتحدّث عن الإسلاموفوبيا كمكوّن هيكلي للفكر والسياسة المحافظة. الهدف إذًا هو البحث عن كبش فداء، واليوم، بالمحصّلة، كبش الفداء الأكثر سهولة من حيث قدرته على تعبئة الأنصار هم طالبو اللجوء والمهاجرون المسلمون المنحدرون من المستعمرات القديمة، إذ يشكّلون اليوم أقلّيات مهمّة باعتبار الهيكلة الديموغرافية في أوروبا. بطبيعة الحال ترافق التحوّل من معاداة السامية إلى الإسلاموفوبيا بإعادة تدوير جملة من الصور النمطية التي كانت فيما مضى تستعمل ضدّ اليهود، والتي أعيد استخدامها بالرجوع إلى القاموس العنصري الاستعماري الكلاسيكي. وهو ما يفسّر السهولة التي نجح بها أقصى اليمين في التخلّص من معاداة السامية وتعويضها بالإسلاموفوبيا، على الأقلّ على مستوى خطابه. ولا شكّ في أنّ إحدى أهمّ نتائج هذا التطوّر هي العلاقات الحميمة التي تربط اليوم تنظيمات أقصى اليمين الأوروبي ودولة إسرائيل. وحتّى تلك التي حافظت على معاداة السامية في خطابها، على غرار فيكتور أوربان في هنغاريا الذي ارتكزت حملته الانتخابية على التشهير بجورج سوروس (George Soros) "يهودي وول ستريت"، لها اليوم علاقات جيّدة مع إسرائيل ونتنياهو.

المفكّرة: في كتابك نهاية الحداثة اليهودية، اعتبرتَ أنّ ذاكرة المحرقة هي بمثابة "الديانة المدنية"، وما نلاحظه اليوم هو التوظيف الإجرامي لهذه الديانة في تبرير حرب الإبادة الجماعية على غزّة ونفي الطبيعة الاستعمارية لإسرائيل. كيف يمكن، بحسب رأيك، مجابهة هكذا توظيف؟

ترافرسو: أعتبر أنّ هذا التوظيف هو بمثابة الحصيلة القصوى لتطوّر الحداثة اليهودية بعد الحرب العالمية الثانية التي شهدت اندماج اليهودية في العالم الغربي، ليس فقط في ثقافته، بل كذلك ضمن أجهزة الهيمنة التي ارتكز عليها. طبعًا، كان هناك يهود يمينيون ويهود ظلاميون قبل الحرب، وكذلك، ولحسن الحظ، يهود يساريون بعدها. إذًا لا يتعلّق الأمر بالتعميم. لكن في اعتقادي كانت لذاكرة المحرقة فضائل في الفترة التي لم تكن قد تمأسست فيها بعد، أي في زمن كانت فيه المحرقة منسيّة ومكبوتة وتحتلّ مكانًا هامشيًّا في الفضاء العام وفي الثقافة بشكل عام. بعد الحرب العالمية الثانية مثلًا، أدّت ذاكرة المحرقة في فرنسا وفي دول أخرى أوروبية دورًا مهمًّا في التعبئة ضدّ الحرب في الجزائر وفي مساندة جبهة التحرير الجزائرية، لأنّ كثيرًا ممّن ناضلوا ضدّ الاحتلال النازي وضدّ الفاشية ومعاداة السامية، كانوا يرون استمرارية طبيعية وبديهية لناضلهم عبر مساندتهم كفاح الجزائريين من أجل الاستقلال. وأنا أسوق دائما مثال أدلفو كامنسكي (Adolfo Kaminsky)، أبرز وجوه هذا النضال، والذي كان يهوديًّا فرنسيًّا، أسّس زمن الحرب ورشة سرّية لصنع جوازات سفر مزيّفة لإنقاذ يهود من المحرقة، ثمّ عاد وأسّس ورشة جديدة زمن الحرب على الجزائر لفائدة قيادات جبهة التحرير. وأظنّ أنه قام بالشيء نفسه مع ثوّار آخرين من أميركا اللاتينية.

إذًا كان هناك استخدام سياسي تحرّري لذاكرة المحرقة في مواجهة كلّ أنواع العنصرية والتمييز.

وعليه، شكّلت ذاكرة المحرقة زمن النضالات ضدّ الاستعمار حافزًا من أجل الدفاع عن حقوق الشعوب المستعمرة وعن نضالاتها من أجل التحرّر الوطني. لكنّ هذه الذاكرة التي مرّت بسيرورة طويلة تمّ دمجها تدريجيًّا في الخطاب الرسمي لدول غربية عديدة، فأصبحت ما سمّيته "ديانة مدنية"، أي ذاكرة مُمأسَسة ورسمية. تؤدّي الديانات المدنية بوصفها ديانات علمانية وظائف ضرورية. فالديموقراطية ليست فقط مجموعة قواعد أو منظومة قانونية وسياسية ومؤسّساتية، بل هي قيم كذلك، تضفي عليها الديانة العلمانية بُعدًا قدسيًّا وتثبّتها عبر جملة طقوس وشعائر تذكّر بالديانات التقليدية. سعتْ الديمقراطيات الغربية في البداية، عبر اعتمادها على المحرقة كديانة مدنية، إلى الإعلان بأنّها تأسّست على رفض العنصرية ومعاداة السامية... لكن ما إن أصبحت ذاكرة المحرقة مصدرًا لسياسة تذكارية (une politique mémorielle) (أي سياسة دولة تدير فيها السلطة إحياء هذه الذكرى وتعطي فيها الأولوية لها على حساب أخريات، مثل ذاكرة الاستعمار، اعتبارًا لأحقّيتها في الحماية وفي الاستذكار) ومكونًا في السياسة الخارجية لهذه الدول، حتّى شوّهت وظيفتها الأصلية؛ إذ إنّ مأسَسة ذاكرة المحرقة اقترنت بعلاقة تفاضلية مع إسرائيل وبانخراط غير مشروط في الدفاع عن سياستها.

وتشكّل الحالة الألمانية المثال الأسطع على ذلك. فاعتمادًا على تصريحات أنجيلا ميركل (Angela Merkel) وتصريحات أولاف شولتز (Olaf Scholz) منذ بضعة أسابيع، يُعَدّ الدفاع عن دولة إسرائيل والتضامن اللامشروط مع سياستها المصلحة العليا للدولة (raison d'Etat) في ألمانيا، وهو مبدأ شبه مقنَّن في بلد على قاب قوسَين من تبنّي قانون جديد يشترط على المهاجرين الراغبين في الحصول على الإقامة التسليم بأحقّية إسرائيل في الوجود.

كان من المفترض أن تتكامل ذاكرة المحرقة مع ذاكرة الاستعمار، باعتبار دفاعهما عن قضيّة التحرُّر نفسها. لكن ما نشهده هو صدام لهاتَين الذاكرتَين بشكل لم تعد فيه الأولى قادرة على الدفاع عن قضايا العدالة ومناهضة العنصرية. وقد شاهدنا ذلك في فرنسا، حيث تمّ توظيف ذاكرة المحرقة وقضيّة معاداة السامية من طرف حزب التجمُّع الوطني لاكتساب شرعية كمكوّن سياسي جديد بالاحترام.

ظهرت الصهيونيّة كمحاولة للاندماج في الغرب عبر التمايز عنه

ما العمل لمواجهة ذلك؟ هناك عمل بيداغوجي يجب القيام به لفضح هذا التوظيف عبر التذكير بالتاريخ، وتحديدًا بالفترة التي كان من الممكن فيها خوض النضال المعادي للاستعمار باسم ذاكرة المحرقة. فعلى سبيل المثال، في الولايات المتّحدة الأميركية نفسها، تمّ خوض النضال ضدّ التمييز العنصري في الماضي تحت راية النضال ضدّ المحرقة. هذه المعركة هي سياسية، وهي كذلك ثقافية وأيديولوجية، وتستدعي الكثير من الصبر والمثابرة من أجل الاشتباك مع، وتعرية كلّ الالتباسات كالخلط الرائج بين معاداة السامية ومناهضة الصهيونية، أو اعتبار أنّ كلّ اليهود هم صهاينة ومساندون لإسرائيل، أو أنّ الفلسطينيين ليسوا إلّا ظلاميين ومعادين للسامية. كما يجب شرح أنّ الأفق الإستراتيجي الوحيد الممكن، على المدى الطويل طبعًا وليس في الوضع الحالي، هو قيام دولة ثنائية القومية تضمن الحرّية والعدالة لمواطنيها الفلسطينيين واليهود ضمن المساواة الكاملة في الحقوق بينهم.

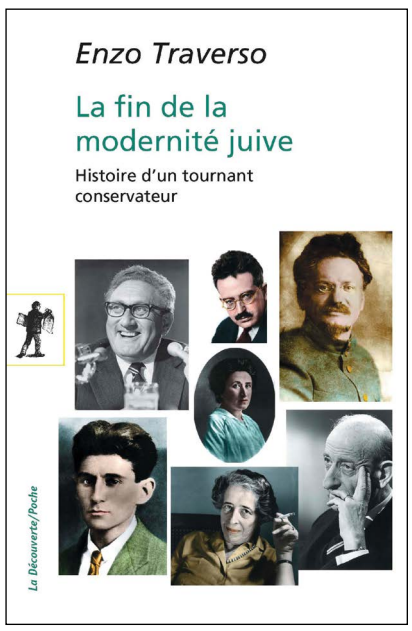

3 أسئلة لـ"تييري لابيكا"

أجرتْ الحوار: ألفة المومن

تييري لابيكا هو أستاذ وباحث في الدراسات البريطانية في جامعة باريس 10 نانتير في فرنسا، وعضو في هيئة تحرير موقع Contretemps ومساهم منتظم فيه. من أهمّ مؤلفاته "فرضية جيريمي كوربين: تاريخ سياسي واجتماعي لبريطانيا من بلير إلى كوربين". ننشر هنا 3 إجابات بشأن استهداف كوربين سابقًا واستهداف جان لوك ميلونشون على خلفية نقدهما لإسرائيل.

كيف تفسّرون الحراك القويّ في بريطانيا للمطالبة بوقف الحرب على غزّة؟

هناك أكثر من مستوى زمني لتفسير الحراك الأخير. حراك BDS في بريطانيا عرف رواجًا منذ 2005 في الفضاءات الجامعيّة سواء عبر الأساتذة أو الطلبة، حتى أنّ المنظمات الصهيونيّة شعرتْ بالخطر وحاولتْ هي الأخرى التموقع داخل الجامعات وكسر مساعي المقاطعة الأكاديميّة. أمّا حملة التضامن مع فلسطين، فهي موجودة وتؤدّي دورًا منذ اجتياح بيروت في 1982. التظاهرات الأخيرة تأتي أيضًا ضمن ظرف سياسي سابق لـ 7 أكتوبر، يتميّز بقطيعة كبرى بين أوساط السلطة، بحزبيْها المحافظ والعمّالي، والحراك الاجتماعي. في جوان (حزيران) 2021، بدأت حركة إضرابات واسعة شملت الكثير من القطاعات، لم يسبق لها مثيل منذ الثمانينيات. في هذا السياق، تحوّلت BDS وحملة التضامن مع فلسطين إلى نقطة ارتكاز لهذه القطيعة الأشمل بين النخب السياسيّة الحاكمة والشعب.

كمتابع للحملات التي شُنّت لتنحية جيريمي كوربين عن رئاسة حزب العمّال على خلفية مساندته للقضية الفلسطينية، كيف تقرأ هذه الحملات على ضوء مساندة قيادة الحزب الحالية غير المشروطة للحرب؟

منذ انتخاب كوربين بأغلبية ساحقة على رأس حزب العمّال في سبتمبر (أيلول) 2015، سادتْ حالة من الهلع، على خلفية مواقفه بشأن القضية الفلسطينية. إلّا أنّ نقطة التحوّل حدثت في جوان 2017، لأنّ نتائج الانتخابات المبكرة أوشكت على إيصاله إلى منصب رئيس حكومة. فتصاعدت الحملة ضدّه مستخدمة تهمة معاداة السامية كاستراتيجية مدروسة وشبه حربية لاغتياله رمزيًا. فقد تمّ تحديد الأهداف بدقّة وتمّ استعمال وسائل متنوّعة وتجنيد موارد وخبرات دفاعًا عن إسرائيل، وفق الأساليب ذاتها المستعملة لتشويه حملة BDS وضرب مجهودات المقاطعة.

نجحت حملة اتهام كوربين بمعاداة السّامية في تهميشه بفعل شراستها وضعف الاستراتيجيات الدفاعية للحزب الذي اكتفى بالاعتذار. وقد شكّلت هذه الحملة أوّل استخدام واسع وممنهج لمصطلح "المعاداة الجديدة للسامية" (le nouvel anti-sémitisme) الذي ابتدعته أوساط يمينية مدافعة عن إسرائيل بغية تشويه اليسار المناهض للصهيونية عبر الترويج للخلط بين معاداة السامية ومعاداة الصهيونية. بلغت هذه الحملة أوجها خلال صائفة (صيف) 2018، حين اشتدّ الضغط على حزب العمّال لحمله على اعتماد تعريف "التحالف الدولي لذاكرة المحرقة" (IHRA) لمعاداة السامية، والذي يخلط بينها ومعاداة إسرائيل. وقد اعتبرت ثلاث جرائد يهودية صهيونيّة في بريطانيا أنّ كوربين يشكّل تهديدًا وجوديًّا للدولة العبرية.

المفكرة: يبدو أنّ سيناريو الهجمة على كوربين يتكرّر اليوم في فرنسا ضدّ حزب فرنسا الأبية (La France insoumise) وزعيمه Jean-Luc Mélenchon عبر اتهامهم بمساندة الإرهاب ومعاداة السامية. فهل تعتبر أنّنا اليوم أمام شكل من الاستبداد النيوليبرالي الذي يستخدم قضية معاداة السامية لتجريم ونزع الشرعية عن معارضيه اليساريين ومصادرة المكاسب الديمقراطية مثل حرية التظاهر والتجمّع والتعبير؟

ما يحصل اليوم هو تسارع في اتجاه ليس جديدًا، ظهر في الإدارة البوليسية المتصاعدة للتظاهرات منذ حراك السترات الصفراء، وفي اللجوء المتواتر من قبل الوزيرة الأولى إلى المادّة 49.3 من الدستور التي تمكّنت من تمرير قوانين من دون تصويت البرلمان على النصّ. نحن إذًا في صميم لحظة استبدادية شكّل قرار تمرير إصلاح نظام المعاشات أوجها رغم الرفض العارم الذي لاقاه.

نشهد منذ بداية الحرب على غزة تضخمًا متزايدًا لهذا المنعرج لأنّ استخدام معاداة السامية من قبل النخب الحاكمة يهدف إلى قلب الأدوار باتهام اليسار بمثل هذه السلوكيات، في حين أنّ الدولة الفرنسية لا تكتفي بفتح الباب أمام أقصى اليمين المعادي تاريخيًا لليهود بتنظيم مسيرات موحّدة معه بعنوان التنديد بـ"معاداة السامية"، بل هي نفسها من بين منتجي العداء لليهودية. وخير دليل على ذلك هو اعتبارها اليوم أنّ كل اليهود في فرنسا هم مساندون لإسرائيل وأنّ مساندة يهود فرنسا تمرّ عبر مساندة إسرائيل، ممّا يعني في المحصّلة أنّ يهود فرنسا يتحمّلون مسؤولية حرب الإبادة التي تشنّ في غزة. بكلمة، الدولة الفرنسية وعبر مواصلتها ممارسة سياسة حمائية خاصة باليهود إنّما هي تواصل اعتبارهم كحالة شاذة في المجتمع.

الوَجه الآخر لـ7 أكتوبر: كيف نُواجِه أسئلة العدالة والحقوق والحرية؟

ياسين النابلي

رسم رائد شرف

عَمِلت السرديات السياسية والإعلامية المُهيمنة، في الغرب وإسرائيل، على تجريد أحداث 7 أكتوبر من تاريخيتها وتحويلَها إلى زَمَنيّة مُعلّقة في الهواء، وكأنَّها خرجَت من العدم لتُقيّضَ طمأنينة العالم الحرّ. وبنَفس القدر الذي وُضِعت فيه سبعة عقود ونيف من الاحتلال الإسرائيلي بين قوسين، عَملَت آلة السّرد الغربي على إنتاج اصطفاف مُضَلِّل، يَشتغل وفقا للمنطق الآتي: كل من يَقف مع إسرائيل فهو بالضرورة يقف مع "الحضارة" ضد "الهمجية" و"الإرهاب". وقد أعطَى هذا الاصطفاف المقدّس كل المبرّرات لآلة التدمير الإسرائيلية، لكي ترتَكِب أبشع جرائم الحرب في التاريخ المعاصر ضدّ الشعب الفلسطيني. وقد ذهب "تضامن المهَيمِنين" أبعد من ذلك، إذ علّقت دول أوروبية قوانينها الأساسية الحامية لحريات التعبير والتظاهر (بخاصة فرنسا وألمانيا)، وأدارت ظهرها للمذابح، وحاوَلت معالجة الحقائق بإشهار صيَغ قديمة لا تتناسب مع جوهر الوقائع، وأبرزها صيغة مُعاداة الساميّة.

على الضفة الأخرى لاحَت منظومة القانون الدولي وكلّ مُلحقاتها المؤسساتية، وكأنّها جَسد مريض ميؤوس من إنعَاشه. وأكثر من أي وقت مَضى، سادَت النزعة القائلة بأن هذا العالم لا يُمكن أن يُحكَم سوى بالقوّة، وأن كل القيم الإنسانية المشتركة لم تعد تصلح لتنظيم الاجتماع البشري. وهذه النزعة في حدّ ذاتها يجري الإعداد لاحتضانها من أنظمَة غير ديمقراطية، خاصة في المنطقة العربية، وهي تُعبّر أيضا عن كل الاتجاهات اليمينية المتطرفّة الصاعدة في أوروبا وأماكن أخرى من العالم، ولعلّ أخطرها على الإطلاق اليمين المتطرف الصهيوني الذي يَحكم إسرائيل الآن.

في الأثناء، ما زَالت المَسيرات الشعبية المنددّة بجرائم الإبادة مستمرة، خاصة في المراكز الغربية، ونجَحت إلى حد كبير في كسر الحصار الدعائي والسياسي الذي مَارَسته العديد من الأنظمة الغربية. ومن خلال إطالة أمد العُدوَان وتوسيع جرائم الحرب، يُزاد لكل هذه الأصوات أن تُصبح غير ذات جدوى، وكأنها صَرخة أمل في عَرَض الصّحراء. وهنا تَكمن إحدى الدلالات الكبرى التي سيَفتح عليها كلّ ما سيَتلو 7 أكتوبر؛ هل ما زال بالإمكان مواجهة منظومة الإبادة العالمية ولُغتها وأسلحتها وأدواتها السياسية والدعائية؟ وهل بالإمكان إنتاج معانٍ جديدة للتنازع الإنساني والعالمي من خارج الأفق التصفوي؟ هل تَكمُن العطالة في جوهر القوانين ومنظومات الحقوق أم في طبيعة قوى الهيمنة العالمية وأدواتها في فرض إرادتها على الجُموع؟

> تَلعب الخطابات المؤدلجَة دورا في إخفاء الرهانات المادية داخل الصراعات البشرية

هذه الأسئلة وغيرها تدفّقَت من سيل 7 أكتوبر، الذي أرادَ له التاريخ أن يتَجاوَزَ مساحة غزة الصغيرة ويُصبِح حالة مُعَولَمة، وبلا شكّ أنه سيكون علامة فاصلة بين زمنين؛ ما قبل 7 أكتوبر لن يكون ما بعده. وفي ظل الاهتزاز القيَمي والفكري والإنساني الذي نشهده اليوم في ظلال 7 أكتوبر، يبدُو الرّهَان مُعقّدًا وهائلاً بخصوص قراءة هذا الحدث وآثاره ونُدوبه، وخصوصا كلّ ما سيتأسّس عليه من مراجعات وتأويلات وسياسات عالمية. ومن الواضح حتّى الآن أن 7 أكتوبر أطلق العنان للعديد من التمثّلات، التي يجري اجتراح معظمها من إرث تاريخي تَصفوي، ويتمّ تَلميعها وإعادة إنتاجها بطريقة عمياء ومُجرّدة من أي معقولية إنسانية.

استئنَاف معركة الأنسَنة أم إعادة رسكَلة "صدام الحضارات"؟

إن إعادة تأمّل 7 أكتوبر وما لحِقته من ردود أفعال دولية مُختلفة، يَدعونا ضرورة إلى الوقوف على المضمون الإيديولوجي الذي أصبَغته قوى الهيمنة على الحدث، وخاصة النسخة الأمريكية الإسرائيلية التي تَلُوح أكثر تَناغمًا ووضوحًا. منذ اللحظة الأولى، جرَت مُماثَلة بين أحداث 7 أكتوبر وأحداث 11 سبتمبر 2001، بل اعتبرها الرئيس الأمريكي جو بايدن أنها أخطر منها بـ 15 مرة، وقال: "لقد ارتكبت حماس فظائع تُذكّر بأسوأ ويلاَت داعش، وأطلقت العنان للشر المحض على العالم".[1] وفي نفس خطّ السّير الأمريكي ظلّ رئيس الوزراء الإسرائيلي، بنيامين نتنياهو، يُردّد: "هذه معركة حضارة ضد الهمجية، وإسرائيل تَخوض معركة من أجل الحضارة".

إعادة استخدام هجمات 11 سبتمبر في توصيف ما يحدث في غزة، واختلاق قصص قطع رؤوس الأطفال واغتصاب النساء، لعبَ دورا دعائيا في حجب المأساة الفلسطينية المستمرة منذ سنة 1948، وحوّلَ الاستعمار الإسرائيلي للأراضي الفلسطينية -وما نجم عنه من إبادات وتهجير وسلب للحقوق- إلى واقعة لا تَستحق الكثير من الانتباه. وحَصلت استعادة واسعة النطاق لسردية "مكافحة الإرهاب" على الطريقة الأمريكية، التي سبق وأن غذّت غزو العراق واحتلال أفغانستان، مطلع الألفية الثالثة، وألهمَت معها نزعات "الإسلاموفوبيا" التي اكتسحت أوروبا والغرب في تلك الفترة.

تمّت أمرَكَة 7 أكتوبر بشكل أو بآخر. بمعنى مَا، استُعيدت مكوّنَات الخطاب الأمريكي الذي بدأَ في التأثير عالميا منذ تسعينات القرن العشرين. وكان أشبه بالتركيبَة التي ضمَّت إليها معاني مختلفة تَجمع بين الحرية على الطراز الأمريكي وبين الصراع الحضاري والديني، وتنازع البقاء بين "محور الخير" و"محور الشر" على حد تعبير الرئيس الأمريكي الأسبق جورج بوش الابن. ووَفَّرَ هذا الخطاب الذريعة الإيديولوجية لحملات عسكرية عدّة، وألهمَ السرديات القائلة بالصدام الأزلي بين البُنَى الحضارية و الثقافية "الثابتة"، وقد حاول الباحث الأمريكي صامويل هانتغتون إضفاء مَسحة علموية على تلك السرديات، في مؤلّفه ذائع الصيت "صدام الحضارات". وهذا التأسيس لفكرة إدارة العالم وفقا لأدلوجة البني الأزلية المتصادمة تتلقّفَه اليوم معظم الخطابات اليمينية الصاعدة في أوروبا والغرب، لتبرير عنصريّتها ضد المهاجرين والسّود وكل المُختلفين. ومن المفارقة أن هذه الخطابات التي تُعتبر سليلة النزعات المؤيدة لتصفيّة اليهود خلال النصف الأول من القرن العشرين، يجري اليوم غَسلها بفعل التأييد الذي تُبدِيه لجرائم الاحتلال الإسرائيلي.

> الاستمرار الإسرائيلي في الوجود يُعتبر الوجه الآخر لاستمرار بنية الهيمنة النيوليبرالية

شقّت سردية "صراع الحضارات" طريقَها نحو التحوّل إلى صيغة تخاطب عالمي في الكثير من الأحيان، تتبدّل أشكال التعبير عنها في بيئات ثقافية واجتماعية مختلفة: صراع أديان، صراع هويات، صراع الشرق والغرب، صراع "نحن" و"هم"، إلخ. وتبدُو هذه السردية مُغرية للكثير من المجتمعات الطّرَفيّة، لأنها ملاذ اليائسين للنجاة من غطرسة الهيمنة، التي تأتيهم في أشكال مختلفة من التفقير والأمراض والاستِلاب الثقافي والاستعمار الاقتصادي. ورغم أن هذه السردية تُعيد إنتاج التنازع العالمي على الطراز الأمريكي، إلا أنّ بعض القوى السياسية -في منطقتنا العربية وغيرها من دول الجنوب- تروّج لها بوصفها الإمكانية الوحيدة للمقاومة والصمود أمام المنظومة الغربية. وهي في الحقيقة تؤدي إلى إعادة إنتاج الهيمنة بشكل أو بآخر، والحفاظ على وعي جماعي مضلَّل، وإخراج الإنسان من حالة التفتّح الذهني إلى حالة التكلّس الإيديولوجي التي تتحكّم فيها نزعات التشنج الهوياتي والإثني والثقافي.

تَكمن خطورة هذه السردية في سعيِها الدؤوب إلى إفقار فكرة "الإنسان"، وهو ما رمَت إليه بالفعل آلة الدعاية الصهيونية منذ انطلاق العدوان على قطاع غزة، من خلال محاولة تقليص وجود الإنسان الفلسطيني إلى ما دون الكينونة الإنسانية، ووصف الفلسطينيين بـ"الحيوانات البشرية"، وفق ما جاء على لسان وزير الدفاع الإسرائيلي. لذلك يبرز سؤال مُلحّ إزاء هذا التأسيس للانحطاط البشري؛ هل نقبل بتعميم التنازع الدولي على النمط الأمريكي الذي تُهيكله إيديولوجيا صراع الحضارات، أم أننا بحاجة إلى أفق تنازعي جديد يكون جوهره الإنسان وليس الإيديولوجيا؟

إن حالة الضِّيق الرؤيوي واختناق الخيال الفكري والسياسي، الذي فرضته قوى الهيمنة الغربية وامتداداتها العالمية يستحقّ دينامية مواجهة

متعددة الواجهات، تؤسّس لأنسنَة جديدة مُعولمة تتجاوز الاحتكارات المركزية الزائفة لفكرة الإنسان، وتستأنف في الوقت نفسه الرّوح الحضارية التي حرّرت مصير الإنسان من الإطلاقيات والفكر الغيبي والغرائز القاتلة، في أكثر من حضارة وثقافة. إن استئناف الانحطاط الأرثوذكسي الذي تؤسّس له النسخة الأمريكية الإسرائيلية -في اعتقادنا- لا يُمكن أن يُواجه إلا باستئناف دينامية "أنسنة" جديدة، تُغني فكرة الإنسان ولا تُفقرها، وتحرّر الوضع البشري من سرديّات الدّم والإلغاء.

الاحتلال كاستجابة لعولمة البِنية النيوليبرالية

عادة ما تَلعب الخطابات المؤدلجَة دورا في إخفاء الرهانات المادية داخل الصراعات البشرية. ولعلّ محاولة حجب واقعة الاستعمار الإسرائيلي للشعب الفلسطيني كانت من الرهانات الأساسية للخطابات المُؤَمركَة. فهذا الاحتلال المتواصل وما يحيط به من إذلال وحصار وتجويع لشعب بأسره، يُعدّ علامة قوية على استمرار الكولونيالية القديمة في عالمنا. لذلك قرأت القوى الغربية المذابح التي يتعرّض لها الفلسطينيون بروح استعمارية قديمة، وكانت معظمها عاجزة طيلة الأيام الأولى للعدوان عن تقمّص لغة بسيطة توحي بالقلق الإنساني إزاء ما يتعرض له الفلسطينيون -باستثناء فكرة المساعدات التي تعتبر الوجه الآخر لهذه الروح الاستعمارية- واصطفّت بشكل أعمى إلى جانب المستعمِر الاستيطاني الحيّ، الذي وُلد من رحم ماضيها القريب. رغم الاتصال العضوي والتاريخي بين التوسّع الاستعماري -طيلة القرن التاسع عشر والنصف الأول من القرن العشرين- وبين ولادة الاحتلال الصهيوني، فإنه لا يُنظر لإسرائيل كدولة احتلال في الكثير من الخطابات الغربية الرسمية، وإنما كضرورة وجودية يستحقها النظام العالمي. وقد عبّر الرئيس الأمريكي جو بايدن عن هذه الفكرة بقوله: "قد قلتُ منذ فترة طويلة: إذا لم تكُن إسرائيل موجودة، فسيتعيَّن علينا اختراعها".

إن الاستمرار الإسرائيلي في الوجود -بهذا الشكل المُدمِّر- يُعتبر الوجه الآخر لاستمرار بنية الهيمنة النيوليبرالية، وليس شيئا أعوج في تكوينها، وإنمّا هو صِناعتها الأصيلة. فهذه البِنية التي يحكُمها منطق توسّع المصالح وإخضاع البشر والجغرافيا يُشكّل الوجود الإسرائيلي ضرورة ملحة لها، إذ سبق وأن فسّرَ المفكر الأمريكي نعوم تشومسكي الترابط بين الدورين الأمريكي والإسرائيلي، بالقول: "إن إسرائيل تقوم بدور الوكيل الذي ينُوب عن الولايات المتحدة لتُصبح مركزا عسكريا وصناعيا وماليا في نظام إقليمي يربط مصر وتركيا ودول الخليج المنتجة للنفط، فضلا عن أعضاء ثانويين آخرين".[2] وهكذا فإن النموذج الإسرائيلي ضروري لإعادة إنتاج بِنية الهيمنة الاقتصادية في المنطقة، من خلال خَلق شبكات مصالح مستقرة وخادمة لمشروع التوسّع النيوليبرالي. ولعل الوجود الفلسطيني أصبح خاضعا لهذه الهندسة الاقتصادية، ويجري احتواؤه ضمن هذه البنية من أجل إحلال الاستعمار الإسرائيلي بشكل باطني مُعقّد، وجَعله مربُوطا عضويا بالمعيش اليومي للإنسان الفلسطيني. ويصف الكاتب الفلسطيني توفيق حدّاد هذا الوضع قائلا: "ساعدَ المجتمع الدولي "بسخاء" أو هو عرَض المساعدة في سن القوانين المالية والتنظيمية الفلسطينية (المصارف، الرهون العقارية، التمويل والإيجار، التأمين، معاشات التقاعد، الاستثمارات، التجارة، إلخ) ساعياً سعياً حثيثاً إلى تلبية مصالح القطاع الخاص على حساب الحاجات الاجتماعية والبيئية، وقوانين العمل العادلة، ناهيك عن الأولويات الوطنية. كل ذلك تحت شعار بناء مؤسسات دولة فلسطينية مستقبلية. إلا أن ذلك كان في الواقع مُحاولة لإحكام القبضة النيوليبرالية على حركة تحرير وطنية".[3]

رسم رائد شرف

وضمن هذا السياق نفسه تندرج ما تُعرف باتفاقات "أبراهام"[4]، التي تُعدّ مراحل متقدمة لتطبيع الوجود الإسرائيلي في المنطقة وإرسال حقوق الفلسطينيين إلى الهامش من خلال تعزيز التعاون الأمني والاقتصادي بين دول المنطقة العربية وإسرائيل، ولكن دائما تحت سقف الشروط الاقتصادية التي يَتطلّبها تعميم النموذج النيوليبرالي.

غزة الفلسطينية و"غزّاتُنا العربية"

يجرّنا 7 أكتوبر بشكل جارف إلى إعادة قراءة الذات. ولن تكون العودة الثقافوية على الشاكلة الكلاسيكية مفيدة جدّا، على غرار ما سَاد في أعقاب نكسة 1967 من تيارات فكرية صوّبَت كل معاولها نحو الشعوب وأهملت الأنظمة. لذلك يبدو من الأجدى إعادة قراءة أنظمة السيطرة الداخلية ومضامينها واتجاهاتها المستقبلية، وربط تلك القراءة بكل ما يَحصل في غزة وفلسطين المُحتلّة.

لطالما اختفَت أنظمة عربية استبدادية منذ الستينات وراء "الهمّ الفلسطيني" من أجل شرعَنة وجودها الداخلي بالغَلَبة، وتصفية تيارات سياسية وفكرية مناوئة قُذِفَت بتهم "العمالة" و"اللاّوطنية" و"التآمر على الأمن القومي". ولكن مُعظم هذه الأنظمة أعاد إنتاج المنوال الإسرائيلي في الهيمنة بشكل أو بآخر، من خلال السّماح لنفسه بعسكرة الوجود السياسي والعقاب الجماعي للسكان وتصفية الخصوم السياسيين، وأمننَة الفضاء العام بشكل يختلف من بلد عربي إلى آخر. وبالعموم كانت النتيجة استباحة وجود الإنسان العربي-المواطن، صاحب الحقوق والباحث عن حياة عادلة، مثلما استباحت إسرائيل وجود الإنسان الفلسطيني. وقد كان الكاتب السّوري ياسين الحاج صالح مُوفّقا في استخدام مفهوم "التمَاثلات البراديغمية" لإثبات التّشَابه الهيكلي بين نظام الحكم الأسدي في سورية ودولة الاحتلال الإسرائيلي. ويَصف الحاج صالح جزءًا من هذه التماثلات قائلا: "أنتجت إسرائيل وسورية الأسد لاجئين بالملايين. إسرائيل لم تقُم من دون طرد ثلاثة أرباع الفلسطينيين خارج وطنهم، وسورية الأسد أنتجَت لجوء ما يقارب ستة ملايين، أكثر من ربع السكان، خارج سورية إلى اليوم، فضلا عن عشرات الألوف في سلسلة سابقة من المجازر. المجازر عنصر مشترك في تاريخ القوتين الشرق أوسطيتين"[5]. خلال العدوان الأخير على غزة خفتَت حدة التوظيف الرسمي للقضية الفلسطينية، بحكم استشراء التذيّل للموقف الأمريكي. وحتى بعض الاستثناءات التي حاولت رفع سقفها الخَطَابي في إدانة جرائم الاحتلال، على غرار الموقف الرسمي التونسي، فإنها لم تَصدُر عن رؤية جديدة للوضع الفلسطيني والعربي والإنساني، وإنما هي بصدد إعادة إنتاج الطراز العربي الرسمي القديم في توظيف القضية الفلسطينية داخليا. ومن الملاحظ هنا أن النظام الرسمي التونسي ليس بعيدا عن الممارسات العنصرية السائدة في الغرب وإسرائيل. فقد سبق وأن استخدم الرئيس سعيد مصطلحات موغلة في العنصرية للتعبير عن أوضاع المهاجرين من إفريقيا جنوب الصحراء إلى تونس، ملصقًا بهم تهم "الإجرام" و"تغيير التركيبة الديمغرافية" والمشاركة في مآمرة ترمي إلى المس من "الهوية العربية الإسلامية". حاول جزء لا بأس به من الدعاية الرسمية العربية، والقوى الفكرية والسياسية المحافظة المرتبطة بها، استثمار 7 أكتوبر في مكان آخر، من خلال إدانة منظومة حقوق الإنسان، بوصفها بضاعة غربية قديمة ولا قيمة لها في إنصاف الضعفاء والمظلومين، ولكن هذا الموقف الذرائعي يُترجِم عموما رغبة داخلية في انتهاك الحقوق وإلغائها ومحاصرة الحريات، ولا يحمل أي قيمة نقدية تهدف إلى عولمة الحقوق وتعميم العدالة.

على سبيل الخاتمة: خريطة تضامن عالمي جديدة ممكنة

إن قراءة دلالة الأحداث والمواقف التي عقبت 7 أكتوبر من داخل بنية الهيمنة العالمية وصيرورتها المستقبلية، وامتداداتها المحلّية، وحتى تناقضاتها الداخلية، قد يُعطي مساحة فكرية وسياسية أرحب لتأويل الحدث من خارج المنزلقات والفخاخ التي تضعها أمامنا سردية التنازع الأزلي بين البُنَى الحضارية الثابتة. ولعلّ التفوق العسكري والاقتصادي والسياسي لهذه البِنية هو الذي أدخل كل منظومات الحقوق في متاهَة العطالة، وأعطى انطباعا قويّا بأن تطرّف القوّة هو الذي يجب أن يحكم العالم.

تَكمن خطورة هذا المنطق في أنّه يُهدّد بِقَطع الشريط الإنساني الطويل الذي يَربِط غزة بكل أنصار القضايا العادلة في العالم، من جنوب إفريقيا إلى الولايات المتحدة الأمريكية. فرغم الهيمنة الدعائية الأمريكية الإسرائيلية أفلح 7 أكتوبر في تشكيل خارطة تضامن عالمي عابرة للتمايزات الإثنية والدينية والثقافية، ضمّت إليها تركيبة احتجاجية ونضالية متنوعة: حركات إيقاف الحرب في أمريكا وأوروبا، حركات السلام العالمية التي تضم الآلاف من اليهود، حركة حياة السود مهمة في أمريكا، مجموعات نقابية وأناركية، تنظيمات للمهاجرين في المراكز الغربية، إلخ. وحتى المؤسسات الأممية والبرلمانية العالمية لم تَسلَم من الاهتزازات والاستقالات، احتجاجا على العدوان الإسرائيلي على قطاع غزة. ولعلّ قضية الإبادة الجماعية التي رفعتها دولة جنوب إفريقيا ضد إسرائيل في محكمة العدل الدولية تُعدّ نقطة ضوء لامعة داخل هذه الخارطة التضامنية.

مُعظم هذه الأنظمة أعاد إنتاج المنوال الإسرائيلي في الهيمنة بشكل أو بآخر

قد تلوح هذه التركيبة التضامنية غير مؤثرة، مقارنة بالتأثير الذي تلعَبه قوى النفوذ العسكرية والمالية والسياسية الكبيرة، ولكنها تتكلّم لغة سياسية متماسكة وذات دلالات نحو المستقبل، وأظهرت صرامة إنسانية فائقة من زاوية التزامِها بمبدأ تعميم الحقوق والعدالة. وقد أفلحت في الظهور إلى حد الآن بوصفها جبهة مضادة لجبهة الهيمنة، ترفع مطلبين مشتركين: الحقيقة والعدالة. وتدعو إلى إيقاف التضليل والإبادة.

1. خطاب الرئيس بايدن حول أحداث 07 أكتوبر بتاريخ 18 أكتوبر 2023، منشور في الموقع الحكومي الأمريكي.
2. نعوم تشومسكي. النظام العالمي القديم والجديد (ترجمة عاطف معتمد عبد الحميد) ط1، مصر: شركة نهضة مصر للطباعة والنشر، 2007، ص: 409.
3. توفيق حدّاد. 20 أوسلو: بناء الدولة النيوليبرالية. مجلة بدايات. العدد الخامس، ربيع 2013.
4. للوقوف أكثر حول هذه الاتفاقات، انظر: سليمان بشارات. اتفاقيات أبراهام وتشكل الجغرافيا السياسية لإسرائيل بمنطقة الخليج العربي. ورقة صادرة عن المركز الديمقراطي العربي للدراسات الاستراتيجية، الاقتصادية والسياسية. 05 فيفري 2022.
5. سورية وفلسطين ونظام الإبادة السياسية. مجلة الدراسات الفلسطينية. العدد 116، خريف 2018.

حوار "المفكّرة" مع د. غسّان أبو ستّة: "شهادتي عن الإبادة الجماعية"

أجرى الحوار سعدى علوه ونور كلزي

د. غسان أبو ستّة

لم يترك طبيب الجراحة التجميلية والترميم الفلسطيني البريطاني غسّان أبو ستّة غزّة وأهلها في أيّ من الاعتداءات الإسرائيلية منذ العام 2008 إلى اليوم، حيث وصل إلى غزّة في 9 تشرين الأوّل، قبل ساعات من إحكام الحصار عليها. وإلى جانب عمله الطبّي الذي استمرّ 18 ساعة يوميًّا، انكبّ على توثيق هدف إسرائيل الممنهج في جعل غزّة مكانًا غير قابل للحياة. ولم يرصد الأسلحة الفتّاكة الجديدة فقط، بل تحدّث عن استعمال الاحتلال للجسد الفلسطيني كرأس مال استثماري تسويقي لها، مطلقًا مفهومًا مستجدًّا على الإبادة لمصطلح "أطفال من دون عائلات"، ومحو عائلات بأكملها عن السجلّ المدني.

تنشر "المفكّرة" مختصرًا عن حوارها الطويل الذي أجرتْه مع د. أبو ستّة كوثيقة هامّة على حرب الإبادة الجماعية في غزّة.

بمَ تختلف هذه الحرب عن سابقاتها؟

هذه حرب إبادة، تلك كانت حروبًا عسكرية. هذه الحرب كان هدفها القتل. والقتل يحصل على مرحلتَين: القتل المباشر، ومن ثمّ القتل عن طريق القضاء على كلّ مقوّمات الحياة في غزّة. هم يفكّكون كلّ مقوّمات الحياة في غزّة بطريقة ممنهجة وعمدًا، بشرًا ومنازل وطرقات وبنى تحتية، فضلًا عن إعدام أيّ إمكانية للعلاج، إنّها "الإبادة".

وإذ نسأله عن الروايات المختلفة لاستهداف المستشفى المعمداني، يسارع إلى الإجابة: "الكنيسة الإنجيلية في بريطانيا هي التي تدير المعمداني. وكان إحساس الجميع أنّ إسرائيل إذا كانت ستتجنّب المساس بأيّ مستشفى فسيكون هذا المستشفى". وعليه، يقول "بالنسبة إليّ، كان قرار الإسرائيليين بضرب المستشفى المعمداني بمثابة اختبار لمدى تجاوب المجتمع الدولي وردّة فعله تجاه قرار إسرائيل بالاستهداف الممنهج للقطاع الصحّي". لذا، بعد مجزرة المعمداني وتبنّي الرأي العام الغربي سرديّته حول الصاروخ الفلسطيني، بالرغم من عدم وجود أيّ أدلّة حسّية أو منطقية، ومن دون أيّ محاولة للأخذ بأيّ من إفادات الجرحى والأطبّاء، أدرك الإسرائيلي أنّ بإمكانه الاستمرار في هجومه الممنهج على القطاع الصحّي". ولذا، بعد قصف المعمداني، واستشهاد 480 فلسطينيًّا، "استهدفت إسرائيل 4 مستشفيات للأطفال وصولًا إلى القضاء على كلّ القطاع الصحّي في شمالي غزّة.

استعراض قتل الأطفال والتمثيل بهم

يعود د. أبو ستّة إلى اللحظة التي حوصر فيها مستشفى الشفاء: "توجّهت الدبّابة الإسرائيلية الأولى التي دخلت إلى الشفاء نحو أنابيب الأوكسجين وقطعتها عن قسم الولادة لقتل الأطفال الخُدّج ببطء وبطريقة استعراضية". ويرى أنّ هذا الفعل العدواني هو استعراض تمثيلي يشكّل جزءًا أساسيًّا من العنف الإسرائيلي، ويرتبط بـ "الإيغال بالدم ومحاولة خلق الهول عند الفلسطينيين". ولذا، يرى د. أبو ستّة أنّ ترك جثث الأطفال الخُدّج في مستشفى النصر علانية، "لم يكن خطأ، بل جاء عمدًا في صلب استعراض القتل عينه".

وفيما هو يتحدّث عن الأطفال، يؤكّد أبو ستّة أنّه قام ذات ليلة في المستشفى الأهلي المعمداني "بعمليّات بتر لأطراف ستّة أطفال". وعليه، هو يقدّر "وجود ما بين 1000 إلى 1500 طفل مبتوري الأطراف، وبعضهم بُتر له أكثر من طرف. هذا بحدّ ذاته يحتاج إلى مجهود جبّار لإعادة بناء الأجساد".

عندما تضطر العائلة إلى فرز أبنائها: من يخضع للعملية؟

مع بداية انهيار القطاع الصحّي، أضحى الفرز بين المرضى "يزداد صعوبة كلّ يوم". فقد "أصبح الفرز نوعًا من الاختيار الشيطاني لمن يعيش ومن يموت"، يقول بأسًى. وعندما حوصِر مستشفى الشفاء وأصبح المستشفى المعمداني هو الوحيد الذي يستقبل جرحى، وكان يحتوي على غرفتَي عمليّات فقط "وكنّا جرّاحَين اثنَين فقط، أنا والدكتور فضل نعيم، جرّاح عظام، ثمّ انضمّ إلينا جرّاح عام، صار القرار بالاختيار بين 500 جريح ينتظرون في المستشفى، فمن تختار أن تجري له عملية على مدى اليوم؟ كان الأمر صعبًا، وبلغ ذروته عندما قُصف مسجد دغمش في حارة الصبرا". يومها، أُحضرت عائلة دغمش بأكملها مع الأقارب: "هنا، صارت العائلة نفسها تُشارك في عملية الفرز: خُذ هذا، هذا لا تأخذه، هذا لديه 17 ولدًا، وهذا ليس لديه إلّا ولدان".

عندما انتقل د. أبو ستّة من شمال القطاع إلى جنوبه، اكتشف "اضطرار الأطبّاء إلى القيام بالفرز نفسه بسبب النقص الحادّ في المعدّات والأدوية". وعليه، "يتحوّل الجرح، الذي يمكن إنقاذ الحياة عبر علاجه، إلى قاتل، وكذلك يصبح الجرح الذي لا يؤدّي بطبيعته إلى إعاقة دائمة". وهذا كلّه، غير الموت بسبب الأمراض المزمنة الذي يحدث حاليًّا، كمرض السكّري والربو وغسيل الكلى، "كلّها أمراض يُمكن علاجها، ولكنّها تحوّلت إلى أمراض قاتلة بسبب انقطاع علاجاتها".

أجساد المصابين تخبر عن أنواع الأسلحة

إذ يسترجع د. أبو ستّة أنواع إصابات رآها خلال 43 يومًا من عمله في قطاع غزّة، تراه يقرأ "من الجروح وأنواع الإصابات الكثير من تفاصيل الحرب والاستخدام المفرط للأسلحة". يتحدّث عن "قنابل الـ 200 رطل، و1500 كيلو التي أُلقيتْ على مبانٍ سكنية، ما تسبّب في إبادة ثلاثة أجيال من العائلات". بعد بضعة أيّام من العدوان، "جاءنا المُصابون بحروق صعبة جدًّا، تغطّي أكثر من 50% من الجسم من دون شظايا أو كسور، إنّها القنابل الحارقة، وقنابل بموادّ مشتعلة، تنفجر وتتحوّل إلى كرة نار تحرق الناس. وعندما انهار مستشفى الشفاء، كان هناك 100 مصاب بهذا النوع من القنابل". ثمّ عاد الفسفور الأبيض و"حروقه مميّزة بسبب مادّة كيماوية مثبتة بمعجون، تنفجر في السماء وتنفلش مظلّة كبيرة من كرات الفسفور الحارقة، حيث لا يتوقّف الاحتراق إلّا عندما ينقطع عنه الأوكسجين، إذ تستمرّ الحروق باختراق جسد المصاب إلى أن تصل إمّا إلى الأعضاء الداخلية، أو العظم". ويردف أبو ستّة أنّ إصابات استهداف المستشفى المعمداني أخبرتْ عن استخدام جيل جديد من صاروخ الـ Hellfire، وهو صاروخ تضربه المسيّرات، ويتفتّت إلى شرائح حديدية، ويبتر الأجساد المصابة. يُحدث الصاروخ العادي حفرة في الأرض وينفجر، وتكون معظم شظاياه من الحصى ومن التراب وجروحه مختلفة. أمّا جروح Hellfire فحديدية من الصاروخ المتشظّي، والعدد الذي أصيب ومعاينة موقع الانفجار يدلّان على ذلك".

مقاومة في مواجهة "عالم الموت" الإسرائيلي

في مواجهة ما يسمّيه "عالم الموت" الذي تحاول إسرائيل عبر جرائمها فرضه على غزّة وأهلها، يتحدّث أبو ستّة عن "المقاومة اليومية" وبشكل خاص عن "الكادر الطبّي": "مذهل أن يبقى أطبّاء وممرّضون ومُسعفون كانوا مُحاصَرين في مستشفى الشفاء لـ 10 أيّام من دون ماء أو طعام، وعندما يُطلق الإسرائيليون سراحهم، يبحثون فورًا عن مستشفى ثانٍ ليلتحقوا به. يحصل هذا بينما استشهد أكثر من 280 طبيبًا ومسعفًا وممرّضًا لغاية اليوم بطريقة ممنهجة".

ويحرص هنا أبو ستّة على التذكير بأنّ مستشفى العودة في جباليا كان المستشفى الأوّل الذي تلقّى تهديدًا بالإخلاء (وهو كان في المستشفى حينها)، وقد اتُّخذ القرار بعدم الخضوع للتهديد وبالتالي عدم إخلاء المستشفى، وصار القرار من ثمّ بمثابة كرة ثلج، والكلّ شعر أنّه سيتعرّض، كما "العودة"، للتهديد إذا لم يكن اليوم فغدًا، وعليه تمّ تبنّي القرار ورفض الإخلاء على مستوى كلّ القطاع الطبّي في غزّة.

وهنا يوضح أبو ستّة أنّ هذه المقاومة ناتجة من ارتباط النضال الفلسطيني بالعمل الطبّي تاريخيًّا، وأنّ الرؤية الفلسطينية لمقاومة الطواقم الطبّية هي امتداد لمسيرة طويلة بدأت بعد نكبة 1948، وأنّ "هذه الخصوصية الفلسطينية لرؤية الصحّة كجزء أساسي من النضال ضدّ الاحتلال الإسرائيلي والإلغاء الإسرائيلي للجسد الفلسطيني تجلّت في هذه الحرب بشكل مذهل في مستشفيات شمال غزّة. ومسيرتي أنا امتدادٌ لهذا الإرث الطبّي الفلسطيني".

أيّ تجدّد للقضية الفلسطينية تبعًا لحرب غزّة؟

وإذ نسأل د. أبو ستّة عن رؤيته بشأن تأثيرات حرب غزة على القضية الفلسطينية، يجيب: "أنا أشبّه هذه الحرب بحرب بيني موريس (Benny Morris) الذي كتب كتابه الأوّل كمؤرّخ عن نشأة قضيّة اللاجئين الفلسطينيين، متحدّثًا عن حملات التطهير العرقي خلال النكبة، ثمّ عاد وراجع نفسه، بعد نحو عشر سنوات، واستنتج أنّ الخطأ القاتل الذي ارتكبته الحركة الصهيونية يكمن في عدم طردها الفلسطينيين من الضفّة وغزّة والجليل بالطريقة نفسها التي أجهز بها الرجل الأبيض على السكّان الأصليين في القارّات المكتشفة أو ما فعله الأتراك حينما احتلّوا مناطق يونانية. والفلسطيني الذي اعتقد من قبل أنّه يتعرّض لإبادة سياسية (Politicide) أدرك اليوم أنّه مستهدف بالإبادة الجسدية. وعليه، أرى أنّ هذا الدم في غزّة وضع كلّ "حدّوتة" منظّمة التحرير البائسة وراء ظهر الفلسطينيين، ووضعنا في أزمة تمثيل تفرض إعادة تشكيل حركة وطنية فلسطينية تحمي الناس المقاومين والإنجازات المتراكمة.

أمّا الأمر الثاني الذي كشفته هذه الحرب، فهو أنّ إسرائيل هي مجرّد ناطور ولكنّ المصلحة هي بيد الأميركي والأوروبي. وإذ يعزّز هذا الواقع من شعور الاغتراب لدى الجاليات العربية في المجتمعات الغربية، فإنّه سيولّد من جهة أخرى شرخًا اجتماعيًّا بين حكومات الغرب والجيل الجديد فيه، الذي بات يصدّق النشطاء الفلسطينيين على السوشيال ميديا أكثر ممّا يصدّق وسائل إعلامه التقليدية. هذا الجيل هو الذي يتظاهر في العالم اليوم، بمن فيه اليهود في أميركا وأوروبا، ضدّ المشروع الصهيوني والدعم الغربي له. وأرى أنّ هذا الانتفاض في شوارع الغرب سيعمّق أزمة التمثيل في هذه المجتمعات التي تدّعي الديمقراطية؛ فكلّ الجسم الاجتماعي لحزب العمّال البريطاني مثلًا مؤيّد لفلسطين، كما كلّ كوادره، بينما نجد على رأس الحزب شخصًا صهيونيًّا استأصل كلّ الكوادر، سواء اليسارية أو المؤيّدة لفلسطين بطريقة منهجية".

آلة القمع لا تستثني أحدًا

أسماء سلايمية

على الرغم من تدهور الوضع الحقوقي في تونس، تمسّك العديد من المنظمات والجمعيات بإحياء الذكرى الخامسة والسبعين من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان. من ذلك المعرض الذي نظّمته جمعية "تقاطع"، وعرضتْ خلاله صور المساجين السياسيين والنشطاء والصحفيين والمدوّنين الذين طالتهم الملاحقة والإيقاف. وتعدّدت تهمهم من "تآمر على أمن الدولة الخارجي" إلى "ارتكاب أمر موحش ضدّ رئيس الجمهورية" وصولا إلى "نشر الأخبار الزائفة والاشاعات" على معنى المرسوم 54 سيء الذكر. فامتزج إحياء الذكرى هذه السنة، ليس فقط بمشاهد الإبادة الجماعيّة في غزّة، ولكن أيضا بحرقة داخليّة على ضياع مكاسب ديمقراطيّة مهمّة وخوف من مستقبل يفتح أبواب السجون أمام كلّ من يعارض السلطة أو ينتقدها أو يواصل ممارسة السياسة.

تجريم الفعل السياسي

منذ 25 جويلية 2021 إلى اليوم، تتالتْ التتبعات الجزائية في حقّ المعارضين، لتشمل هذه السنة مختلف التيارات السياسيّة وبتهم ثقيلة جدّا تصل عقوبتها إلى الإعدام. انطلقت الحملة في فيفري 2023 من قضيّة "التآمر على أمن الدولة" والتي يرابط سجناؤها منذ عشرة أشهر في السجون، لكي تتحوّل القضية من "تآمر على أمن الدولة" إلى "تآمر الدولة على المعارضة"، ثمّ إيقاف عشرات القيادات في حركة النهضة بدءًا برئيسها راشد الغنوشي ثمّ رئيسها بالوكالة المنذر الونيسي بتهم مختلفة، وصولا إلى أمين عامّ حزب القطب رياض بن فضل، وإن لم تكن التهم الموجهة له ذات صلة مباشرة بعمله السياسي، مرورًا بعبير موسي، زعيمة الحزب الدستوري الحرّ التي جمعتها مع خصومها القائمة المطوّلة للسجناء السياسين. فقد صدرتْ بحقّها بطاقة إيداع بالسجن منذ 5 أكتوبر الفارط بتهمتيْ "الاعتداء المقصود به تبديل هيئة الدولة وحمل الناس على مهاجمة بعضهم بعضا" (الفصل 72 من المجلة الجزائية) و"معالجة معطيات شخصيّة للأفراد من دون موافقتهم" (قانون حماية المعطيات الشخصية). أمّا الوقائع، فتتمثّل في توجهها إلى مكتب الضّبط في رئاسة الجمهورية لتسليم مطلب في التظلم من أوامر رئاسية ترتيبيّة، وهو شرط إجرائي قبل التقدّم بدعوى تجاوز السلطة أمام المحكمة الإداريّة، ليتمّ رفض ذلك بناء على تعليمات، مما دفعها إلى الاحتجاج وبثّ ذلك مباشرة.

كما انضاف مؤخرا للقائمة الموسّعة من قضايا "التآمر" ما سمّي بـ"قضية القصرين" والتي تعود أطوارها لمداهمة الوحدات الأمنية لمستودع، بعد "معلومات" حول "لقاءات مشبوهة"، أسفرت عن إلقاء القبض على عدد من الإطارات الجهويّة، يشتبه في أنّهم "يتآمرون" من أجل "إفشال الاستحقاقات الانتخابية"

رسم عثمان سالمي

وإتيان أمر موحش ضدّ رئيس الجمهورية، بناء على محادثات خاصّة في هواتفهم الجوّالة، لتصدر بطاقات إيداع بالسجن في حقّ خمسة منهم من قطب مكافحة الإرهاب.

ورغم تحوّل القضاء العدليّ إلى أداةٍ مطيعة بين أيدي السلطة التنفيذيّة ونزع ما تبقّى من استقلاليّة لديه عبر الإعفاءات والنقل التعسّفيّة والتهديدات، لا يزال القضاء العسكري يلعب دوره في تصفية المعارضين السياسيين للسلطة. حيث أُحيل على أنظاره العديد من وجوه المعارضة آخرهم القيادية بجبهة الخلاص شيماء عيسى والتي قضت بحقّها الدائرة الجنائية بسنة سجن مع تأجيل التنفيذ، بتُهم "التحريض على العصيان" و"إتيان أمر موحش ضدّ رئيس الدولة" و"نشر الإشاعات"، على خلفية تصريح إذاعي دعتْ خلاله الجيش لعدم تأمين الانتخابات التشريعية.

ولم يكن الإفراج عن شيماء عيسى والأزهر العكرمي، بعد أن كانا ضمن الموقوفين في قضيّة التآمر الأولى، مرادفا لاسترجاعها حريّة العمل السياسي. فقد أعقبه قرار غريب من دائرة الاتهام، يتمثل في منعهما من الظهور في الأماكن العامّة. وقد تكرّر استعمال هذا التدبير غير القانوني، من طرف قاضي التحقيق مع العياشي الهمامي، المحامي- المتهم في القضيّة ذاتها. فأمام ما قد يسبّبه سجن المعارضين من حرج سياسيّ، وجدت السلطة آليات بديلة لمحاولة اسكاتهم. ولعلّ قرار منع التداول الإعلامي في قضيّة تآمر الدولة على المعارضة، دليل على نجاح سرديّة هيئة الدفاع عن المعتقلين السياسيّين في إحراج السلطة، وعلى رغبة الأخيرة في تكميم الأفواه وغلق الفضاء العامّ. قرار استتبعته ممارسات خطيرة، من قبيل منع بث حصّة البرنامج الاذاعي ميدي شو من قاضي التحقيق نفسه قبل دقائق من بثها نظرا لبرمجتها استضافة المحامي عبد العزيز الصيد، واستدعاء كلّ من المحامية دليلة مصدّق والإذاعي برهان بسيّس أمام التحقيق لذات السبب.

الهرسلة المتواصلة للسان الدفاع

في ظلّ تذبذب مواقف الهيئة الوطنية للمحامين من المنزلق الاستبدادي وتدهور الوضع الحقوقي، وحتّى من التتبعات ضدّ المحامين، واصلت السلطة استهدافها لسان الدفاع في القضايا السياسيّة. فبعد إحالة النيابة العمومية ببنزرت 14 محاميًا على التحقيق على خلفية احتجاجهم في جانفي 2022 لمعرفة مكان زميلهم ومنوّبهم نور الدين البحيري، تعدّدت القضايا ضدّ المحامين المتطوعين في القضايا السياسيّة، وخصوصا "قضيّة التآمر" حيث شملت الهرسلة جلّ أعضاء هيئة الدفاع عن المعتقلين السياسيين، الأساتذة العياشي الهمامي وعبد العزيز الصيد ودليلة مبارك وإسلام حمزة، في قضايا متفرّقة. ولعلّ القاسم المشترك في جلّ هذه القضايا، هو تعلّقها بتصريحات إعلامية أدلى بها لسان الدفاع، حول دور السلطة السياسية في هذا الملف، وحول مفارقة أو استعمال "سيّارة التعذيب" لنقل المساجين السياسيّين، أو تبرئة الدبلوماسيين الأجانب عبر النيابة العمومية من دون تبرئة من يفترض أنهم "تآمروا" معهم. أمّا القاسم المشترك الثاني، فهو استعمال المرسوم 54 في هذه الملاحقات، وتحديدا الفصل 24 منه حول "الأخبار الزائفة"، الذي تصل عقوبته إلى 10 سنوات سجنا، كأداة ترهيب وتكميم للأفواه.

المرسوم 54: الخطر الجاثم على حريّة التعبير

منذ إصداره، أثار المرسوم 54 المتعلق بمكافحة الجرائم المتصلة بأنظمة المعلومات تخوّفات وانتقادات عدّة حيث اعتُبر تهديدًا لحريّة التعبير والصحافة وسيفا مُصلتا على رقاب كلّ المعارضين. تخوّفات مشروعة أكّدها التطبيق، حيث لم تتوانَ السلطة القائمة على اعتماده لترهيب الأصوات المناوئة لتوجّهات الحكومة أو رئيس الدولة. سواء تعلّق "الجرم" بنقل احتجاجات أو نشر مقالات أو حتى تقديم قراءة قانونية أو سياسيّة، وجدنا السلطة تسارع خصوصا بذراع وزيرة العدل في تتبع "الجناة" على معنى الفصل 24 من المرسوم المذكور. وقد انطلقت سنة 2024، بخبر إيداع الصحفي زياد الهاني بالسجن من أجل جنحة "الإساءة الى الغير عبر الشبكات العمومية للاتصالات" على معنى الفصل 86 من مجلة الاتصالات، وذلك على خلفيّة تصريح إذاعي انتقد خلاله وزيرة التجارة، بعد أن كانت النيابة العمومية نفسها قد مدّدت الاحتفاظ به باستعمال آجال الجنايات، بما أشّر في البداية إلى نيّة تتبعه على معنى المرسوم 54. وقد قضت الدائرة الجناحيّة في حقّه بستة أشهر سجنا مع تأجيل النفاذ، وهو ما ظهر بمثابة مواصلة في سياسة الهرسلة والتهديد بهدف إسكاته. كما طالت التتبعات العديد من الصحفيين على غرار نزار بهلول مدير موقع بيزنس نيوز، على خلفية مقال نقديّ لحصيلة حكومة نجلاء بودن، والصحفيتْين منية العرفاوي ومحمد بوغلاب بشكايات من وزير الشؤون الدينية حول ما كشفوه من ملفّات تخصّ وزارته. أمّا الصحفي محمد ياسين رمضاني، فقضّى شهرين بالسجن على خلفية شكاية تقدّم بها وزير الداخلية السابق توفيق شرف الدين من أجل تدوينة نشرها على حسابه الخاص بالفايسبوك، قبل أن تفرج دائرة الاتهام بالقيروان عنه.

وقد تعدّدت التتبعات من أجل تدوينات أو منشورات على وسائل التواصل الاجتماعي. أبرزهم الفنان الكاريكاتوري توفيق عمران الذي احتفظ به لسويعات على خلفية رسوم ساخرة من رئيسيْ الحكومة والجمهورية. أمّا "المواطنون المجهولون"، فنكاد نعجز عن إحصائهم، من بينهم حسن العبيدي من تاجروين، الذي يقضي عقوبة 8 أشهر سجنًا إثر نشره لمقطع فيديو ساخر من رئيس الدولة، على صفحته الشخصية بفايسبوك، وأستاذ فيزياء في قفصة حكم عليه بالسجن لشهر بسبب تدوينات نقديّة للسلطة اعتُبرت "مسّا من هيبة الدولة". أمّا رشاد طمبورة، فيقضي عقوبة بسنتيْن سجن بعد رسمِه "غرافيتي" ينذّد بعنصريّة الرئيس قيس سعيّد، وذلك بتهمة "ارتكاب أمر موحش ضدّ رئيس الدولة"، وهي تهمة راجتْالتي عرف تطبيقها في الآونة الأخيرة توسعا خطيرا بعد استكانة "الوظيفة" القضائية لأوامر السلطة التنفيذيّة.

تضييقات غير مسبوقة على العمل النقابي

كان إيقاف النقابي أنيس الكعبي في نهاية جانفي 2023 من مؤشرات استكمال مسار إخضاع القضاء لتعليمات السلطة، فقد حصل الاعتقال مباشرة بعد كلمة للرئيس سعيّد من ثكنة العوينة، شيطن فيها العمل النقابي و دعا لمحاسبة المسؤولين عن إضراب نقابة الطرقات. فلم تشفع لاتحاد الشغل خيارات التهدئة والعمل تحت سقف 25 جويلية، ومضتْ السلطة ليس فقط في إقصاء أيّ دور سياسيّ له، بل وفي تحجيم دوره الاجتماعي والنقابي بشكل غير مسبوق على الأقلّ منذ الثورة. برز ذلك في التنكّر للاتفاقيات الممضاة والتضييق على فرص التفاوض، وصولا إلى حملة وزيرة الثقافة ضدّ العمل النقابي، ثمّ العقاب الجماعي للآلاف من نقابيّ التعليم الأساسي بحرمانهم من أجورهم طيلة أشهر. تضييقات تنضاف إلى سياسة التتبعات الجزائيّة المتواصلة، على خلفية تهم متعددة كـ"تعطيل حرية العمل"، "تكوين وفاق من أجل الإضرار بالمصلحة العامّة"، "هضم جانب موظف عمومي" وكذلك على أساس المرسوم 54. كان آخرها الاحتفاظ بالكاتب العام للاتحاد الجهوي للشغل بصفاقس يوسف العوادني صحبة ثلاثة نقابيّين من قطاع النقل، لتفضي لاحقا إلى القضاء بعدم سماع الدعوى في حق العوادني وإبقاء البقية في حالة سراح.

الوصفة واضحة: شيطنة في الخطاب وتجريم باستعمال تشريعات خطيرة وقضاء خاضع، بهدف إقصاء الأجسام الوسيطة التي من شأنها زعزعة السرديّة الرسميّة التي تبرّر الفشل الاقتصادي والاجتماعي بالاحتكار والفساد والمؤامرة. ولعلّ انتقال الرئيس اليوم إلى تركيز خطابه المشيطن على منظمات المجتمع المدني، دليل على مواصلته الاستراتيجية ذاتها للإجهاز على آخر فضاءات الحرّية النسبيّة المتبقيّة. فالرئيس لا يحتكر فقط السلطة، بل يحتكر السياسة حُكما ومعارضة، خطابا وممارسة.

في التطبيع وتجريمه

ألفة لملوم

مهدي العش

لا شكّ أن الحرب على غزة قد خلقتْ ميزان قوى جديدًا في المنطقة العربية سمح بإعادة الاعتبار لمطلب تجريم التطبيع وأعاد إحياء الرفض الشعبي لإسرائيل ولسياسات دول الإمبريالية المساندة لها. بيد أن المفارقة الحزينة في تونس هي أنه رغم همجية حرب الإبادة هذه، بقي الحراك المساند لفلسطين ضعيفا لا بل نجح النظام في بتر ديناميّة المطالبة بتجريم التطبيع وتحييد الفعل الجماعي.

يحاول هذا المقال الرجوع إلى السياقات التاريخية التي حددت علاقات تونس بدولة اسرائيل وفهم فشل محاولات تجريم التطبيع معها خصوصا غداة الثورة التي أعطت زخما جديدا لهذا الاستحقاق.

من النشاط الصهيوني إلى تواطؤ النخب الحاكمة

يحيل البحث في مسالة التطبيع اليوم بالضرورة إلى سياقات تاريخية بعيدة رسمت وحكمت موقف تونس من الصراع العربي الإسرائيلي. ويتعلق الأمر بالأساس قبل الاستقلال بتنامي سطوة الحركة الصهيونية في تونس بعد الحرب العالمية الثانية ونجاحها في ربط علاقات مع زعماء من حزب الدستور، ثم وبعد الاستقلال باصطفاف الدولة التونسية مع "المعسكر الغربي" الذي بان بالخصوص في دورها غداة ما سمي ب"الحرب العربية الباردة"[1].

ظهرت أول جمعية صهيونية في العاصمة سنة 1910 [2]، ليتبعها تأسيس أخريات في مدن ساحلية ثم داخلية. وفي 1920، بُعثت الفدرالية الصهيونية التونسية في محاولة لتوحيد مختلف هذه المجموعات المشتتة وحظيت بالاعتراف الرسمي من الإدارة الاستعمارية. ورغم نجاحها في خلق روابط مع الدوائر الصهيونية العالمية[3]، إلا أن تأثيرها بقي هامشيا[4]. حدثت نقطة التحوّل في أعقاب الحرب العالمية الثانية. حيث هاجر ما بين 1948-1950 حوالي 8000 يهودي تونسي إلى فلسطين كان أغلبهم من فقراء المدن (من مجموع 95000 نسمة، كانوا يعادلون حينها 2.8% من السكان)[5]. وعرفت سنوات 1954-1956 طفرة جديدة مع هجرة ما يقارب 15300 يهوديا من مختلف المنحدرات الاجتماعية. تضافرت عوامل ثلاثة أساسية في ذلك. أولها الإسناد الذي قدّمه الاستعمار الفرنسي للحركة الصهيونية في تونس عبر السماح الخفيّ ثم الرسمي ابتداء من 1947 للوكالات الصهيونية بفتح مكتب في العاصمة لحشد هجرة اليهود إلى فلسطين وإقامة خطوط بحرية قارّة لنقلهم عبر الجزائر ومرسيليا. ثانيا، الزخم الذي عرفته الحركة الصهيونية بعد الحرب الثانية على خلفية تطبيق حكومة فيشي (Vichy) القوانين المعادية لليهود في تونس (نوفمبر 1940- أوت 1943) واحتلال البلاد من قبل ألمانيا في نوفمبر 1942 وما تبعه من زجّ بآلاف الشباب اليهود في معسكرات العمل القسري وموت العشرات منهم. وقد أسهم تراكم هذه العوامل في تقوية الشعور بعدم الأمان بينهم[6] وظفته الحركة الصهيونية في مشروعها الاستعماري الاستيطاني في فلسطين.

وأخيرا، عمدت الحركة الصهيونية في غضون إعلان إقامة دولة إسرائيل والنكبة إلى استغلال الأزمة اليوسفية واستقلال تونس لإذكاء مخاوف اليهود كأقلية من استفراد المسلمين بالسلطة[7]. يضاف الى ذلك عامل آخر وإن لم يكن محددا في تنامي هذه الهجرة لكنه سمح بتحييد أية معارضة سياسية وطنية لها يتعلق بنجاح إسرائيل انطلاقا من 1952 وإلى حدود العدوان الثلاثي على مصر في 1956 في ربط صلات سرية مع زعماء من الصف الأول من حزب الدستور، من أمثال الحبيب بورقيبة والباهي لدغم ومحمد المصمودي والهادي نويرة، وحتى صالح بن يوسف قبل اندلاع أزمة الاستقلال الداخلي[8]، الذين كانوا يطمحون إلى التقرب من رعاة إسرائيل من الدول الكبرى وعلى رأسهم الولايات المتحدة لنيل تأييدها لاستقلال تونس[9].

وعليه لم يكن غريبا أن تستمر حركة الهجرة بعد 1956 وإن بوتيرة أضعف، خصوصا بين 1962-67 وأن تستأنف من جديد اللقاءات السرية بين تونس وإسرائيل بعد انقشاع أزمة السويس. ورغم تبجّح النظام البورقيبي ببعض الإجراءات المشهدية لصالح الأقلية اليهودية، كتعيين وزير يهودي في أول حكومة مستقلة وانتخاب يهوديّيْن في المجلس القومي التأسيسي إلا أنه أقرّ اقصائهم من وظائف مصنفة "بالحساسة" كما واصل في التسامح مع نشاط الوكالة اليهودية في تونس. لا بل افتخر بورقيبة في لقائه السري سنة 1964 في جنيف مع ألكس ايسترمان ممثل المؤتمر اليهودي العالمي ومبعوث وزير الخارجية الإسرائيلي بأنه "رئيس الدولة الوحيد في العالم العربي الذي لم يمنع اليهود طوعا من الهجرة إلى إسرائيل"[10].

مثل بلا شك خطاب بورقيبة في أريحا سنة 1965 لحظة فارقة في تثبيت ولاء تونس للسياسة الأمريكية في المنطقة العربية وأيضا اصطفافها ضمن الاستقطاب الذي حكمها "على خطوط الحرب الباردة التي كانت مصر والسعودية أقطابها المتصارعة"[11]. وحكم ذلك بشكل ثابت موقف النظام من الصراع العربي الإسرائيلي على مدار العقود اللاحقة. فلقد جاهر بورقيبة بتموقعه ضدّ عبد الناصر ومنظمة التحرير، داعيا إلى التخلّي عن "سياسة الكلّ أو لا شيء" أي الاعتراف بحق إسرائيل في الوجود، وقبول "كل خطوة تقربنا من الهدف" أي الاعتراف بقرار التقسيم وحدود هدنة 1949. لم تغيّر حرب حزيران 1967 موقف تونس من إسرائيل. فإن اضطر بورقيبة تحت ضغط الحراك الشعبي الذي عقب الهزيمة والذي واجهه بقمع شرس، إلى خفت انتقاداته للناصرية، إلا أنه تغيّب عن قمّة اللاّءات الثلاث (لا صلح، لا اعتراف، لا تفاوض) في الخرطوم في أوت 1967. وخلافا للرواية الرسمية لم يكن استقبال تونس لمنظمة التحرير بعد إجلائها من بيروت في 1982 تعبيرا عن مساندة نظام بورقيبة للقضية الفلسطينية بقدر ما كان استجابة لضغوط إدارة ريغن التي أيدت الغزو الصهيوني لبيروت وحرصت على إقصاء المقاومة الفلسطينية بتشتيتها في بلدان عربية لا حدود لها مع فلسطين[12]. كما لم يكن للغارة الإسرائيلية على حمام الشط في أكتوبر 1985 أي تأثير على موقف تونس من القضية بحيث حافظت على موقعها كحليف موثوق للولايات المتحدة رغم اعتبارها من قبل هذه الاخيرة كـ"ردّ شرعي على أعمال إرهابية"[13].

بلغت العلاقات التونسية الإسرائيلية أوجّها إبان حكم بن علي إلى درجة دفعت نتنياهو للتعبير علنا عن قلقه على أمن إسرائيل بعد نجاح الثورة في إسقاطه. إذ أقامت تونس في أعقاب مفاوضات السلام بين إسرائيل ومنظمة التحرير ابتداء من 1993 علاقات علنية مع إسرائيل من خلال السفارة البلجيكية في تلّ أبيب، ثم عبر فتح مكتب مصالح فيها. كما رفعت معظم القيود التي فرضتها المقاطعة العربية على إسرائيل وتكثفت اللقاءات و الزيارات الرسمية المتبادلة. ورغم الإعلان الرسمي عن قطع الاتصالات مع الدولة العبرية مع اندلاع الانتفاضة الفلسطينية الأولى، لم يتورّع نظام بن علي عن استضافة وفد إسرائيلي رفيع المستوى في تونس بمناسبة القمة المعلوماتية في 2005 [14] ولا حتى عن مقاطعة القمة العربية في 2009 التي بحثت في العدوان الإسرائيلي على غزة.

غلبت محاربة التطبيع الثقافي والفني على محاربة أشكال أخطر من التطبيع

يتواصل إلى اليوم حجب المعطيات الرسمية والتحفّظ على الأرشيف الذي يسمح بجرد المصالح الاقتصادية والاتّفاقات الأمنية والعسكرية التي أقيمت مع إسرائيل زمن بن علي بشكل مباشر أو عبر وساطات أمريكية وأوروبية كما تلك التي لم تتأثر بسقوطه. لكن ما يمكن الاعتبار به استنادا إلى المعلومات التي جمعها نشطاء تونسيون وعالميون ضد التطبيع وإن لم تشكل بالضرورة غير غيض من فيض، أن أهمّ رافد للتطبيع هو العلاقات الاقتصادية التي تمرّ عبر المبادلات التجارية[15] والسياحة والاستثمارات خصوصا في ميدان الزراعة والريّ[16].

حركات مناهضة التطبيع: روح الثورة وقصور قواها

في صيف 2005، في الوقت الذي كان نظام بن علي في تونس يسرّع خطواته التطبيعيّة، أطلقت منظمات فلسطينيّة مبادرة "المقاطعة، سحب الاستثمارات، العقوبات" (BDS). جاءت BDS في سياق عرّت فيه الانتفاضة فشل "مسار أوسلو" وتواطؤ السلطة الفلسطينيّة المنبثقة عنه مع الاحتلال. وسرعان ما تحوّلت BDS مع الحملة الفلسطينيّة للمقاطعة الأكاديمية والثقافيّة لإسرائيل (PACBI) التي سبقتها بسنة، وكلاهما مستلهم بدرجة كبيرة من تجربة النضال ضدّ الأبرتهايد الجنوب إفريقي، إلى تهديد استراتيجي لدولة الاحتلال. ولئن كانت الكلمة المفتاح في هذا الحراك هي "المقاطعة"، إلاّ أنّها ليست في تناقض مع مناهضة التطبيع، بل هي تتصدّى مباشرة للمساعي الحثيثة لإسرائيل في شرعنة وجودها وتظهير نفسها كدولة عاديّة وديمقراطية "ضحيّة للإرهاب الفلسطيني" وليس كدولة استعماريّة وعنصريّة لها رصيد إجرامي ثقيل جدا. لكنّ معايير المقاطعة والتطبيع، التي طوّرها حراك BDS بشكل لافت، تتنزّل بطريقة مختلفة على الفلسطينيّين والعرب وبقيّة مساندي الحقّ الفلسطيني. إذ تحمل قضيّة التطبيع بعدًا خصوصيّا في الدول العربيّة التي لازالت مجتمعاتها لا تعترف بإسرائيل.

في تونس، كان بروز مطلب تجريم التطبيع وليد الثورة التي حملت وعد التحرّر السياسيّ وقدرة الشعب على امتلاك قراره. أعطى مناخ الحريّة السياسيّة دفعًا قويّا لتهيكل مجموعات جديدة مساندة للحقّ الفلسطيني. لكنّ جلّها ارتبط بمحاور إقليميّة أو مشاريع حزبيّة أو شخص مؤسّسها، أو بجميعها دفعة واحدة، كالهيئة الوطنية لدعم المقاومة العربية ومناهضة التطبيع والصهيونية التي تأسّست سنة 2011 برئاسة أحمد الكحلاوي، اليساري/القومي نصير الأنظمة العربية الاستبدادية في تونس وسوريا ومصر[17].

لكنّ المجموعتيْن الأهمّ في مناهضة التطبيع والأكثر استقلاليّة عن الأحزاب وانخراطا في الحراك الأممي المؤيد للحقّ الفلسطيني، هما الحملة التونسية لمقاطعة ومناهضة التطبيع مع الكيان الصهيوني، التي تأسّست سنة 2014 من مجموعة من الشباب اليساريّين، أبرزهم الناشطين غسان بن خليفة وسمر التليلي (نسميها "الحملة")، والحملة التونسية للمقاطعة الأكاديمية والثقافية لإسرائيل ("التاكبي" TACBI) التي تأسّست في الذكرى السابعة للثورة في جانفي 2018، والتي ارتكزت بالأساس على مجهودات أستاذ الرياضيّات في فرنسا أحمد عبّاس. ارتبطت "الحملة" في السنوات الأولى بـ BDS، إلى أن أدّى بيانها حول اغتيال محمد الزواري في صفاقس في ديسمبر 2016 إلى انفصال رسمي لم يفسد للودّ قضيّة. فقد تضمّن بيان الحملة إشادة بالمقاومة المسلّحة لا تتوافق مع الخطاب الرسمي لـ BDS، الذي يركّز على المقاومة غير العنيفة، ويربط الحقّ في المقاومة المسلّحة بمرجعيّة القانون الدولي والمنظومة الدولية لحقوق الإنسان، ولا يتبنى حلا سياسيّا محدّدا للقضية الفلسطينيّة (دولة واحدة أو دولتيْن)، وإنما يطالب بالحدّ الأدنى المتمثّل في إنهاء الاحتلال العسكري لأراضي 1967، وحقّ الفلسطينيّين في المساواة واللاجئين في العودة داخل أراضي 1948 [18].

لكنّ السقف السياسي ليس الاختلاف الوحيد بين الحملة التونسيّة وBDS. فاللاحظة الأبرز حول الحملة التونسية، هي تركيزها على التطبيع الثقافي والفني، على حساب المقاطعة الاقتصاديّة ومناهضة التطبيع السياسي والأمني. إذ أنّ أبرز لحظاتها الاحتجاجيّة تعلّقت بتظاهرات فنّية، مثل عرض المسرحي ميشال بوجناح أو فيلم "ووندر وومن". بل أنّ المفارقة، هي أنّ "التاكبي"، التي تهتمّ نظريا بالتطبيع الثقافي والأكاديمي، كانت أنشط وأنجع من الحملة فيما يخصّ المقاطعة الاقتصاديّة، من ذلك نجاحها في وقف استخدام شركة الملاحة الإسرائيليّة "زيم" لميناء رادس في 2018، خصوصا بعد انخراط الاتحاد العامّ التونسي للشغل فيها تزامنا مع تبنيه لـ BDS، أو مجهودات التصدي لرحلات بعض وكالات السفر التونسيّة السياحيّة إلى الأراضي المحتلّة. ويمكن تفسير هذا الخيار من خلال عوامل متضافرة، من بينها الخلفيّة الاجتماعية لأعضاء "الحملة" القادمين من الحراك الطلابي، فأعادوا إنتاج أشكال المساندة الطلابية للقضية الفلسطينيّة، إضافة إلى ما تتطلبه المسألة الاقتصاديّة من جهد استقصائي ليس دائما متاحًا.

وإذ يفسّر مُناضلو الحملة التركيز على التطبيع الفني والثقافي بهدف بيداغوجي، فإنّ هذا الخيار غطّى موضوعيّا على أشكال أهمّ من التطبيع لم تنل الاهتمام الذي تستحقّه. وربما ساهم في بعض الأحيان في عزل القضيّة عن قاعدة نضاليّة أوسع كان يمكن أن تساندها، خلافا لما نجح فيه حراك BDS في المجتمعات الغربيّة من تشبيك وتقاطعيّة وتعبئة واسعة. خصوصا وأنّ تأرجح مقاربة

مناهضة التطبيع الثقافي والفني في تونس، ما بين الضغط للمقاطعة والنزوع أحيانا إلى المنع القانوني أو القضائي، ساهم في خلق سوء تفاهم ورواج تصوّر داخل بعض النّخب الثقافيّة يتسامح مع بعض أشكال التطبيع دفاعا عن الحريات الفنيّة وخوفا من عودة منطق الرقابة. انعكس ذلك مثلا في اقتراح لجنة الحريات الفرديّة والمساواة (COLIBE) في 2018 بتضييق حقّ الجمعيات في التقاضي، بهدف غلق الباب أمام الدعاوى الرامية لمنع عرض أفلام أو تنظيم رحلات اعتبرت تطبيعًا[19].

من جهة أخرى، تميّز تعامل كلا من "الحملة" و"التاكي" بنوع من الحذر فيما يتعلّق بحجّ الغريبة، الذي يشهد سنويا زيارة حاملي الجنسيّة الإسرائيليّة من ذوي أصول تونسيّة. عكس ذلك وعيا بخطورة الانزلاق الممكن نحو الخلط بين اليهوديّة والصهيونيّة، وما يمكن أن ينجرّ عنه من ممارسات تستهدف التونسيين اليهود. ولئن يبقى خيار الصمت حول الموضوع بدل تداوله ديمقراطيّا قابلا للنقاش، خصوصا وأنّ السلطة تحتكره وتستغلّه للتسويق لنفسها، إلا أنّه يبدو مبرّرا. هذا الوعي بضرورة تأكيد فصل اليهوديّة عن الصهيونيّة، ظهر في نشاطٍ لافت بادرت به "التاكي" بمشاركة "الحملة"، لم ينل حظّه من التغطية، لإحياء ذكرى الاعتقالات النازيّة ضدّ التونسيين اليهود في 1942 وتكريم ضحاياها المنسيين في تونس والتأكيد على أنّ "من ينكر المحرقة ينكر النكبة"[20].

صورة أحمد زروقي

من المسيرة الصامتة لنساء تونس تضامنا مع نساء فلسطين، 25 نوفمبر 2023

بعد الثورة غابت الجدّية عن مقترحات تجريم التطبيع مقابل البحث عن إحراج الخصوم

يبقى أنّ نقطة الضعف الأساسيّة في عمل الحملتين، هو عجزهما عن التهيكل والمأسسة واعتماد كلّ منهما إلى درجة كبيرة على مجهودات عدد محدود من الأشخاص. ساهم هذا الضعف التنظيمي في محدوديّة إمكانيات العمل والقدرة على التعبئة. ولعلّ غياب مقترح قانونيّ مكتوب يعكس رؤية واضحة لمناهضة التطبيع، على الرغم من أنّ تجريم التطبيع كان ولا يزال أهمّ مطالب "الحملة" منذ تأسيسها، أبرز دليل على ذلك.

خيارات النصّ الخاطئة، وخطيئة رهان تمريره

"نصوّت عليه أوّلا، ثمّ نأخذ الوقت لدرسه وتنقيحه": هكذا يمكن تلخيص موقف غالبيّة المطالبين بتجريم التطبيع من المقترح الذي عُرض على "مجلس نواب الشعب"، والذي سعى رئيس البرلمان إبراهيم بودربالة بصلاحياته المحدودة لتعطيله، قبل أن ينهي صاحب كلّ السلطة النقاش بـ "كلمة للشعب".

لم تكن المرّة الأولى التي يعرض فيها مقترح قانون يجرّم التطبيع على البرلمان، إذ أودع ما لا يقلّ عن خمسة مقترحات قوانين منذ مقترح حركة وفاء في 2012، ثمّ الجبهة الشعبيّة في 2015. في كلّ مرّة، كان الضغط يشتدّ مع كلّ حرب إسرائيليّة على الفلسطينيّين، أو محاولة أمريكيّة لقبر قضيّتهم. وفي كلّ مرّة، كانت إرادة التعطيل أقوى، وكان منطق المزايدة السياسيّة والبحث عن إحراج الخصوم غالبا على الرغبة في تقديم مقترحات جدّية والتعبئة من أجلها. فقد هدفت معظم المقترحات أساسا إلى إحراج حركة النهضة التي عطّلت منذ المجلس التأسيسي محاولات تجريم التطبيع وتصنيف الصهيونية كحركة عنصريّة، بعد أن استعملت هي نفسها موضوع التطبيع كمطيّة للخروج من الهيئة العليا لتحقيق أهداف الثورة حين باشرت مناقشة مرسوم الأحزاب ومشروع العهد الجمهوري[21].

لذلك حملت جلّ المقترحات المقدّمة ذات مواطن الضعف والمخاطر. فلا تمييز بين أشكال التطبيع، ولا تركيز على التطبيع الرسمي على الرغم من خطورته، ولا معايير دقيقة تضبط الجريمة، في تجاهل لكلّ ما طوّره حراك المقاطعة الفلسطيني والعالمي. فضلا عن طغيان المقاربة الزجريّة، الموغلة في التجريم، على حساب "مقاربة المقاطعة" الباحثة عن النجاعة في التأثير في موازين القوى وعن إقناع الناس بالانخراط والمبنيّة على قاعدة حقوقيّة. وعليه، المحصّلة، التي ظهرت بشكل كاريكاتوريّ في النسخة الأخيرة، هي تجريم معوّم وواسع قد يطال ملايين الأشخاص بعقوبات قاسية، من دون أن يكونوا بالضرورة متورّطين فعلا في التطبيع، ومع إهمال الأخطر، وهو تطبيع أجهزة الدولة والمستثمرين النافذين. لكنّ الوهم السياسي في تمريره، الذي دفع الكثيرين إلى التطبيع مع برلمان الرئيس الذي لا شرعيّة ديمقراطية ولا سلطة حقيقيّة له، لم يستند فقط إلى الزخم الذي خلقته حرب الإبادة الإسرائيلية على غزّة، ولكن أيضا إلى رهان خاطئ على شعارات الرئيس السيادويّة والتي تدعي انتصارا للقضيّة بغرض الاستهلاك الداخلي فقط وإلى استبطان فكرة "القائد المنقذ".

علّقت "إرادة الرئيس" النظر في مقترح القانون وقد كان قاب قوسين أو أدنى من المرور، بعد الشروع في التصويت عليه، في مهزلة إجرائيّة عرّت ما كان واضحا في طبيعة النظام السياسي وزيف شعاراته، واستمراريّة علاقات الهيمنة التي تحكم موقع تونس من الصراع العربي الإسرائيلي قبل وبعد الثورة، وقبل وبعد 25 جويلية. فهي على الأرجح، في أصلها، نفس الإرادة، خارجيّة كانت أم داخليّة أم مزدوجة، التي عطّلت في كلّ مرّة مشاريع تجريم التطبيع وفرضت تواصل أشكاله، والتي يساعدها في كلّ مرّة غياب بدائل حقيقيّة ورؤية واضحة يمكن أن تحوّل مناهضة التطبيع إلى مطلب شعبي وديمقراطي فعلا، قادر على تعبئة الشوارع وتعديل موازين القوى.

لكنّ ما لا يزال البعض يمانع فهمه، هو أنّ ما فشلت الثورة والديمقراطيّة في تفكيكه، سواء في بعض مقوّمات منظومة الاستبداد أو في موقع تونس ضمن النظام العربي وعلاقات الهيمنة الدوليّة، وجد في منظومة الرئيس سعيّد وسيادته الخاوية أفضل استمراريّة وغطاء. الفرق الأساسي، هو أنّ المكاسب المحقّقة منذ الثورة في تعديل موازين القوى وخلق مساحات ديمقراطيّة ومجال حريّة ونضال وعمل جماعي، تتراجع اليوم بشكل مرعب، حين يجرّم العمل السياسي وتُحتكر السلطة من طرف شخص واحد. هكذا، بقدر ما عكس مطلب مناهضة التطبيع نَفَس الثورة، بقدر ما حمل معه مواطن خللها، من ضعف الحراك الاجتماعي والديمقراطي المستقلّ عن السلطة، تنظيميّا وسياسيّا واستراتيجيّا ومضمونيّا، وعجزه على صياغة مشروع تحرّري شامل، لا يعزل الحرية السياسيّة عن الحقوق الاقتصاديّة والاجتماعيّة والبيئيّة واستحقاق السيادة، ولا قضيّة التحرّر الفلسطيني عن تحرّر الشعوب العربيّة من الاستبداد والهيمنة.

1. كما اسماها الباحث مالكوم كار:.Malcolm Kerr, The Arab Cold War: Gamal 'Abd Al-Nasir and his Rivals 1958-1970. Oxford University Press, 3 édition 2004.
2. أسسها الفراد فلنسي أحد أبرز الوجوه الصهيونية للرعيل الاول.
3. على سبيل المثال في 1920 كان لتونس مندوب في المؤتمر العاشر الصهيوني في مدينة بال.
4. التي كان يقدر عددها سنة 1921 بحوالي 48436 نسمة.
5. Michael Laskier, 1994, North Africa Jewery in the Twentieth Century. The Jews of Morocco, Tunisia, and Algeria, New York University Press, New York& London, p.257,
6. بشكل عام، عرفت فلسطين بعد 1933 مع صعود النازية إلى السلطة في ألمانيا ارتفاعا في عدد المستوطنين اليهود المهاجرين إليها "الى أكثر من 30 % من عدد السكان الكلي سنة 1939" ، انظر الى رشيد الخالدي، 2021، حرب المئة عام على فلسطين, قصة الاستعمار الاستيطاني والمقاومة. 1917-2017، الدار العربية للعلوم ناشرون، ص. 66.
7. ومع ذلك من المهم التذكير بأن نصف يهود تونس اختاروا الاستقرار في فرنسا حتى ولو لعب بعضهم دورا مهما في تطوير العلاقات الاقتصادية والسياسية بين فرنسا وإسرائيل.Michael Laskier, 1994, p.347
8. Michael M. Laskier, ISRAEL AND THE MAGHREB AT THE HEIGHT OF THE ARAB-ISRAELI CONFLICT: 1950s – 1970s, Middle East Review of International Affairs, Vol. 4, No. 2 (June 2000), p. 96.
9. Voir Ridha Kefi, Chronique d'une relation discrète, Jeune Afrique, Août 2005
10. Talks between Easterman an d President Bourguiba, 2 September 1964, Switzerland, confidential, CZA, S65/113, The Moshe Sharett Files. Voir, Laskier, 1994, p.305.
11. الخالدي، سبق ذكره، ص. 150.
12. للتذكير رفضت تونس في 1982 استقبال جورج حبش الأمين العام للجبهة الشعبية.
13. "وفقا لتقرير ظهر في صحيفة معاريف الإسرائيلية، تمكن الموساد من تجنيد مسؤولين حكوميين تونسيين زودوه بمعلومات عن أماكن وجود مسؤولين فلسطينيين" انظر الى (Jacob Abadi, "Tunisia and Israël: Relations under stress: Middle Eastern Studies 2017, Vol53 (4 p.507-532
14. تحت ضغط الرأي العام تم التراجع عن استقبال شارون غير انه حضر وفد إسرائيلي مكون من 100 شخص ضم سلفان شالوم ووزيرة الاتصالات داليا اتسيك.
15. أنظر قاعدة بيانات موقع International Trade Center.
16. خصوصا عبر عملاق التكنولوجيا الزراعية الإسرائيلي. Netafim. انظر في هذا الصدد للمقال المميز لأحمد عباس، العدو الصهيوني في تونس. تسارع نسق التطبيع، الاخبار، السبت 19 كانون الثاني 2019,
17. أنظر حواره مع برهان بسيّس، برنامج للتاريخ، قناة التاسعة، فيفري 2022.
18. Omar Barghouti, “Boycott, Desinvest, Sanctions. BDS contre l’apartheid et l’occupation de la Palestine”, La Fabrique éditions, traduit par Etienne Dobenesque et Catherine Neuve-Église, p. 26.
19. تقرير لجنة الحريات الفردية والمساواة، جوان 2018، ص. 83 وما يليها.
20. الحملة التّونسيّة للمقاطعة الأكاديمية والثّقافية لإسرائيل، "تونس 1942. في ذكرى الاعتقالات النازية للمواطنين اليهود"، موقع أوريون XXI، ديسمبر 2020.
21. المولدي القسومي، في مواجهة التاريخ. صدى الهيئة العليا لتحقيق أهداف الثورة في مسار الإصلاح السياسي والانتقال الديمقراطي في تونس، دار محمد علي الحامي، 2021، ص. 171 وما يليها.

قانون الماليّة لسنة 2024:
هيمنة التوجّه المحافظ، بعيدا عن الشعارات

رسم عثمان سالمي

سمية المعمري

صادق "مجلس نواب الشعب" على مشروع قانون الماليّة، من دون معارضة تذكر، وختمه الرئيس قيس سعيّد، هذه المرّة من دون التماس أعذار وحديث عن الإكراهات و"إرث ثقيل". اقتصرتْ مساهمة النواب على بضعة فصول تتعلّق بتيسير بعض اجراءات تسوية الوضعيّة الجبائيّة، وعلى الشروع في انتداب عمال الحضائر بين 45 و55 سنة، طبق القانون الذي صادق عليه البرلمان في 2021، أسابيع قليلة قبل غلقه بدبابة تمهيدا لحلّه. ولم يكن قانون الماليّة لسنة 2024 فقط حبيس المقاربة المحاسبيّة والخيارات القديمة، في تناقض صارخ مع شعارات الرئيس الثوريّة، ولكنّ عنوانه الأساسي كان "المجهول"، حيث لا تزال مصادر الجزء الأكبر من التمويل الخارجي (وشروطها) مجهولة تماما، في ظلّ تغييب فرضيّة الاتفاق مع صندوق النقد الدولي هذه المرّة. في هاتين الصفحتين، اخترنا إعادة نشر مقتطفات من مقالين أحاطت فيهما الكاتبة بأبرز أبعاد مشروع قانون الماليّة والميزانيّة بالتزامن مع مناقشته (المحرّر).

المجهول عنوان المرحلة القادمة

يبدو جليا أن العنوان الأبرز للميزان الاقتصادي لسنة 2024 هو ملفّ المديونية، إذ من المتوقع أن يرتفع حجم دين الدولة في نهاية السنة القادمة مقارنةً بالسنة الحاليّة ليبلغ 139976 مليون د. (79.81 % من الناتج المحلي الإجمالي)، في مواصلة لسياسة الاقتراض على المدى القصير لخلاص ديون على المدى الطويل وبمعنى أدقّ الاقتراض بتكلفة أعلى لسداد ديون بتكلفة أقل.

وتؤكد وثيقة ميزانية الدولة للسنة القادمة أن الحكومة الحالية انخرطت في هذه الدائرة المولّدة للفقر وبشكل أكثر عبثيّة. فبعد أن وقع إعداد ميزانية 2023 على فرضية الاتفاق مع صندوق النقد الدولي الذي لم يبرم، تمّت بلورة ميزانية 2024 في جزء هامّ من مواردها على المجهول. فإلى جانب الالتجاء إلى السّوق الماليّة الداخليّة للحصول على قروض بجملة 11743 مليون د.، سيتم الالتجاء إلى التداين الخارجي لتعبئة 16445 مليون د. منها 10307 مليون د. بعنوان "قروض أخرى" مصادرها غير معلومة. ويُلحظ هنا أنّ ميزانية الدولة لم تتضمّن قروضا من السوق المالية العالمية، بسبب تعثّر الاتفاق مع صندوق النقد الدولي.

في هذا السياق، ينّسم تعاطي منظومة 25 جويلية مع صندوق النقد الدولي "بالنفاق السياسي"، إذ يستعمل خطاب السيادة لتفسير عدم إمضاء الاتفاق، بما يتضمنه من إملاءات "تهدّد السلم الاجتماعي"، مع ترديد شعار "التعويل على الذات"، بما يفهم منه الاستغناء عن الصندوق. في حين أنّ المفاوضات مع صندوق النقد ما زالت جارية إلى حين التوصّل إلى اتفاق، كما أكّدت عليه وزيرة المالية خلال جلسة استماع أمام لجنة المالية بالبرلمان في 8 نوفمبر 2023.

يبدو إذًا أنّ الحكومة لا تزال تعوّل، لتعبئة موارد الميزانية المبنيّة للمجهول، على الاتفاق مع صندوق النقد الدولي كفرضيّة أولى، من خلال إبرام القرض البالغ 1.9 مليار دولار لتتمكّن في مرحلة ثانية من تغطية بقية النقص عن طريق السوق المالية العالميّة. تتّضح معالم هذه الفرضية بقوّة من خلال محور "إصلاح الوظيفة العمومية" والذي تتقاطع مضامينه مع تصوّر الصندوق في إطار التحكم في كتلة الأجور. تبرز بذلك ازدواجيّة التعاطي مع هذا الملف، الذي يسوّق له باعتباره انتصارا لرئيس الجمهورية في كلتا الحالتيْن: ففي حالة إبرام الاتفاق فقد نجح الرئيس في "فرض شروطه" على صندوق النقد وفي حالة فشل الاتفاق فقد حافظ الرئيس على السيادة الوطنية وعلى مبدأ التعويل على الذات.

شعار "الاعتماد على الذات" يُحيل إلى التساؤل حول المصادر الذاتيّة التي قد يعوّل عليها سعيّد لجمْع التمويلات. فالصلح الجزائي، الذي يقدّمه الرئيس كحلّ سحريّ لاسترجاع الأموال قد أثبت الواقع إلى حدّ الآن فشله مع نهاية المدّة القانونيّة، وأنّه لا يمكن أن يكون بديلا. إذ لم تتضمّن موازنات السنة القادمة مداخيل ذاتية بعنوان الصلح الجزائي. فضلا عن أنّ المرسوم المنظم له يضبط طريقة توزيع موارده الاستثنائيّة.

أمّا الأملاك المصادرة، التي تحوّل تركيز الرئيس إليها، فستقفز مداخيلها إلى 520 مليون د. في حين أنها كانت تتراوح بين 40 مليون و50 مليون د. بين سنة 2021 وسنة 2023. ما يعكس وجود نيّة لتصفية هذا الملفّ سنة 2024 عبر التفريط في الأملاك المصادرة المتبقيّة أو ربّما أيضا مراجعة ما تم التفريط فيه لوجود "شبهات فساد" تحدّث عنها الرئيس. ولكن حتى في حالة صدقيّة التوقّعات، لا تمثّل مداخيل المصادرة سوى نسبة 0.7 % من حجم الميزانية.

وبالعودة إلى مقولة "التعويل على الذات" وإذا استثنينا اللجوء إلى إمكانية التفويت في بعض المؤسسات العمومية والتي لا يزال الرئيس ينفيها، لم يتبقّ لنا سوى فرضية الاعتماد على التمويل المباشر من قبل البنك المركزي لموارد الخزينة بعد مراجعة استقلاليّته. في هذا الإطار، اعتمدنا على مقترح القانون المتعلق بتنقيح القانون عدد 35 لسنة 2016 الذي يضبط النظام الأساسي للبنك المركزي التونسي والذي ينصّ على سقف 20 % من معدّل إيرادات الميزانية في السنوات الثلاث السابقة، للقيام بعملية محاكاة لحجم التمويل الذي يمكن بلوغه. فكانت النتيجة حجم تمويل أقصى في صورة المصادقة على مقترح القانون كما هو، في حدود 7023 مليون د.، أي ما يمكن أن يغطي 68 % من موارد الميزانية مجهولة المصادر، ليتم تغطية بقية العجز على الأغلب من السوق المالية الداخلية. في هذه الحالة سيؤثر هذا التوجه بدرجة كبيرة على تمويل الاقتصاد الحقيقي عبر خلق أزمة سيولة من خلال الالتجاء في نفس الوقت للبنك المركزي والبنوك التجاريّة.

يتجلّى من خلال ذلك، أنّ الشاغل الرئيسي للحكومة خلال السنة القادمة سيكون البحث عن مصادر التمويل لميزانية عنوانها الأبرز مزيد تعميق أزمة المديونيّة العموميّة في مواجهة خيارين وهما صندوق النقد الدولي -السيناريو الأفضل بالنسبة للحكومة- والبنك المركزي إضافة إلى البنوك المحلية، وهو ما يسقط شعار التعويل على الذات المجعول للاستهلاك الداخلي.

منوال النموّ لسنة 2024، مجرد عناوين فضفاضة

قام تقدير ميزانية الدولة على أساس فرضيّة تحقيق نسبة نموّ في حدود 2.1%. وحسب نصّ الميزان الاقتصادي، استندتْ هذه الفرضية على تحسّن الإنتاج الفلاحي في المجالات الثلاثة المحدّدة للاقتصاد الفلاحي التونسي وهي ارتفاع إنتاج الحبوب بثلاثة أضعاف ليبلغ 15 مليون قنطار سنة 2024 مقابل 5.4 مليون قنطار للسنة الحالية إضافة إلى ارتفاع الإنتاج في قطاعيْ التمور وزيت الزيتون الموجّهين للتصدير ما سيفضي إلى تحقيق نسبة نمو قطاعية بـ 1.8 %. في المقابل، تتوقّع الجهات الرسمية تواصل الجفاف ما يضع صدقيّة فرضيّاتها محلّ تشكيك. إلى جانب ذلك، افترضتْ الحكومة ارتفاع القيمة المُضافة للقطاع الصناعي بنسبة 2.2 % عائدة إلى عدّة عوامل، من أهمها تحسّن أداء الصناعات العمليّة الموجّهة للتصدير وقطاع البناء والرفع من نسق إنتاج الفسفاط.

تعبّر التّوقّعات الكميّة الحكوميّة عن قدر من التفاؤل، ظهر أيضا في خطاب رئيس الحكومة أمام "البرلمان". لكنّه يبدو "تفاؤلا طائشا" بالرجوع إلى قانون المالية التعديليّ لسنة 2023 الذي خفّض نسبة النمو إلى 0.9 % بعد افتراض 1.8 % في القانون الأصلي. وبرّرت الحكومة تراجع نسبة النموّ المتوقّعة إلى النصف بتواصل الجفاف والحرب الروسيّة- الأوكرانية، وكأنها ليست على علم مسبق بهما، في محاولة للتنصّل من المسؤولية وإلقائها على عوامل موضوعية.

شعار "الاعتماد على الذات" يدفع للتساؤل عن المصادر الذاتيّة التي يعوّل عليها سعيّد

إلاّ أنّ مضمون مشروع الميزان الاقتصادي يبيّن أنّ العامل المحدّد في حالة الركود التضخّمي (stag-flation) لسنة 2023 يتمثّل في تقليص واردات المواد الأوليّة ونصف المصنعة بـ 6.4 % الضّروريّة للنشاط الصناعي بالإضافة إلى تراجع توريد المواد الغذائية بـ 5.5 % نتيجة الأثر المزدوج لتراجع الكميّات الموردّة وانخفاض مستوى الأسعار العالميّة خصوصا الحبوب والزيوت النباتيّة. يدحض ذلك حجة رئيس الجمهورية في تسويغ ندرة المواد الغذائية بالاحتكار بل ويؤكّد أكثر من ذلك أنّ تقليص التوريد في المواد الأساسيّة هو خيار السّلطة بهدف الحفاظ على بعض المؤشرات الاقتصاديّة (الميزان التجاري، احتياطي العملة الصعبة...) وهي رسائل موجّهة إلى صندوق النقد الدولي مقابل عدم إيفائها بالتزاماتها محليّا.

وقد نصّ الميزان الاقتصادي على أنّ رهان الحكومة للسنة القادمة يرتكز على تجاوز حالة الركود التضخمي، عبر تعزيز الدور الاجتماعي للدولة واسترجاع طاقات الإنتاج في القطاعات الاستخراجية ودعم إنتاج الطاقات المتجددة وإدماج القطاع الموازي وتعزيز الاستثمار الخاص إلى جانب التسريع في المشاريع العمومية وأخيرا تحقيق الأمن الغذائي. فما تسمّيه الحكومة منوالا للنموّ هي فقط عناوين فضفاضة تضمّن سنويا في الوثائق المصاحبة لقوانين الماليّة، والتي تحوّلت إلى وظيفة إداريّة محاسباتية ركيزتها الواضحة التحكّم في جملة من الموازنات الماليّة لخلاص الأجور والديون.

مقاربة اجتماعية مغشوشة

تُعتبر المسألة الاجتماعية، أو بالأحرى الاستثمار في "خطاب الفقر"، من رَكائز الخطاب السياسي للرئيس قيس سعيد. لكنّ ذلك لم يترجم عبر إجراءات اجتماعيّة في مرافق أساسيّة كالنقل والصحّة ومنظومة الدعم يمكن أن تغيّر واقع الفئات الهشّة. إذ يَخلو قانون الماليّة من أي إجراء خُصوصي يَهمّ قطاع الصحّة المُتهاوي. فبالإضافة إلى تَجميد الانتدابات -رغم النّقص الفادح الذي يشهده قطاع الصحّة في الموارد البشرية- لم تَهتمّ السلطة التنفيذية بحلّ معضلة مديونية المستشفيات العمومية المتفاقمة لصندوق التأمين على المرض أو لكليهما تجاه الصيدليّة المركزيّة، لتتواصل أزمة فقدان الأدوية.

في المقابل، نجد إجراء "إحداث حساب خاص في الخزينة لتمويل التنقلات الحضرية"، الذي يهدف إلى معاضدة مجهود الدولة في تمويل بعض عمليات تعهّد وصِيانة البنية التحتية ومعدّات النقل العمومي الحضري، وتمويل بعض الاستثمارات الخصوصية الصغيرة والمبتكرة في مجال التنقلات الحضرية، وكذلك الدراسات ذات العلاقة بالتوجهات الوطنية للتنقلات الحضرية. يعني ذلك أنّ اعتمادات الحسّاب ستكون مُشتّتة تقريبا بين كل المجالات، من دون أثر ملحوظ وناجع في مجال محدّد كالصيانة مثلا. كما أنّ موارده ستأتي بالأساس من معاليم تسجيل العربات ورخص السياقة وخدمات إداريّة أخرى، ليتمّ تحميل الطبقة الوسطى أعباء إضافيّة وتتهرّب الدولة من واجب الاستثمار العمومي في القطاعات الاستراتيجيّة ومن دون نجاعة تذكر.

أمّا بخصوص أزمات فقدان الموادّ الغذائية وغلاء أسعارها، فلم تتجاوز الإجراءات منطق الترقيع. من ذلك التخلّي عن ديون ديوانية تُقدّر بـ 4.5 مليون د.، وقرض مُسنَد من صندوق إعادة هيكلة المؤسسات في حدود 2 مليون د.، لفائدة شركة اللحوم. وهي مبالغ بعيدة عن حلّ الأزمة الماليّة الهيكليّة لهذه الشركة وديونها المتراكمة (36.25 مليون د.). لكنّ الإجراء الأبرز في هذا الصدد هو وَقف العمل بالأداء على القيمة المضافة بنسبة 19 % لمادّتي القهوة والشاي، بغرض تَجاوز الاضطراب في التزوّد بِهما والتحكّم في سِعرَيهما. ومن الملاحظ أنه منذ سنة 2016، تنتفع مادّتا السكر والأرز بهذا الإجراء. ورغم ذلك، فإن هذين المنتوجين شبه مفقودين في السوق التونسية (باستثناء العلامات الأجنبيّة غالية السعر بخصوص الأرزّ). وإذ يُعتبر وقف العمل بالأداء على القيمة المضافة ضرورة اجتماعية ويجب سَحبه على جميع المواد الأساسيّة، إلا أنه يتطلب حلّ إشكالات التزوّد أوّلا حتى يكون له معنى. فالمشكلة الأساسية تكمن في أزمة السيولة التي يُعاني منها ديوان التجارة، والتي عَرقلَت توريد هذه السّلع بنسق يُغطّي احتياج السّوق.

الدعم: "مَا يُعطى باليُمنى يُؤخَذ باليُسرى"

أمّا بخصوص ملفّ الدعم، فقد تعامَلَت معه الحكومة بمقاربة جبائيّة. ورغم كلّ ما قِيلَ وأنفِقَ طيلة السنوات الفائتة حول الدّراسات والبرامج المخصّصة لإصلاح منظومة الدعم بدعوى توجيهه إلى مُستحقّيه، إلا أنّ السّلطة التجأت إلى الحلول السّهلة التي ستَكون لها نتائج عكسيّة. إذ تتعلّق الإجراءات بالترفيع في نسب الأتاوات على المطاعم السياحية المُصنّفة والمقاهي المصنّفة وقاعات الشاي، وكذلك على الملاهي والنوادي الليلية غير التّابعة لمؤسسة سياحيّة، والكباريات ومحلات صنع المرطبات. كما تقرّر توسيع مجال تطبيق الأتاوة الثانية لتشمل المؤسسات السياحيّة الحانات وصناعات المشروبات الغازية والجعة والخمور والمشروبات الكحولية، وتوسيع ميدان تطبيق معلوم الإقامة بالنزل المُصنّفة ليشمل دور الضيافة وغيرها من الكراءات السياحيّة مع الترفيع في المعلوم للأجانب، إضافة إلى إحداث معلوم على مشتقات الحليب -باستثناء "الياغورت".

نظريّا سنُمكّن هذه الإجراءات من تعبئة موارد إضافيّة لصندوق الدعم من قطاعات من المفترض أنّها لا تتمتّع بالدعم، باستثناء الأجبان التي ما زالت تعتبرها الدولة من ضمن الكماليات. أمّا واقعيّا، وفي ظلّ تحرير الأسعار وضُعف الجهاز الرّقابي، دائمًا ما يتمّ تحميل عبء هذه الزيادات على المُستهلكين عن طريق الترفيع في أسعار المنتوجات والخدمات المشمولة بالترفيع في الإتاوة. يتّسم هذا التمشي بتناقض جوهري بين ادّعاء الحكومة القائم على الحفاظ على الدعم ومن ورائه القدرة الشرائيّة وبين ما سيُنتِجه فعليّا من ضغط تضخّمي. نجد دائما أنفسنا أمام سياسة "مَا يُعطى باليمنى يُؤخَذ باليسرى"، لأنّ التناسق على مستوى هذا التوجّه يفترض تجميد أسعار السّلع والخدمات المعنيّة، حتى يتحمّلها المنتج وليس المستهلك.

يتم رفع الدعم بطرق ملتوية عبر عدم توفير الموادّ المدعومة

هذا الهاجس المالي المُتعلّق بمنظومة الدّعم غير مَعزول عن الضغط الذي مُورس بخصوصه طيلة العقد الأخير من قبل صندوق النقد الدّولي. بالنّظر إلى السياسة الاقتصاديّة العامّة نَستنتج أنّ الحكومة تُفكّر بذهنيّة صندوق النقد، من خلال اعتبار الدّعم عبءًا وليس ضرورة لتعويض الفئات المُتضرّرة من سياسة ضعف الأجور التي انبنَى عليها المنوال التنموي الحالي. فهي بصدد رفع الدعم بطرق ملتوية عبر عدم توفير الموادّ المدعومة، رغم أنها تحتَكر توريدها. كما أنها بصدد تمويل صندوق الدّعم عن طريق الزيادة في سعر سلع أخرى بشكل غير مباشر عبر الإتاوات.

الجباية: المنظومة المُختلّة

تَتوقّع وزارة المالية أن تَبلغ المداخيل الجبائية للسنة القادمة 44050 مليون د. بنسبة تطوّر 11.6 %، وهي تُمثّل 89.6 % من مداخيل الدولة. فيمَا تُحافظ المداخيل غير الجبائيّة على نفس المستوى الهزيل بـ4760 مليون د، متأتّية بالأساس من الهِبَات والأملاك المُصادرة والمساهمات العمومية وتسويق المحروقات، إضافة إلى عائدات عبور الغاز الجزائري. يُشير تواصل التعويل المُفرَط على الجباية إلى عجز الدولة عن خلق الثروة. ويُعتبَر هذا المؤشّر أحد ميزات المنوال التنموي المتآكل، لأن تطوّر حجم العائدات الضريبية راجع إلى الزيادة السنوية المُتواصلة في النسب واستخلاص جزء من الديون المثقلة على الشركات وليس من توسّع القاعدة الضريبية، أي تَوَسّع المشمولين بالأداء نتيجة تطوّر الاستثمار.

يُحيل ملف الجباية بشَكل مباشر إلى العدالة الاقتصادية والاجتماعية وإلى خلق الثروة وإعادة توزيعها. وبالنّظر إلى هيكلة المداخيل الجبائية في قانون الماليّة، يتراءى لنا جيّدا مواصلة التعويل على المنوال التنموي المُعتمَد منذ ما يَفوق النصف قرن، والذي ما انفكّ يُوسّع الهوة بين الأغنياء والفقراء ويُبرز السطوة الإقتصاديّة للشركات. إذ تَبلغ الضريبة على الدخل 12383 مليون د. (68 %) منها 8695 مليون د. مُقتطعة من الأجور من جملة الأداءات المباشرة، بينما تبلغ الضريبة على الشركات 5774 مليون د. (32 %)، منها 1725 مليون د. فقط حجم مساهمة الشركات البترولية. وتجدر الإشارة هنا إلى أنّ المبالغ المذكورة لا تُشكّل المساهمة السنويّة الخالصة للشركات البتروليّة، لأنّ ثلثها يُمثّل استخلاص ديون مُتراكمة تجاه الدولة.

وبخصوص هيكلة الأداءات غير المباشرة التي ناهزت 25893 مليون د.، يُواصل الأداء على القيمة المضافة استحواذه على نصيب الأسد من إيراداتها الجمليّة بنسبة 46 %. هذا الأداء يَتحمّله المستهلك وليس المنتج، وقد تمّ إقراره سَنة 1988 بناء على برنامج الإصلاح الهيكلي مع صندوق النقد الدولي، ثمّ توسيع مجاله والترفيع في نسَبه لتعويض تراجع مداخيل المعاليم الديوانية على الواردات من الاتّحاد الأوروبي بعد اتّفاق التجارة الحرّة لسنة 1995. وتتميّز الأداءات غير المباشرة بطابعها التنازلي لأنها مُلقَاة بالأساس على كاهل المستهلكين من متوسّطي إلى منعدمي الدّخل، وهو أحد أسباب تعمّق الفوارق الاجتماعيّة، خاصّة عندما تمّ التخلّي منذ سنة 2007 عن الأداء على القيمة المضافة على السلع الفاخرة التي كانت تبلغ نسبتها 29 %.

كما يواصل قانون الماليّة في خيار الامتيازات الجبائيّة، وخصوصا إعفاء الشركات المُحدثة سنة 2024 و2025 من الضريبة على الدخل أو من الضريبة على الشركات لمدّة 4 سنوات (مع استثناءات بعض القطاعات ذات الربحية العالية). لكن هذه الامتيازات تحوّلت في أحيان كثيرة إلى مدخل للتحيّل عن طريق إحداث شركات تُشهِر إفلاسها بعد التمتع بالإعفاء. كما لم يتمّ التفكير في استعمالها كأداة للتقليص من هشاشة العمل في القطاع الخاصّ، عبر ربطها بالقدرة التشغيلية ومدى احترام الحقوق القانونية للأجراء.

علاوة عن الحديث عن العدالة الجبائيّة التي تُصبح من دون مَعنَى في ظلّ المنوال التنموي الحالي، فإن منظومة الحكم الحالية لا تطرح أيّة تصوّرات لتقليص الفوارق الاجتماعية واللاّمساواة. إنّ السياسة الماليّة والتي تقول الحكومة إنها تتوافق مع المخطط التنموي 2025-2023، ستبقى مبنيّة على ثنائيّة الامتيازات الضريبيّة والتنازليّة التي تُكرّس الهوّة بين الفقراء والأغنياء، لأنّ أغلبيّة العائدات الجبائيّة متأتيّة من أصحاب الدخل المُنخفض عن طريق الضريبة المباشرة على الدخل والضريبة غير المباشرة على السلع (الأداء على القيمة المضافة ومَعلوم الاستهلاك).

ترتبط سياسة الحدّ من الإنفاق العمومي التي يتواصل اعتمادها، عضويا، بزيادة الضغط الضريبي، وتندَرج ضمن وصفة الإصلاح التقليديّة الخاصّة بصندوق النقد الدّولي. ورغم أنّ الهاجس المالي واضح في قانون الماليّة في السعي وراء تعبئة أكثر ما يمكن من الموارد، إلاّ أنّ التوجّه المحافظ هيمن على مضامينه، إذ يفتقد إلى تصورات إصلاحيّة قادرة في آن واحد على تقليص الهوة الإجتماعيّة وجَمع مداخيل إضافية، من قبيل مراجعة جدول نسب الضريبة على الدخل في اتجاه أكثر تصاعديّة.

كتب مختارة

أم كلثوم وسنوات المجهود الحربي

كريم جمال

دار تنمية، القاهرة، 2022

في الوقت الذي توارى فيه معظم مثقفي مصر عن الأنظار، في أعقاب "النكسة،" وقد شعروا أنهم جزء من الهزيمة، كانت أمّ كلثوم تحاول لملمة جراح أمّة بأسرها. بمنديل تمسح به عرقها ومصدح تخاطب عبره قلوبا انكسرت، انطلقت "الستّ" فيما وصفه الباحث المصري الشاب، كريم جمال، "سنوات المجهود الحربي".

الكتاب يجوب بنا شرقا وغربا، حيث جالت أمّ كلثوم، محمّلة بقضية وعائدة بما قد يعيد للمصريين الأمل. في معظم تلك الحفلات وجدت جمهورا يبحث بدوره عن شيء ينسيه الهزيمة وما بعدها.

ستشعر، وأنت تنتقل بين صفحات الكتاب، بأنّ أمّ كلثوم كانت بمثابة أمّة. لم تكتف بالغناء، بل لعبت دورا هامّا في إذابة الجليد بين القاهرة وعدد من الدول، لعلّ من أبرزها تونس. وأسرّ لي الكاتب أنّه استمتع أيّ استمتاع وهو يكتب الجزء الخاص بليالي "الستّ" التونسية.

ولنقف عند أهمية تلك السنوات، يذكر كريم جمال أنّ ما تقاضته أمّ كلثوم وفرقتها عن حفلتين في مدينة بعلبك اللبنانية كان يضاهي قيمة الصادرات المصرية من التفاح من لبنان.

التوثيق في الكتاب كان مكثّفا. لكلّ تفصيل تأصيله، وبعض التفاصيل كانت شديدة الدقّة. الجهد البحثي كان خرافيا، حتّى تخال أنّك في سباق مع الزمن والمسافات.

لم يفتْ الكاتب أن يعود بنا إلى ما كتبته صحف البلدان التي جالت بينها أمّ كلثوم، حتّى يرمي بنا إلى أصداء الحفلات وهوامشها وكواليسها.

لكن، لم يكن قرار الغناء سهلا. بعد خطاب التنحي لجمال عبد الناصر، يذكر الكاتب أنّ أمّ كلثوم انسحبت في صمت لتفكّر. "كانت تحاول البحث عن دور قادم لها، ولكن هذه المرة وسط ضباب الهزيمة وقسوة الكابوس". وفي غمرة الحفلات، كانت وفاة عبد الناصر. "فكانت سنواتها الأخيرة مجرد تشبث بعالم ينهار وتعلق بمرحلة تاريخية كاملة أغلقتها مصر بالدموع".

قد تتّهم أم كلثوم بتماهيها مع مختلف الأنظمة التي تعاقبت على حكم مصر وهي على قيد الحياة، انطلاقا من الملك فاروق، الذي فاجأ البورجوازية المصرية حين منح الفنّانة الفلاّحة الصاعدة نيشان الكمال. لكن، لا أحد ينكر فضلها على بلدها وهي تحاول إعادة الأمل بعد هزيمة نكراء أنهت نظاما وتيّارا سياسيين، حتّى رُفعت إلى "مصافّ أنبياء الوطن وبطلات السير الشعبية".

وأنت تكابد من أجل الإسراع بالانتهاء من الكتاب المشوّق، ستنتهي إلى أنّك قرأت ما أبعد من "سنوات المجهود الحربي" لأمّ كلثوم: أنت انتهيت للتوّ من الاطّلاع على مقاربة فريدة في قراءة تاريخ مصر والدول العربية في أحلك ظروفها.

(مراجعة بسام بوني)

THÉORIE DU DRONE

GRÉGOIRE CHAMAYOU

La Fabrique éditions, 2013

قتل رحيم لأنه دقيق وخفيف على المدنيين، مقارنات بقصف دريسدن وهيروشيما، دروع بشرية، وتعالٍ أخلاقيّ يفاوت في القيمة الإنسانية للمتحاربين. كادَ كتاب "نظرية الطائرة بلا طيار" للباحث الفرنسي في الفلسفة غريغوار شامايو أن يكون معاصرا فوريا، لولا أنّه نشر في 2013 وحرب إدارة أوباما بالطائرات المسيرة (في باكستان وأفغانستان واليمن ومناطق أخرى) لم تنته بعد.

يبدأ شامايو في مساءلته لما تعنيه الطائرة بلا طيار بالتقنيات والوسائل، موضحا المبادئ والسلمات النظرية لـ "صيد الإنسان" وما تعنيه الحياة وأشكالها للمحلل العسكري، والآثار النفسية للقتل عن بعد. شيئا فشيئا، تتضح صورة قاتمة راهنة مخيفة، حيث عوضت مكافحة التمرد المؤطرة قانونيا بمكافحة الإرهاب المخالفة غالبا للقانون الدولي، على مدة ثلاثين سنة تقريبا (عند نشر الكتاب)، وتطورت إيتيقا موت جدّ حديثة تفسر كيف "نقتل جيدا"، وأصبح فيها مقاتل المعكسر المهيمن (المقاتل الإمبريالي) محصنا ضدّ الموت والخطر بصفة عامة. تلك الحصانة كمفهوم تغزو الحقل السياسي والقانوني والتصورات المجتمعية لما تعنيه الحرب، لتبرّر قواعد مخالفة للقانون الدولي، ولتخلق عتبات اعتباطية (مثل عتبة عدد الخسائر الجانبية المدنية المسموح بها في ضربة طائرة مسيرة - أقل من ثلاثين مدني، أو عتبة شبهة الإرهاب حسب محدثات الهواتف) تطبع قتل المدنيين في إطار شبهات أو لتواجدهم في مكان هدف الطائرة. هذه الحصانة تبقى ضعيفة معياريا وقانونيا، ولكنها تحصن في حدّ ذاتها بإنتاج رضا ممول بسخاء في الجامعات والإعلام (وعند مراجعة الإنتاج الممول، تتضح ضحالته)، وبعدم وجود سلطة مضادة ذات وزن أو فاعلية. عند تحرك مجموعات ضدّ لا قانونية استعمال الطائرات بلا طيار، تغرق النقاشات (أو المحاكمات) في التفاصيل والإجراءات المعتمدة وآراء الخبراء في ظلّ غموض قانوني شامل، مما يعقّدُ تكوّنَ معلنٍ واضح يوحّد المجهودات المضادة نحو تيار أو سلطة مضادة للطائرات بلا طيار وإيتيقا الموت. وهكذا، يرخص للدولة المستعملة للطائرة بلا طيار في أن تحارب "دفاعا عن النفس"، مع رخصة للقتل، تستخدم أينما تريد (المجال كله ساحة معركة)، مع انتظار ضمني بالتهنئة على حفظ حياة المدنيين.

كلما تعمق شامايو في تساؤلاته الإيتيقية والقانونية والسياسية، تضاءلت الطائرة بلا طيار أمام سؤال حارق: أي قانون دولي أمام معسكر مهيمن في نفس الوقت على التقنية (وخاصة على تقنيات عسكرية مجردة من الإنسانية كالطائرات بلا طيار) وعلى إنتاج وتسويق المعايير؟

(مراجعة شادي نابت)

PRISONNIER DE JÉRUSALEM
UN DÉTENU POLITIQUE EN PALESTINE OCCUPÉE

SALAH HAMOURI

Editions Libertalia, Collection Orient XXI, 2023

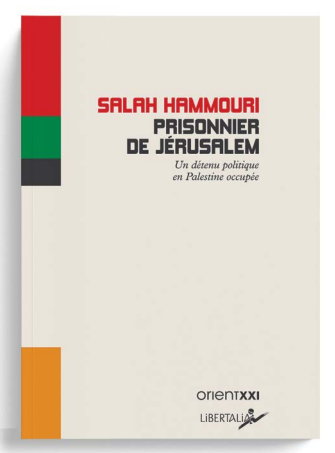

يتضمن الكتاب شهادة المعتقل السياسي الفلسطيني صالح حموري الذي أبعدته السلطات الإسرائيلية إلى فرنسا في 17 ديسمبر 2022 بعد أن قضى أكثر من 10 سنوات في السجون الاسرائيلية.

هذه الشهادة نقلتها أرمال لابوري سيفن وهي كاتبة ومترجمة فرنسية ألّفت مع إيال سيفان كتابا بعنوان "مقاطعة مشروعة" من أجل المقاطعة الثقافية والأكاديمية لدولة إسرائيل.

ولد صالح حموري سنة 1985 من أب فلسطيني وأمّ فرنسية، نشأ وكبر في "ضاحية البريد" في القدس الشرقية. وهو يعيش حاليا في فرنسا حيث يواصل تقديم شهاداته ويحكي قصة فلسطين تحت الاحتلال الإسرائيلي.

وفي صفحات الكتاب الـ 105، ركّز حموري في البداية على وصف مضايقات الشرطة والقضاء العسكري أثناء اعتقاله والتحقيق معه في مركز "المسكوبية" أول مرة سنة 2001 بسبب نشاطه في نقابة للتلاميذ، ثم تناول بالتفصيل السنوات العشر التي قضاها متنقلا بين عدة سجون (ها شمير، بير شيفا، عوفر، ماجدو، كاتزين بالنقب وغيرها)، في أغلب الوقت من دون محاكمة ولا أدلة تدينه ومن دون توجيه أية تهمة له وفي بعض المرات بموجب قرار المحاكم العسكرية بالسجن الإداري، وهو إرث بريطاني يتمثل في اعتقال الشخص لمدة ستة أشهر قابلة للتجديد وبقرار من المحكمة من دون تمكين المسجون ومحاميه من الاطلاع على الملف ولا على التهمة الموجهة إليه...

تأتي رمزية قصة صالح حموري، ليس فقط لوصفها الاضطهاد والمضايقات السياسية التي يعاني منها الفلسطينيون ولكن أيضا لضعف وحتى "جبن وزارة الخارجية الفرنسية عندما يتعلق الأمر بالتدخل لدى السلطات الإسرائيلية فيما يخص حقوق المواطنين الفرنسيين المعتقلين في السجون الإسرائيلية".

وتكمن أهمية الشهادة في الوصف الدقيق لمنظومة "الاعتقال" الإسرائيلية التي عانى منها أكثر من مليون فلسطيني في الضفة الغربية وقطاع غزة المحتلتيْن منذ سنة 1967، في مراكز التحقيق التي يديرها جهاز "الشاباك" والسجون تحت إشراف "مصلحة السجون الإسرائيلية" التي تعمل باستمرار على صياغة نفسية المعتقل من جديد وتطويعه وفق إرادتها وإبعاده عن المقاومة في حال تحرره، كما طوّرت بين الحين والآخر من أساليب التعذيب بحق الأسرى الفلسطينيين، إلا أن التعذيب النفسي يُعدّ من أكثر الوسائل التي تستخدمها.

وفي مقاومة هذه الآلة القمعية، تطوّرت "الحركة الأسيرة الفلسطينية" عبر إحداث وإدارة تنظيم خاص بالأسرى يعنى بتنظيم أوضاعهم الداخلية وتمثيلهم أمام الإدارة. كما نجحت في تحويل الزنازين والعنابر إلى "أكاديميات" للتكوين السياسي والفكري.

ما تمتاز به شهادة صالح حموري هو ابتعاده عن تقديم نفسه ورفاقه في السجون كـ "مظلومين" أو "أبطال"، بل هم فلسطينيون تسلط عليهم "نظام احتلال قمعي"، يعيشون أوقاتا صعبة في أغلب الأحيان، وأخرى من الفرح أثناء زيارات العائلات وأوقاتا لمطالعة الكتب وأثناء حصص الدروس المخصصة لتعلم التاريخ والفلسفة والعلوم السياسية وغيرها من العلوم. "سجين القدس" هي شهادة على نجاح الفلسطينيين في أن تزيدهم محنة الاعتقال علما.

(مراجعة أحمد كرعود)

ÉTOUFFER
LA RÉVOLTE
LA PSYCHIATRIE CONTRE LES CIVIL RIGHTS, UNE HISTOIRE DU CONTRÔLE SOCIAL
JONATHAN M. METZL
Éditions Autrement, 2020
Traduit de l'anglais: The Protest Psychosis : How Schizophrenia Became a Black Disease", Beacon Press, 2010.

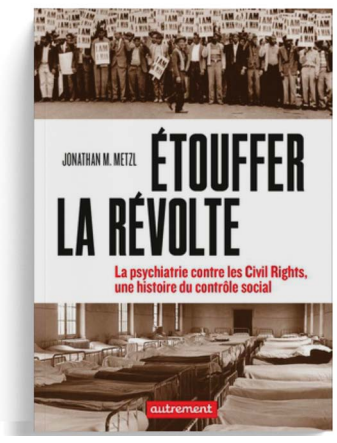

في كتابه "قمع التمرد، الطب النفسي ضد الحقوق المدنية: تاريخ من التحكم الاجتماعي"، يغوص جوناثان مـتزل، وهـو طبيب نفسي وباحث في الأنثروبولوجيا الطبية، في أرشيف مستشفى أيونيا بولاية ميشيغان في شمال الولايات المتحدة، ليرصد تطور تمثلات مرض السكيزوفرينيا أو الفصام واستعمالاته المختلفة في سياق التغيرات الاجتماعية التي عرفها المجتمع الأمريكي مع تطور الحركة النسوية وخصوصا حركة الحقوق المدنيّة للسود.

حسب ميتزل، يظهر تأثّر خطاب الطبّ النفسي الأمريكي بنظريات التفوق العرقي للبيض منذ القرن التاسع العشر، حيث نجد في المجلّات الطبية المرجعيّة آنذاك تشخيصات مرضية من نوع Drapétomanie الذي "يصيب العبيد السود وتتمثل أعراضه في التمرّد ومحاولات الهرب من الأسياد البيض!" ، في حين يشكل مرض dysaesthesia aethiopis نوعا من الجنون "يتمثل في عدم احترام مِلكيّة الأسياد"، ويعتبر "الجَلد بالسياط أحد أنجع الوسائل العلاجية المنصوح بها". وقد استمر أطباء وأخصائيون نفسيون بارزون حتى مطلع القرن العشرين في تكرار أنّ السود غير مؤهلين نفسيا ليكونوا أحرارا.

في مطلع القرن الماضي، وقع التخلّي تدريجيا عن مثل هذه التشخيصات الفجّة في عنصريتها، وذلك بالتزامن مع ظهور مصطلحات وتشخيصات جديدة تطمح لأن تكون أكثر صرامة علمية. في هذا السياق صاغ Eugene Bleuler وهو طبيب نفسي سويسري مصطلح السكيزوفرينيا في 1912 للتعبير عن حالة مرضية تجمع بين جملة من الأعراض من قبيل الهلوسات ونوبات الهذيان واضطراب المشاعر وتراجع القدرات الذهنية. ويرجع Bleuler أسباب المرض إلى انقسام في الجهاز النفسي ممّا ينتج أشخاصا لامبالين، انطوائيين وقد يكونون أكثر قدرة على الخلق والإبداع.

قبل هذا التاريخ كانت أعراض الفصام تُصنف تحت تشخيص آخر وضعه أحد أقطاب الطب النفسي Emil Kraeplein وهو الخرف المبكّر أو Daementia praecox .

الجدل العلمي حول هذين التشخيصيْن وصل إلى الولايات المتحدة مع مطلع عشرينات القرن العشرين. حسب ميتزل، ففي حين لاقت السكيزوفرينيا قبولا رائجا لتوصيف الحالات التي يشخصها الأطباء لدى البيض، فإنّ معظم الأطباء النفسيين واصلوا استعمال تشخيص الخرف المبكر لدى المرضى الذين يعانون بنفس الأعراض، إذ أن الأساس البيولوجي لهذا التشخيص يتقاطع مع تصورات الأطباء الأمريكيين عن دونية بعض الأعراق مثل السود.

هكذا إذًا، يوثّق الكاتب في حقبة أولى تمتدّ من 1920 إلى 1950، حضورا طاغيا للمرأة البيضاء من الطبقة المتوسطة والمثقفين البيض في إحصائيات المرضى الذين يقع تشخيصهم بالفصام. ويُصوّر المرض على كونه اختلالا في المشاعر ناتجا عن حساسية مفرطة للضغط الاجتماعي، تجعل المريض ينقطع عن عالمه المحيط ويعيش بشكل هادئ وسلمي مع تخيلاته وهلوساته.

مع تطور حركة الحقوق المدنية للسود بداية الخمسينات ومع تصاعد نضالاتها وحتى نهاية السبعينات، تتغير الصورة ويصبح الفصامي في تمثلاته النمطية شخصا أسود غاضبا ومتمرّدا يتسم خطابه بهذيان الاضطهاد من قبل البيض، حتى أنّ شركات الأدوية لا تتورع عن استعمال صورة رجل أسود رافعا قبضته على طريق "البلاك باور" black power للترويج لفاعلية أدويتها المهدئة. حتّى أن أحد أعلام الطب النفسي الأمريكي لم يتوارَ عن توصيف الفصام بذهان الاحتجاج (العنوان الأصلي للكتاب بالانجليزية). هذا التكييف الباثولوجي لهؤلاء السود الغاضبين واستعمال تصنيفات الطب النفسي لوصفهم لا يقتصر على المؤسّسة الطبية فحسب، بل يقع استعادته من مناضلي حركة الحقوق المدنية من أمثال مارتن لوثر كينغ ومالكم إكس وغيرهم كدليل على الأثر المدمر لهيمنة البيض على نفسية السود، وفي هذه الحالة يتحول الفصام إلى تمظهر طبيعي ونتيجة حتمية للهيمنة والقهر الذي يخضع له السود.

يتقصّى الكاتب هذه التحولات بالغوص في أرشيف مستشفى ايونيا عبر حالات عيانية لمرضى مرّوا بهذا المستشفى وعبر حوارات مع عاملين سابقين به.

من المهمّ التأكيد على أن الكاتب يتمايز بشكل واضح، عن تيّار معارضة الطب النفسيّ (Courant antipsychiatrique)، فهو لا يعتبر المرض النفسي كوهم أو كخرافة، ويشدّد على وجود أسباب بيولوجية للفصام والذي يصيب 1% من الناس في مختلف المجتمعات. رغم أن المرض يصيب البيض والسود بشكل متساو، فإنّ تمثّلات المرض واحتمالات التشخيص تخضع لسطوة الخطابات المهينة، بما فيها التحيز المسبق المبني على العرق والنوع الاجتماعي والانتماء الإثني. يدلّل الكاتب على ملاحظته هذه بمقارنة احتمالات التشخيص بالفصام في الولايات المتحدة في وقتنا الحالي، فاحتمال أن يتلقى مريض أسود البشرة تشخيصا بالفصام هي أكبر بـ 4 أضعاف من نظيره أبيض البشرة وهو ما يعتبره كاستمرار لنوع من التمييز العنصري المؤسّسي.

(مراجعة حمدي قزارة)

FOOTNOTES IN GAZA
JOE SACCO
Metropolitan Books, 2010

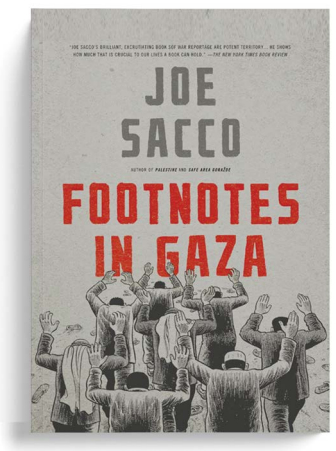

"جو ساكو والأرض"، سؤال ما يزال رسام الأشرطة المصوّرة والصحفي الأمريكي يبحث عن إجابة عليه حتى بعد صدور كتابه الأخير "دفع ثمن الأرض" Paying the Land والذي روى فيه كيف انتزعت الحكومات الاستعمارية أراضي شعب "الداني" في أعالي كندا من أجل استغلال النفط واستخراج الذهب. شعب قتل ولايزال يعاني من التهميش المنهج و"الإبادة الثقافية". روايات السكان الأصليين تتقابل في عدة أوجه مع قصص الغزّاويين الذي قابلهم جو ساكو وجاب معهم شوارع ومخيمات غزة لتسجيل روايتهم ورسمِها.

ساكو هو أحد رواد الصحافة المرسومة، يجوب بقاع العالم من العراق إلى البوسنة أو فلسطين ليقصّ علينا حكايات منسيّة. "غزة 1956، على هامش التاريخ" ليستْ مجرّد قصة شرائط مصورة تستعرض أحداثا تاريخية دموية من خلال منظور زمني بل مراوحة بين المجازر التي ارتكبها جيش الاحتلال الإسرائيلي في حقّ سكّان خان يونس في منتصف الخمسينيات وحياة الفلسطينيين في بداية الألفية الثانية وما يتعرضون إليه من إهانات يومية متكررة.

تدور أحداث الكتاب قبل الانسحاب الإسرائيلي من غزة. جال جو ساكو مع رفيقه عابد في مختلف المناطق والأحياء، وانغمس في حياتها اليومية، يستطلع ويحاور ويشاهد الانفجارات والاغتيالات والاختراقات، وتبيّن له ألّا فرق بين مشاهد اليوم أو مشاهد ما قبل أسبوع أو شهر أو سنة، فالقتل والاعتداءات هي نفسها تتكرر.

من الصعب أن نتخيّل أن ينجح عمل صحفي في سرد حكايات بالغة التعقيد مثلما يعيشه الشعب الفلسطيني ولكن ساكو استطاع بنجاح إعادة إحياء الذاكرة الفلسطينية وربطها بواقع معاش.

جراح لم تندمل بعدما نسي العديد سببها. حتى الفلسطينيين أنفسهم كانوا يسألون ساكو عن سبب نبشه لجذور الأحداث السابقة فيما أن وتيرة العنف المسلّط عليهم لم تتوقف بعد وأن واقعهم الحالي يعجّ بأحداث أخرى لا تقلّ دموية.

حاول المؤلف في البداية ومن خلال روبورتاج مصوّر قصير أن يفهم أسباب اندلاع الانتفاضة الثانية في 2000. ولكن ومع ضيق المساحة المخصصة للعمل اضطرّ ساكو لإزاحة الفقرات المتعلقة بالمذبحة القديمة وهذا ما جعله يعود للقطاع في 2002 و2003 ليجعل من الحكايات القديمة جزءا أساسيا من كتابه عن غزة، ذلك أن قصص الناجين من المجزرة الإسرائيلية كانت ولا تزال عند الكثيرين منسية، بل وغير معروفة.

مع بداية العدوان الثلاثيّ على مصر وبداية أزمة قناة السويس في 1956، اجتاح الجيش الإسرائيلي غزّة التي كانت غالبية سكانها من اللاجئين الفلسطينيين المهجرين أثر النكبة مقدما على قتل ما يقارب 275 فلسطينيا في بلدة خان يونس يوم 3 نوفمبر وإعدام 111 شخصا في رفح يوم 11 من نفس الشهر زاعما أنهم قتلوا في معارك مسلّحة في حين أنهم عزّل ولا يمتهنون أيّ ضرب من ضروب القتال المسلّح.

ساكو صحفي ورسام ذو مهنية عالية تجول في قطاع غزة ورسم شوارعها المغرقة في الوحل ومن قبلها في الدماء. عاين منازل الناجين من الإبادة وسور المدرسة الذي صفّ قبالته الفلسطينيين قبل رميهم بالرصاص.

دموية هذه الفظائع ما تزال حاضرة في عقول وضمائر سكان غزة ممن عايشوا أحداثها. هكذا ينقل ساكو عن عبد العزيز الرنتيسي – أحد قادة حماس (الذي قُتل لاحقًا بصاروخ إسرائيلي)، والذي كان يبلغ في عام 1956 تسع سنوات ويعيش في خان يونس – وصفه لمقتل عمه:" لقد ترك جرحًا في قلبي لا يمكن أن يُشفى أبدًا". ويردف قائلا:" أنا أحكي هذه القصة وأنا على وشك البكاء... لقد زرعوا الكراهية في قلوبنا".

كتاب جو ساكو أثار جدلا عند صدوره وقد شكك البعض في صحة رواياته بينما ذهب البعض إلى القول إن القضية الفلسطينية حسمت ولا حاجة إلى العودة إلى الوراء. لكن عمل ساكو دحض هذه الادّعاءات باعتماده على شهود عيان فلسطينيين وإسرائيليين عايشوا هذه المذابح إلى جانب جملة من وثائق الأمم المتحدة وأرشيفات إسرائيلية. عبر سرد مصور عن واقع مأزوم ومؤلم، استطاع الكاتب مزج الماضي بارتهانات الحاضر وتصوير الحياة اليومية الصعبة لمن ساعده في القطاع. كتاب يستعيد حضوره مع بداية حرب الإبادة الجديدة على غزة ويكنس سرديات بلد العسل والحليب الذي لم يدّخر ساسته وجيشه وأذرعه الإعلامية جهدا لطمس أحداثه.

(مراجعة عثمان سالمي)

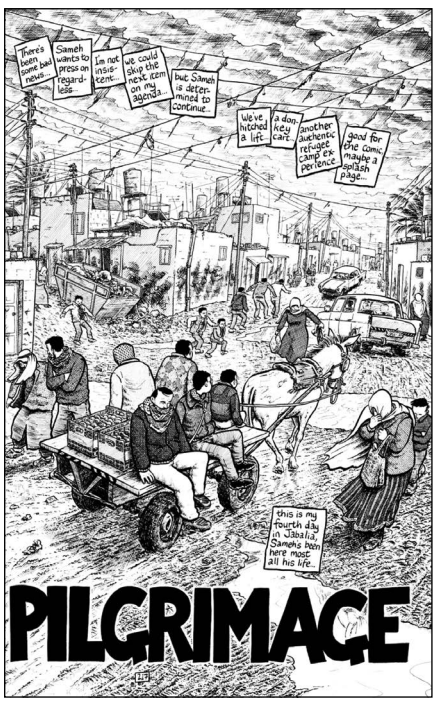

أبعد من الصورة

مهدي العش وعثمان سالمي

منذ 2015: 69 حادثا لشاحنات نقل العاملات الفلاحيات، خلفت 55 حالة وفاة وأكثر من 800 جرحى

90% من العاملات الفلاحيات يتقاضين أقلّ من الأجر الأدنى الفلاحي المضمون

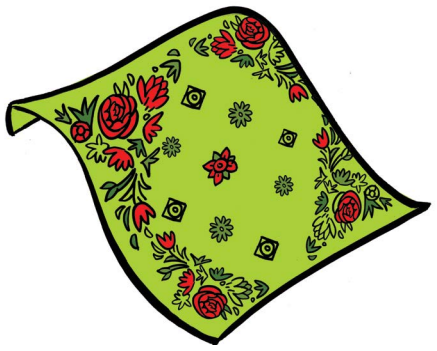

الفولارة المزركشة، رمز قضيّة العاملات الفلاحيّات والتضامن معهنّ...

صورة أحمد زروق

حين تراجعت جلّ الحراكات الاجتماعيّة بفعل الاستبداد الناشئ، ازداد حراكهنّ صمودا وقوّة

نساء فلسطين: مكافحات من أجل التحرّر الوطني والاجتماعي

« لو يذكر الزيتون غارسه... لصار الزيت دمعا » (محمود درويش)

النساء الريفيّات: أغلبية كبيرة في خدمة الأرض... ومقصيات من ملكيّتها